

تأليف
السيد العلامة

محمد صديق حسن خان القنوجي البخاري
المولود سنة ١٢٤٨ هـ والمتوفى سنة ١٣٠٨ هـ
رحمه الله تعالى

المجلد السابع

إصدارات
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
دولة قطر


بسم الله الرحمن الرحيم


عون الباري

الطبعة الأولى / ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

قامت بعمليات التنضيد الضوئي والإخراج الفني والطباعة

دار النوادر لصاحبها ومديرها العام نور الدين طالب

سوريا - دمشق - ص . ب : ٣٤٣٠٦
لبنان - بيروت - ص . ب : ١٤/٥١٨٠
هاتف : ٠٠٩٦٣ ١١ ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس : ٠٠٩٦٣ ١١ ٢٢٢٧٠١١
www.daralnawader.com



١٣١١ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ».

(عن أبي بكرة) نُفيع بن الحارث الثقفي (ـ رضي الله عنه ـ عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قَالَ: الزّمان قد استدار)

قال: التوربشتي: الزمان: اسم لقليل الوقت وكثيره، وأراد به هاهنا: السنة، ومعنى استدار: عاد إلى زمنه المخصوص.

(كهيئته) الهيئة: صورة الشيء وشكله وحالته (يوم خلق الله السّموات والأرض).

ولابن عساكر: والأرضين ـ بالجمع ـ.

(السّنة اثنا عشر شهراً): جملة مستأنفة مبينة للجملة الأولى، وأراد: أن الزمان في انقسامه إلى الأعوام والأشهر عاد إلى أصل الحساب والوضع الذي ابتدأ منه، وذلك أن العرب كانوا إذا جاء شهر

حرام، وهم محاربون، أحلّوه، وحرموا مكانه شهراً آخر، حتى رفضوا خصوص الأشهر، واعتبروا مجرّد العدد، وهي النسيء المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ﴾[التوبة: ٣٧]؛ أي: تأخير حرمة الشهر إلى آخر ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾[التوبة: ٣٧]؛ لأنه تحريم ما أحل الله، وتحليل ما حرمه، فهو كفر آخر ضموه إلى كفرهم.

قيل: أول من أحدث ذلك جنادة بن عوف الكناني، كان يقوم على جَمَل في الموسم، فينادي: إن آلهتكم قد أحلت لكم المُحَرَّم، فأحلوه، ثم ينادي في القابل: إن آلهتكم قد حرمت عليكم المحلَّل، فحرّموه، يفعل ذلك كل سنة بعد سنة، فينتقل المحرم من شهر إلى شهر، حتى جعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة، عاد إلى زمنه المخصوص به قبل، ودارت السنة كهيئتها الأولى، فاقتضى الدور أن يكون الحج في ذي الحجة كما شرعه الله تعالى.

وقول الزمخشري: وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة، وكانت حجة أبي بكر قبلها في ذي القعدة، قاله مجاهد، فيه نظر؛ إذ كيف تصِحُّ حجة أبي بكر، وقد وقعت في ذي القعدة؟ وأنى هذا وقد قال تعالى: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾[التوبة: ٣] الآية، وإنما نودي بذلك في حجة أبي بكر، فلو لم يكن في ذي الحجة، لما قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ قاله الحافظ ابن كثير.

ونقل الحافظ ابن حجر: أن يوسف بن عبد الملك زعم في كتابه «تفصيل الأزمنة»: أن هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وآله

وسلم في شهر مارس، وهو آذار بالرومية، وهو برمهات بالقبطية.

(منها)؛ أي: من السنة (أربعة حرم، ثلاثة متواليات) هي: (ذو القعدة، وذو الحجّة، والمحرّم، ورجب مضر) أضافه إلى مضر؛ لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من محافظة سائر العرب، ولم يكن يستحله أحد من العرب.

(الّذي بين جمادى وشعبان) ذكره تأكيداً وإزاحة للريب الحادث فيه من النسيء.

وقيل: الأشبه أنه تأسيس، وذلك أنهم ـ كما مر ـ كانوا يؤخرون الشهر من موضعه إلى شهر آخر، فينقل عن وقته الحقيقي، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»، لا رجب الذي هو عندكم، وقد أنسأتموه.

قيل: والحكمة في جعل المحرم أول السنة؛ ليحصل الابتداء بشهر حرام، والختم بشهر حرام، والتوسط بشهر حرام، وهو رجب، وأما توالي شهرين في الآخر؛ فلإرادة[1] تعضيد الختام، والأعمال بخواتيمها.

وأما مطابقة الحديث للترجمة، فقال العيني: تتأتى بالتعسف؛ لأن الأحاديث المذكورة فيها التصريح بسبع أرضين، وهنا المذكور لفظ الأرض فقط، ولكن المراد منه: سبع أرضين أيضاً، انتهى.

---

(١) في الأصل: «لإدارة»، والصواب ما أثبت، كما في «إرشاد الساري» للقسطلاني (٥/ ٢٥٥).

قال القسطلاني: ولا تعسف؛ فقد سبق أن رواية ابن عساكر في هذا الحديث هنا: «والأرضين» بالجمع.

قال الحافظ ابن كثير: ومراد البخاري بذكر هذا الحديث هنا: تقرير معنى قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ١٢]؛ أي: في العدد؛ كما أن عدة الشهور الآن اثنا عشر شهراً مطابقة لعدة الشهور عند الله في كتابه الأول، فهذه مطابقة في الزمان؛ كما أن تلك مطابقة في المكان، انتهى.

وعن عمرو بن مرة، عن أبي الضحى، عن ابن عباس في الآية، قال: في كل أرض مثلُ إبراهيم، ونحو ما على الأرض من الخلق، هكذا أخرجه ابن جرير مختصراً، وإسناده صحيح.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك»، والبيهقي من طريق عبيد بن غنام النخعي، عن علي بن حكيم، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، مطولاً، وأوله: سبع أرضين، في كل أرض آدم كآدمكم، ونوحٌ كنوحِكم، وإبراهيمُ كإبراهيمكم، وعيسى كعيساكم، ونبي كنبيكم.

قال البيهقي: إسناده صحيح، إلا أنه شاذ بمرة، لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعاً، انتهى.

قال السيوطي: لم أزل أتعجب من تصحيح الحاكم لهذا الحديث؛ حتى رأيت البيهقي قال: وإسناده صحيح، ولكنه شاذ بمرة، انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وقولهم بمرة؛ أي: قولاً واحداً لا تردد فيه، انتهى.

قال القسطلاني: ففيه: أنه لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن؛ كما هو معروف عند أهل هذا الشأن؛ فقد يصح الإسناد، ويكون في المتن شذوذ، أو عِلَّة تقدح في صحته، ومثل هذا لا يثبت بالحديث الضعيف، انتهى.

وأقول: لا يخفى أن مدار إسناد هذا الحديث على شريك، وهو ممن روى عن عطاء بن السائب بعد الاختلاط؛ كما يُعلم من كلام النووي، والحافظ ابن حجر.

قال النووي في «شرح مسلم»: أما عطاء بن السائب، فيكنى: أبا السائب، ويقال: أبو يزيد، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو زيد الثقفي الكوفي التابعي، وهو ثقة، لكنه اختلط في آخر عمره، قال أئمة هذا الفن: اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قديماً، فهو صحيح السماع، ومن سمع منه متأخراً، فهو مضطرب الحديث، فمن السامعين أولاً: سفيان الثوري، وشعبة، ومن السامعين آخراً: جرير، وخالد بن عبدالله، وإسماعيل، وعلي بن عاصم، هكذا قال أحمد بن حنبل.

وقال يحيى بن معين: جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط، إلا شعبة، وسفيان.

وفي رواية عن يحيى، قال: وسمع أبو عوانة من عطاء في الصحة والاختلاط جميعاً، فلا يحتج بحديثه، انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة «فتح الباري»: عطاء بن السائب ابن مالك الثقفي الكوفي، وقيل: اسم جده يزيد، من مشاهير الرواة الثقات، إلا أنه اختلط، فضعفوه بسبب ذلك، وتحصل لي من مجموع كلام الأئمة: أن رواية شعبة، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وزائدة، وأيوب، وحماد بن زيد قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء، فحديثه ضعيف؛ لأنه بعد اختلاطه، انتهى المقصود.

فقول الحافظ ابن حجر: جميع من روى عنه غير هؤلاء نص صريح في سماع شريك منه بعد الاختلاط؛ لأن الاستثناء معيار العموم.

وقال في «البداية»: وهذا محمول ـ إن صح نقله ـ على أن ابن عباس أخذه من الإسرائيليات، انتهى.

وأقول: هذا أقوى الأقوال وأرجحها في النظر الصحيح، والذي تحمل المشاق في إثبات هذا الموقوف الذي ليس بحجة، فقد أبعد النجعة، وذهب كل مذهب رديّ، ولبس على كل غبيّ، والخوض في أمثال هذه المسائل، وإضاعة الوقت العزيز في إثباتها من الفضول الذي لا يعني، وقد صان الله ـ سبحانه وتعالى ـ علماء الحديث والكتاب من الكلام على هذه الخزعبلات، وابتلى به من ليس يحسن العلم، وإنما فخاره بالفقه الرسمي، والعقل الكليل.

هذا، وقد ذكر القسطلاني في حديث الباب فائدة، وهي: أن السَّنة مشتملة على ثلاث مئة وأربعة وخمسين يوماً، وخُمس يوم،

وسُدس يوم، كذا ذكره صاحب «المهذب» من الشافعية في: الطلاق، قالوا: لأن شهراً منها ثلاثون، وشهراً تسعة وعشرون، إلا ذا الحجة، فإنه تسعة وعشرون يوماً، وخمسُ يوم، وسدسُ يوم.

واستشكله بعضهم، وقال: لا أدري ما وجه زيادة الخمس والسدس.

وصحح بعضهم أن السنة الهلالية ثلاث مئة وخمسة وخمسون يوماً، وبه جزم ابن دحية في كتاب «التنوير»، وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه.

وسُمي العام عاماً؛ لأن الشمس عامت فيه حتى قطعت جملةَ الفَلَك؛ لأنها تقطع الفلك كله في السنة مرة، وتقطع في كل شهر برجاً من البروج الاثني عشر، قال تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[يس: ٤٠].

وفرق بعضهم بين السنة والعام؛ بأن العام من أول المحرم إلى آخر ذي الحجة، والسنة من كل يوم إلى مثله من القابلة، نقله ابن الخباز في «شرح اللمع» له.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: حجة الوداع آخر المغازي.

* * *

١٣١٢ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ حِيْنَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟»، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ،

فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ، فَلا يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِـي مِنْ حَيْـثُ جِئْتِ، فَتَطْلُـعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُـهُ تعَالَـى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾[يس: ٣٨]».

(عن أبي ذرّ) جُندب بن جُنادة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال لي النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم حين غربت الشّمس: «تدري أين تذهب؟») هذه (قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنّها تذهب حتّى تسجد تحت العرش) منقادةً لله تعالى انقيادَ الساجد من المكلفين، أو تشبيهاً لها بالساجد عند غروبها.

قال ابن الجوزي: ربما أشكل هذا الحديث على بعض الناس من حيث أنّا نراها تغيب في الأرض، وفي القرآن العظيم أنها تغيب في عين حَمِئة؛ أي: ذات حمأة؛ أي: طين، فأين هي من العرش؟

والجواب: أن الأرضين السبع في ضرب المثال كقطب رحى، والعرش العظيم ذاته بمثابة الرحى، فأينما سجدت الشمس، سجدت تحت العرش، وذلك مستقرها.

وقال ابن العربي: أنكر قوم سجودها، وهو صحيح ممكن لا يحيله العقل، وتأوله قوم على التسخير الدائم، ولا مانع أن تخرج عن مجراها، فتسجد، ثم ترجع، انتهى.

وتعقبه في «الفتح» بأنه إن أراد بالخروج الوقوف، فواضح، وإلا، فلا دليل على الخروج.

قال: ويحتمل أن يكون المراد بالسجود: سجود من هو موكَّل بها من الملائكة، أو تسجد بصورة الحال، فيكون عبارة عن زيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين، انتهى.

قال ابن كثير: وقد حكى ابن حزم، وابن المناوي، وغير واحد من العلماء: الإجماع على أن السماوات كرية مستديرة، واستدل لذلك بقوله: ﴿فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[يس: ٤٠]، قال الحسن: يدورون، وقال ابن عباس: في فلكة مثل فلكة المغزل، ولا تعارض بين هذا وبين الحديث، وليس فيه أن الشمس تصعد إلى فوق السماوات حتى تسجد تحت العرش، بل هي تغرب عن أعيننا، وهي مستمرة في فلكها الذي هي فيه، وهو الرابع فيما قاله غير واحد من علماء التسيير، وليس في الشرع ما ينفيه، بل في الحس ـ وهو الكسوفات ـ ما يدل عليه ويقتضيه، فإذا ذهبت فيه حتى تتوسطه، وهو وقت نصف الليل ـ مثلاً ـ في اعتدال الزمان، فإنها تكون أبعد ما يكون تحت العرش؛ لأنها تغيب من جهة وجه العالم، وهذا محل سجودها كما يناسبها؛ كما أنها أقرب ما يكون من العرش وقت الزوال من جهتنا، فإذا كانت في محل سجودها (فتستأذن)؛ أي: في الطلوع من المشرق على عادتها، (فيؤذن لها)، فتبدو من جهة المشرق، وهي مع ذلك كارهة لعصاة بني آدم أن تطلع عليهم، وهو يدل على أنها تعقل؛ كسجودها.

(ويوشِك) ـ بكسر المعجمة ـ؛ أي: ويقرب (أن تسجد، فلا يقبل منها)؛ أي: لا يؤذن لها أن تسجد، (وتستأذن) في المسير إلى

مطلعها، (فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك)؛ أي: قوله فإنها تذهب... إلى آخره (قولُه تعالى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَا﴾): لحد معين ينتهي إليه دورها، فشبه بمستقر المسافر إذا قطع مسيره، أو لكبد السماء؛ فإن حركتها فيه يوجد فيها إبطاء يظن أن لها هناك وقفة.

وقال ابن عباس: لا تبلغ مستقرها حتى ترجع إلى منازلها.

وقيل: إلى انتهاء أمرها عند خراب العالم.

وقيل: لحدٍّ لها من مسيرها كل يوم في مرأى عيوننا، وهو المغرب.

وقيل: لمنتهى أمرها لكل يوم من المشارق والمغارب؛ فإن لها في دورها ثلاث مئة وستين مشرقاً ومغرباً، تطلع كل يوم من مطلع، وتغرب من مغرب، ثم لا تعود إليهما إلى العام القابل.

(﴿ذَٰلِكَ﴾) الجري تقدير على هذا التقدير والحساب الدقيق الذي يكلُّ الفطن عن إحصائه (﴿تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ﴾): الغالب بقدرته على كل مقدور، (﴿ٱلۡعَلِيمِ﴾[يس: ٣٨]»): المحيط علمُه بكل معلوم.

وظاهر هذا: أنها تجري في كل يوم وليلة بنفسها؛ كقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَكُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ﴾[يس: ٤٠]؛ أي: يدورون، وهو مغاير لقول أصحاب الهيئة: إن الشمس مرصعة في الفلك؛ إذ مقتضاه: أن الذي يسير هو الفلك، وهذا منهم على طريق الحدس والتخمين، فلا عبرة به.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: التفسير، والتوحيد، ومسلم في: الإيمان، وأبو داود في: الحروب، والترمذي، في: الفتن، والتفسير، والنسائي في: التفسير.

* * *

١٣١٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الشَّمْسُ وَالقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «الشّمس والقمر مكوّران) ـ بتشديد الواو المفتوحة ـ؛ أي: مطويان، ذاهبا الضوء.

وزاد البزار، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، والإسماعيلي في «مستخرجه»: «في النار».

(يوم القيامة»)؛ لأنهما عُبدا من دون الله، وليس المراد من تكويرهما فيها تعذيبهما بذلك، لكنه زيادة تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا؛ ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلة، قاله الخطابي.

وقيل: إنهما خلقا من النار، فأعيدا فيها.

وقال الإسماعيلي: لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما؛ فإن لله في النار ملائكة، وحجارة، وغيرهما؛ لتكون لأهل النار عذاباً، وآلة من آلات العذاب، وما شاء الله من ذلك، فلا تكون هي معذبة.

وقال أبو موسى المديني: إن كل من عُبد من دون الله، إلا من

سبقت له الحسنى، يكون في النار، فكانا في النار يُعذب بهما أهلُها؛ بحيث لا يبرحان منها، فصارا كأنهما زمنان عقيران.

* * *

١٣١٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: كَانَ النبيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ، أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ؛ فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ، سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَّفَتْه عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «وَمَا أَدْرِي؛ لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾[الأحقاف: ٢٤] الآيَةَ».

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: كان النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: إذا رأى مَخِيلة في السّماء) ـ بفتح الميم وكسر المعجمة ـ؛ أي: سحابة يخال فيها المطر، (أقبل وأدبر، ودخل وخرج، وتغيّر وجهه)؛ خوفاً أن يحصل من تلك السحابة ما فيه ضرر بالناس، (فإذا أمطرت السّماء).

فيه: ردّ على من زعم أنه لا يقال: أمطرت إلا في العذاب، وأما الرحمة، فيقال: مطرت.

(سرّي)؛ أي: كُشف (عنه) الخوفُ، وأُزيل.

(فعرّفته) ـ بتشديد الراء؛ من التعريف ـ؛ أي: عرفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم (عائشةُ ذلك) الذي عرضَ له، (فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «وما أدري؛ لعلّه كما قال قوم) هم عادٌ:

(﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا﴾): سحاباً عرض في أفق السَّماء (﴿مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾[الأحقاف: ٢٤]): متوجه أوديتهم (الآية)).

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في: التفسير، وكذا النسائي.

وفيه: التذكر بما يذهل المرء عنه مما وقع للأمم الخالية، والتحذير من السير في سبيلهم؛ خشيةً من وقوع مثلِ ما أصابهم.

وفيه: شفقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أمته، ورأفته بهم؛ كما وصفه الله تعالى.

يقال: خشي على من ليس هو فيهم أن يقع بهم العذاب، أما المؤمن، فشفقته عليه لإيمانه، وأما الكافر، فلرجاء إسلامه، وهو بعث رحمة للعالمين.

* * *

١٣١٥ ـ عَنْ عَبْدِاللهِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكاً، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

(عن عبدالله) ابْنِ مَسْعُودٍ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: حدثّنا رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، وهو الصّادق) في قوله، (المصدوق) فيما وعده به ربه تعالى.

قال في «شرح المشكاة»: الأولى أن تجعل الجملة اعتراضية، لا حالية؛ لتعمَّ الأحوالَ كلها، وأن يكون من عادته ودأبه ذلك، فما أحسنَ موقعَها!

(قال: «إنّ أحدكم يُجْمَع) ـ بضم الياء وسكون الجيم وفتح الميم، مبنياً للمفعول ـ (خلقه في بطن أمّه أربعين يوماً)؛ أي: يضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار يتخمر فيها حتى يتهيأ للخلق.

وفي قوله: «خلقه» تعبير بالمصدر عن الجثة، وحُمل على أنه بمعنى المفعول؛ كقولهم: هذا ضرب الأمير؛ أي: مضروبه.

قال الخطابي: روي عن ابن مسعود في تفسيره: أن النطفة إذا وقعت في الرحم، فأراد الله أن يخلق منها بشراً، طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر، ثم تمكث أربعين ليلة، ثم تنزل دماً في الرحم، فذلك جمعُها، وهذا رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره».

وقد رجح الطيبي هذا التفسير، فقال: والصحابة أعلم الناس بتفسير ما سمعوه، وأحقهم بتأويله، وأولاهم بالصدق فيما يتحدثون به، وأكثرهم احتياطاً للتوقي عن خلافه، فليس لمن بعدهم أن يرد عليهم.

قال في «الفتح»: وقد وقع في حديث مالك بن الحويرث رفعُه، وظاهره يخالف ذلك، ولفظه: إذا أراد الله خلقَ عبد،

فجامع[1] الرجل المرأة، طار ماؤه في كل عرق وعضو منها، فإذا كان يوم السابع، جمعه الله، ثم أحضره كل عرق له دون آدم ﴿فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾[الانفطار: ٨].

(ثمّ يكون علقة): دماً غليظاً جامداً (مثل ذلك) الزمانِ، (ثمّ يكون مضغة): قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثل ذلك) الزمان.

واختلف في أول ما يتشكل من الجنين، فقيل: قلبه؛ لأنه الأساس، ومعدن الحركات الغريزية.

وقيل: الدماغ؛ لأنه مجمع الحواس، ومنه تنبعث.

وقيل: الكبد؛ لأن فيه النمو والاغتذاء الذي هو قوام البدن، ورجحه بعضهم بأنه مقتضى النظام الطبيعي؛ لأن النمو هو المطلوب أولاً، ولا حاجة له حينئذ إلى حس وحركة إرادية، وإنما يكون له قوة الحس والإرادة عند تعلق النفس به بتقديم الكبد، ثم القلب، ثم الدماغ.

(ثمّ يبعث الله ملكاً) إليه في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه، وتتشكل أعضاؤه، (فيؤمر) ـ مبنياً للمفعول ـ (بأربعِ كلمات) يكتبها؛ كما قال: (ويقال له: اكتب عمله ورزقه): غذاءه حلالاً أو حراماً، قليلاً أو كثيراً، أو كل ما ساقه الله تعالى إليه ينتفع به؛ كالعلم وغيره.

(وأجله) طويلاً أو قصيراً، (وشقيّ أو سعيد) حسبما اقتضته حكمته، وسبقت كلمته.

---

(١) في الأصل: «جامع»، والصواب ما أثبت.

والظاهر: أن الكتابة هي الكتابة المعهودة في صحيفته، وقد جاء ذلك مصرحاً به في رواية لمسلم في حديث حذيفة بن أسيد: «ثم تطوى الصحيفة، فلا يزاد فيها، ولا ينقص».

ووقع في حديث أبي ذر عنده: «فيقضي الله ما هو قاض، فيكتب ما هو لاق بين عينيه».

(ثمّ) بعد كتابة الملك هذه الأربعة (ينفخ فيه الرّوح) بعد تمام صورته.

ثم إن حكمة تحول الإنسان في بطن أمه حالة بعد حالة، مع أن الله قادر على أن يخلقه في أقل من لمحة: أن في التحويل فوائد:

منها: أنه لو خلقه دفعة واحدة، لشق على الأم، فجعله أولاً نطفة؛ لتعتاد بها مدة، ثم علقة كذلك، وهلم جراً.

ومنها: إظهار قدرته تعالى؛ حيث قلبه من تلك الأطوار إلى كونه إنساناً حسن الصورة، متحلياً بالعقل.

ومنها: التنبيه والإرشاد على كمال قدرته على الحشر والنشر؛ لأن من قدر على خلق الإنسان من ماء مهين، ثم من علقة، ثم من مضغة قادرٌ على إعادته وحشره للحساب والجزاء، قاله المظهري.

(فإنّ الرّجل منكم ليعمل حتّى ما يكون).

وعن الأعمش: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون (بينه وبين الجنّة إلاّ ذراع)؛ أي: ما يبقى بينه وبين أن يصل إليها إلا

كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع، فهو تمثيل بقرب حاله من الموت، وضابط ذلك بالغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة، (فيسبق عليه كتابه) الذي كتبه الملَك وهو في بطن أمه، والفاء للتعقيب الدال على حصول السبق بغير مهلة، (فيعمل) عند ذلك (بعمل أهل النّار)؛ أي: فيدخلها، أعاذنا الله منها.

(ويعمل)؛ أي: بعمل أهل النار (حتّى ما يكون بينه وبين النّار إلاّ ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنّة»)؛ أي: فيدخلها.

وفيه: أن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء، وجرى به القدر.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التوحيد، والقدر، ومسلم في: القدر، وكذا أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

وفيه: دلالة على وجود الملائكة؛ خلافاً لمن أنكره من ملاحدة هذا الزمان.

قال جمهور أهل الكلام من المسلمين: الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرة على التشكل بأشكال مختلفة، وكان الرسل يرونهم كذلك، ومسكنها السماوات.

وأبطل من قال: إنها الكواكب، أو إنها الأنفس الخيرة التي فارقت أجسادها، وغير ذلك من الأقوال التي لا يوجد في الأدلة السمعية شيء منها.

وقد جاء في صفة الملائكة وكثرتهم أحاديث ذكر الحافظ بعضها

في «الفتح»، ثم قال: وفي هذا وما ورد من القرآن ردّ على من أنكر وجود الملائكة من الملاحدة.

قال: وقد اشتمل كتاب «العظمة» لأبي الشيخ من ذكر الملائكة على أحاديث وآثار كثيرة، فليطلبها منه من أراد الوقوف على ذلك، انتهى.

وزعم الحكماء أنها جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة، وهم قسمان:

قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق، والتنزه عن الاشتغال بغيره؛ كما وصفهم الله في محكم التنزيل، فقال: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾[الأنبياء: ٢٠]، وهم العلويون، والملائكة المقربون.

وقسم يدبر الأمر من السماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء، وجرى به القلم الإلهي، ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[التحريم: ٦]، وهم ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾[النازعات: ٥]، فمنهم سماوية، ومنهم أرضية، وهم أنواع أشار إليها القسطلاني.

قال: واتفق على عصمة الرسل منهم كعصمة رسل البشر، وأنهم معهم كهم مع أممهم في التبليغ وغيره، واختلف في غير الرسل منهم، فذهب بعضهم إلى القول بعدم عصمتهم بقصة هاروت وماروت، وما روي عنهما من شرب الخمر والزنا والقتل؛ مما رواه أحمد مرفوعاً، وصححه ابن حبان، والذي عليه المحققون: عصمة الملائكة مطلقاً، انتهى حاصله.

وفيه نظر؛ لأن المحققين من أهل العلم بالحديث النبوي والكتاب الإلهي على خلاف ذلك، والله أعلم.

* * *

١٣١٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً، نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاناً فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاء، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «إذا أحبّ الله عبداً، نادى جبريل: إنّ الله يحبّ فلاناً فأحببه، فيحبّه جبريل، فينادي جبريل في أهل السّماء: إنّ الله يحبّ فلاناً، فأحبّوه، فيحبّه أهل السّماء، ثمّ يوضع له القبول في) أهل (الأرض»)؛ ممن يعرفه من المسلمين.

وزاد روح بن عبادة عن ابن جريج عند الإسماعيلي: «وإذا أبغض عبداً، نادى جبريل ـ عليه السلام ـ: إني أبغض فلاناً، فأبغضه قال: فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلاناً، فأبغضوه، فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الأرض».

وفيه: أن محبوب القلوب محبوب الله، ومبغوضها مبغوض الله.

ومتن الحديث الذي ساقه البخاري بلفظ الرواية الثانية المعلقة.

* * *

١٣١٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِـيِّ ﷺ، وَرَضِـيَ عَنْهَا: أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ المَلائِكَةَ تَـنْزِلُ فِي العَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِـيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ؛ فَتَسْمَعُهُ، فَـتُوحِيهِ إِلَى الكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

(عن عائشة زوج النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، ورضي عنها: أنّها سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إنّ الملائكة تنزل في العَنان) ـ بفتح العين المهملة والنون المخففة ـ، (وهو السّحاب) وزناً ومعنى، وواحده عَنانة؛ كسحابة، وهو تفسير بعض الرواة أدرجه في الخبر، فالسحاب مجاز عن السماء؛ كما أن السماء مجاز عن السحاب في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾[الفرقان: ٤٨] في وجه.

(فتذكر) الملائكة (الأمر) الذي (قضيَ في السّماء)، وأصل ذلك: أن الملائكة تسمع في السماء ما قضى الله تعالى في كل يوم من الحوادث، فيحدّث بعضهم بعضاً، (فتسترق الشّياطين السّمع)؛ أي: تختلسه منهم، (فتسمعه، فتوحيه إلَى الكُهّان) ـ بضم الكاف وتشديد الهاء ـ: جمع كاهن: من يخبر بالمغيبات المستقبلة، (فيكذبون معها)؛ أي: مع الكلمة المسموعة من الشياطين (مئة كَذْبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة، وروي بكسرها (من عند أنفسهم»).

* * *

١٣١٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ المَلائِكَةُ يَكْتُـبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ، طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إذا كان يوم الجمعة، كان على كلّ باب من أبواب المسجد الملائكة يكتبون) الداخلَ (الأوّل فالأوّل) الفاء لترتيب النزول من الأعلى إلى الأدنى، وللتعاقب الذي ينتهي إلى أعداد كثيرة، (فإذا جلس الإمام) على المنبر، (طووا الصّحف) التي كتبوا فيها المبادرين إلى الجمعة، (وجاؤوا يستمعون الذّكر»)؛ أي: الخطبة.

* * *

١٣١٩ ـ عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النبِـيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهُمْ أَوْ: هَاجِهِمْ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ».

(عن البراء) ابن عازب (ـ رضي الله عنه ـ): أنّه (قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم لحسّان) ابن ثابت، يفهم منه أنه من مسند البراء، وعند الترمذي: أنه من رواية البراء عن حسان، كما أفاده في «الفتح».

(«اهْجُهُم) ـ بضم الهمزة والجيم ـ: أمر من هجا يهجو هَجْواً، وهو نقيض المدح، (أو: هاجِهم) من المهاجاة، والشك من الراوي؛

أي: جازهم بهجوهم، (وجبريل معك») بالتأييد والمعونة.

والغرض من هذه الأحاديث: ذكر الملائكة، وإثبات وجودهم في الخارج، وعليه يدل القرآن.

وفيه: جواز هجو الكفار وأذاهم ما لم يكن لهم أمان؛ لأن الله تعالى قد أمر بالجهاد فيهم، والإغلاظ عليهم؛ لأن في الإغلاظ بياناً لبغضهم، والانتصار منهم بهجاء المسلمين، ولا يجوز ابتداءً؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[الأنعام: ١٠٨].

* * *

١٣٢٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ! هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأ عَلَيْكِ السَّلامَ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُـهُ، تَرَى مَا لا أَرَى؛ تريدُ: النبيَّ ﷺ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أنّ النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم قال لها: «يا عائشة! هذا جبريل يقرأ عليك السّلام») ـ بفتح الياء من الثلاثي ـ، (فقالت: وعليه السّلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى؛ تريد: النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم).

وفيه: أن الرؤية حالة يخلقها الله في الحي، ولا يلزم من حصول المرئي واجتماع سائر الشرائط الرؤية؛ كما لا يلزم من عدمها عدمها، قاله في «الكواكب».

وإنما لم يواجهها جبريل كما واجه مريم؛ احتراماً لمقام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: الاستئذان، والرقاق، وفي: فضل عائشة، ومسلم في: الفضائل، والترمذي في: المناقب، والنسائي في: عشرة النساء.

وفيه: منقبة عظيمة لعائشة الصديقة، ويا لها من فضيلة!

* * *

١٣٢١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: «أَلاَ تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟»، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾[مريم: ٦٤] الآيَةَ.

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم لجبريل: «أَلا تزورنا أكثر ممّا تزورنا؟») ـ بتخفيف اللام ـ: للعرض، أو التحضيض، أو التمني ـ، (قال: فنزلت) آية: (﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾[مريم: ٦٤])، والتنزّل: النزول على مهل؛ لأنه مطاوع نزل، وقد يطلق بمعنى النزول مطلقاً كما يطلق نزل بمعنى أنزل.

والمعنى: وما نتنزل وقتاً غِبَّ وقت إلا بأمر الله تعالى على ما تقتضيه حكمته، (﴿لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾[مريم: ٦٤]، الآية)، وهو ما نحن فيه من الأماكن والأحايين لا ننتقل من مكان إلى مكان، أو لا ننزل في زمان دون زمان إلا بأمره ومشيئته.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير، والتوحيد، وبدء الخلق، والترمذي في: التفسير، وكذا النسائي.

* * *

١٣٢٢ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهما ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ القُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ؛ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

(وعنه)؛ أي: عن ابن عباس **(ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه)** وآله **(وسلم قال: «أقرأني جبريل القرآن على حرف)**؛ أي: لغة، أو وجهٍ من الإعراب، **(فلم أزل أستزيده)**: أَطلب منه أن يطلب من الله الزيادة على الحرف؛ توسعة وتخفيفاً، ويسأل جبريل ربه ويزيده، **(حتّى انتهى إلى سبعة أحرف»)**.

وليس المراد أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه.

والاختلاف: اختلاف تنوع، وتغاير، لا تضاد، وتناقض؛ إذ هو محال في القرآن، وذلك يرجع إلى سبعة.

وذلك إما في الحركات من غير تغير في المعنى والصورة؛ نحو: البخل، ويحسب؛ بوجهين.

أو بتغير في المعنى فقط؛ نحو: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾[البقرة: ٣٧].

وإما في الحروف بتغير في المعنى لا الصورة؛ نحو: تبلو، وتتلو.

أو عكس ذلك؛ نحو: السراط، والصراط.

أو بتغيرهما؛ نحو: يَأْتَل، ويَتَأَلَّ.

وإما في التقديم والتأخير؛ نحو: فيقتلون، ويقتلون.

أو في الزيادة والنقصان؛ نحو: أوصى، ووصَّى.

وأما نحو الاختلاف في الإظهار والإدغام وغيرهما مما يسمى بالأصول، فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ والمعنى؛ لأن هذه الصفات المتنوعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظاً واحداً، ولئن فرض، فيكون من الأول.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: فضائل القرآن، ومسلم في: الصلاة.

* * *

١٣٢٣ ـ عَنْ يَعْلَى ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾[الزخرف: ٧٧].

(عن يعلى) ابن أميةَ التميميّ (ـ رضي الله عنه ـ): أنّه (قال: سمعت النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾[الزخرف: ٧٧])، وهو اسم خازن النار.

وعن الحموي، والمستملي: يا مالِ، مرخماً.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: صفة النار، والتفسير، ومسلم في: الصلاة، وأبو داود، والنسائي في: الحروب، وزاد النسائي في: التفسير.

١٣٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضيَ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ للنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ منْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقيْتُ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي، عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي؛ فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلاَّ وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ، لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ ذَلكَ، فَمَا شِئْتَ؛ إِنْ شِئْتَ أن أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ؛ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً».

(عن عائشة زوج النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم ورضي عنها: أنّها قالت للنبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: هل أتى عليك يوم كان أشدّ من يوم أحد؟ قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («لقد لقيت من قومك) قريش (ما لقيت، وكان أشدّ ما لقيت منهم يوم العقبة) التي بمنى (إذ)؛ أي: حين (عرضت نفسي) في شوال سنة عشر من المبعث بعد موت أبي طالب وخديجة، وتوجهه إلى الطائف (على ابن عبد ياليل بن عبد كُلال) ـ بضم الكاف وتخفيف اللام وبعد الألف لام أخرى ـ، واسمه: كنانة، وهو من أكابر أهل الطائف من ثقيف.

لكن الذي في «السير»: أن الذي كلمه هو عبد ياليل نفسه، لا ابنه.

وعند أهل النسب: أن عبد كلال أخوه، لا أبوه، وأنه عبد ياليل ابن عمرو بن عمير بن عوف.

(فلم يجبني إلى ما أردت).

وعند موسى بن عقبة: أنه صلى الله عليه وآله وسلم توجه إلى الطائف رجاء أن يؤووه، فعمد إلى ثلاثة نفر من ثقيف، وهم سادتهم، وهم إخوة عبد ياليل، وحبيب ومسعود بنو عمرو، فعرض عليهم نفسه، وشكا إليهم ما انتهك منه قومه، فردوا عليه أقبح ردّ، ورضخوه بالحجارة حتى أدموا رجليه.

(فانطلقت وأنا مهموم على وجهي)؛ أي: الجهة المواجهة لي.

وقال الطيبي: أي: انطلقت حيران هائماً لا أدري أين أتوجه من شدة ذلك.

(فلم أستفق) مما أنا فيه من الغم (إلاّ وأنا بقرن الثّعالب) ـ بالمثلثة ـ: جمع ثعلب: الحيوان المعروف، وهو ميقات أهل نجد، ويسمى: قرن المنازل أيضاً، وهو على يوم وليلة من مكة.

والقرن: كل جبل صغير منقطع من جبل كبير.

وحكى عياض أن بعض الرواة ذكره ـ بفتح الراء ـ، قال: وهو غلط.

وحكى القابسي أن من سكّن الراء أراد: الجبل، ومن حركها أراد: الطريق التي تتفرق منه.

وأفاد ابن سعد أن مدة إقامته صلى الله عليه وآله وسلم بالطائف كانت عشرة أيام.

(فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلّتني، فنظرت) إلَيْهَا (فإذا فيها جبريل) ـ عليه السلام ـ، **(فناداني، فقال: إنّ الله قد سمع قول قومك لك، وما ردّوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال)** الذي سخرت له، وبيده أمرها.

وفي «الفتح»: أي: الموكل بها.

(لتأمره بما شئت فيهم)، قال صلى الله عليه وآله وسلم: **(فناداني ملك الجبال فسلّم عليّ، ثمّ قال: يا محمّد! فقال ذلك)** كما قال جبريل، أو كما سمعت منه، **(فما شئتَ)**؛ أي: فعلتُ، **(إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين»)** ـ بالمعجمتين ـ: هما جبلا مكة: أبو قبيس، والذي يقابله، وكأنه قعيقعان.

وقال الصغاني: بل هو الجبل الأحمر الذي يشرف على قعيقعان.

ووهم من قال: هو ثور؛ كالكرماني.

وسميا بذلك؛ لصلابتهما، وغلظ حجارتهما.

والمراد بإطباقهما: أن يلتقيا على مَنْ بمكة.

ويحتمل أنهما يصيران طبقاً واحداً.

(فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله **(وسلم: «بل أرجو أن يُخرج الله)** ـ بضم الياء ـ، من الإخراج **(من أصلابهم من يعبد الله)**؛ أي: يوحده، وقوله: **(وحده لا يشرك به شيئاً»)** تفسيره.

وهذا من مزيد شفقته على أمته، وكثرة حلمه وصبره ـ جزاه الله عنا ما هو أهله، وصلى الله عليه وآله وسلم ـ، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴾[آل عمران: ١٥٩]، وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٧].

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: التوحيد، ومسلم في: المغازي، والنسائي في: البعوث.

* * *

١٣٢٥ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾[النجم: ١٠]: رَأَى جبْريلَ لَه ستّ مئَة جَنَاحٍ.

(عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ في قول الله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾: رأى جبريل) ـ عليه السلام ـ في صورته التي خلق عليها (له ستّ مئة جناح)، بين كل جناحين كما بين المشرق والمغرب.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: سورة النجم من التفسير.

* * *

١٣٢٦ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[النجم: ١٨]، قَالَ: رَأَى رَفْرَفاً أَخْضَرَ، سَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ.

(وعنه)؛ أي: عن ابن مسعود (ـ رضي الله عنه ـ في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[النجم: ١٨]، قال: رأى رفرفاً): بساطاً (أخضر).

قال بعضهم: إنه جمع رفرفة، فعلى هذا يتجه قول الكرماني تبعاً للخطابي: يحتمل أن يكون جبريل بسط أجنحته كما يبسط الثوب، وهذا لا يخفى بعده.

(سدّ أفق السّماء)؛ أي: أطرافها.

وعند النسائي، والحاكم من حديث ابن مسعود: أبصر نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم جبريل ـ عليه السلام ـ على رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض.

وهذا الحديث ذكره أيضاً في: سورة النجم.

* * *

١٣٢٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى رَبَّهُ، فَقَدْ أَعْظَمَ؛ وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، وَخَلْقِهِ سَاداً مَا بَيْنَ الأُفُقِ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: من زعم أن محمداً صلى الله عليه) وآله (وسلم رأى ربه) بعيني رأسه يقظة، (فقد أعظم)؛ أي: دخل في أمر عظيم.

وفي «مسلم»: فقد أعظم على الله الفرية؛ أي: الكذب.

(ولكن قد رأى جبريل في صورته): في هيئته، (وخَلْقه) الذي خلق عليه حال كونه (سادّاً ما بين الأفق).

والجمهور على ثبوت رؤيته ـ عليه السلام ـ لربه بعين رأسه، ولا يقدح في ذلك حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ؛ إذ لم تخبر أنها سمعته ـ عليه السلام ـ يقول: لم أر ربي، وإنما ذكرت متأولة لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ﴾[الشورى: ٥١]، ولقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[الأنعام: ١٠٣].

* * *

١٣٢٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فراشه، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه): كناية عن الجماع، (فأبت) أن تجيء، (فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح»)، ظاهره ـ كما قال ابن أبي جمرة ـ: اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك ليلاً؛ لقوله: حتى تصبح، وكأن السر فيه تأكد ذلك الشأن في الليل، وقوة الباعث إليه، ولا يلزم من ذلك أنه يجوز لها الامتناع في النهار، وإنما خص الليل بالذكر؛ لأنه المظنة لذلك.

* * *

١٣٢٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلاً آدَمَ، طُوَالاً جَعْداً، كَأَنَّـهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلاً مَرْبُوعاً، مَرْبُوعَ الخَلْقِ إِلَى الحُمْرَةِ والبَـيَاضِ، سَبْطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكاً خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ» فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ، فَلا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ.

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «رأيت ليلة أسري بي) إلى المسجد الأقصى (موسى) ـ عليه السلام ـ (رجلاً آدم): ـ بقصر الهمزة ـ: أسمر، والذي في اليونينية: بمد الهمزة فقط، والأُدْمَة: هي لون بين البياض والسواد (طُوالاً) ـ بضم الطاء ـ (جَعْداً) بفتح الجيم: ليس بسبط (كأنه من رجال شنوءة)؛ أي: في طوله وسمرته، وشنوءة ـ بهاء تأنيث ـ: قبيلة من قحطان.

(ورأيت عيسى) ابنَ مريم (رجلاً مربوعاً): لا طويلاً، ولا قصيراً (مربوع الخلق): معتدله حالَ كونه مائلاً لونه (إلى الحمرة والبياض)، فلم يكن شديدهما، (سَبْط الرأس) ـ بفتح السين وسكون الموحدة وكسرها وفتحها ـ: مسترسل الشعر.

(ورأيت مالكاً خازن النار، والدجال») الأعورَ (في) جملة (آيات) أُخَر (أراهن الله إياه) صلى الله عليه وآله وسلم، ولعله أراد قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴾[النجم: ١٨]، وحينئذ فيكون في الكلام التفات؛ حيث وضع «إياه» موضع «إيـاي»، والراوي نقـل معنـى

ما تلفظ به (فلا تكن في مرية): شكٍ (من لقائه) يعني: موسى، فيكون كما في «الكشاف» ذكر عيسى وما يتبعه من الآيات مستطرداً لذكر موسى، وإنما قطعه عن متعلقه، وأخره؛ ليشمل معناه الآيات على سبيل التبعية والإدماج؛ أي: لا تكن يا محمد في رؤية ما رأيت من الآيات في شك، فعلى هذا الخطاب في قوله: ﴿فَلَا تَكُن﴾[السجدة: ٢٣] للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، والكلام كله متصل، ليس فيه تغيير من الراوي إلا لفظة: إياه.

وقيل: قوله: أراهن الله... إلخ من كلام الراوي، أدرجه بالحديث؛ دفعاً لاستبعاد السامعين، وإماطة لما عسى أن يختلج في صدورهم.

وقال المظهري: الخطاب في: ﴿فَلَا تَكُن﴾ خطاب عام لمن سمع هذا الحديث إلى يوم القيامة، والضمير في ﴿لِّقَآئِهِۦ﴾[السجدة: ٢٣] عائد إلى الدجال؛ أي: إذا كان خروجه موعوداً، فلا تكن في شك من لقائه، ذكره في «شرح المشكاة».

* * *

١٣٣٠ ـ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ، فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ؛ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ».

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إذا مات أحدكم، فإنه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي)؛ أي: فيهما؛ بأن يُحيا منه جزء ليدرك ذلك، أو العرض على الروح فقط، (فإن كان من أهل الجنة، فمن أهل الجنة)؛ أي: فالمعروض عليه من مقاعد أهل الجنة، (وإن كان من أهل النار، فمن أهل النار»)؛ أي: فمقعده من مقاعد أهلها يعرض عليه.

أشار البخاري بإيراد هذا الحديث إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة، وقد ذكر في الباب أحاديث كثيرة دالة على ما ترجم به، فمنها: ما يتعلق بكونها موجودة الآن، ومنها: ما يتعلق بصفتها.

وأصرح مما ذكره في ذلك: ما أخرجه أحمد، وأبو داود بإسناد قوي، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «لما خلق الله الجنة، قال لجبريل: اذهب فانظر إليها...» الحديث.

وقد أطال الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ في بيان ذلك في كتاب «حادي[1] الأرواح إلى بلاد الأفراح».

* * *

١٣٣١ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، واطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

---

(١) في الأصل: «حاوي»، والصواب ما أثبت.

(عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «اطلعت في الجنة) ـ بتشديد الطاء ـ؛ أي: أشرفت ليلة الإسراء، أو في المنام، لا في صلاة الكسوف.

والغرض منه هنا: أنها موجودة حالة اطلاعه، وهو مقصود الترجمة.

(فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء»)؛ أي: لما يغلب عليهن من الهوى، والميل إلى عاجل زينة الدنيا، والإعراض عن الآخرة؛ لنقص عقلهن، وسرعة انخداعهن، قاله القرطبي.

وقال المهلب: لكفرهن العشير.

والحديث أخرجه أيضاً في: الرقاق، والنكاح، والترمذي في: صفة جهنم، والنسائي في: عشرة النساء، والرقاق.

* * *

١٣٣٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَـهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً»، فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ؟!

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: بينا نحن عند النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، إذ قال: «بينا أنا نائم رأيتني)؛ أي: رأيـت

نفسي (في الجنة)، وهذا موضع الترجمة، وهذا وإن كان مناماً، لكن رؤيا الأنبياء حق، (فإذا امرأة) هي أم سليم (تتوضأ) وضوءاً شرعياً، فيؤوَّل بكونها محافظة في الدنيا على العبادة، أو لغوياً؛ لتزداد وضاءة وحسناً، لا لتزيل وسخاً؛ لتنزيه الجنة عنه.

(إلى جانب قصر).

زاد الترمذي من حديث أنس: من ذهب.

(فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا) يحتمل أنه جبريل ومن معه: (لعمر بن الخطاب)، زاد في: النكاح: فأردت أن أدخله، (فذكرت غَيرته) ـ بفتح الغين المعجمة ـ، (فوليت مدبراً»، فبكى عمر) لمَّا سمع ذلك؛ سروراً به، وتشوقاً إليه، (وقال) عمر: (أعليك أغار يا رسول الله؟!) هذا من القلب، والأصل: أعليها أغار منك؟

وقد روى أحمد من حديث معاذ، قال: إن عمر من أهل الجنة، وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ما رأى في يقظته أو نومه سواء، وإنه قال: «بينا أنا في الجنة، إذ رأيت فيها جارية، فقلت: لمن هذه؟ فقيل: لعمر بن الخطاب».

وحديث الباب أخرجه البخاري أيضاً في: مناقب عمر ـ رضي الله عنه ـ.

* * *

١٣٣٣ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجَنَّةَ: صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، لا يَبْصُقُونَ

فِيهَا، وَلا يَمْتَخِطُونَ، وَلا يَتَغَوَّطُونَ، آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنْ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ، وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ؛ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ؛ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، لا اخْتِلافَ بَيْنَهُمْ، وَلا تَبَاغُضَ؛ قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيّاً.

* * *

١٣٣٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: «وَالَّذِينَ عَلَى أَثَرِهِمْ؛ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لا اخْتِلافَ بَيْنَهُمْ، وَلا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيّاً، لا يَسْقَمُونَ، وَلا يَمْتَخِطُونَ، وَلا يَبْصُقُونَ، آنِيَتُهُمْ الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ»، وَذَكَرَ بَاقِيَ الحَدِيثِ.

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أول زمرة)؛ أي: جماعة (تلج الجنة): تدخلها (صورتهم على صورة القمر ليلة البدر)؛ في الإضاءة والحسن.

وفي: الرقاق بلفظ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر».

وفي الرواية الثانية: «والذين على أثرهم كأشد كوكب إضاءة».

وزاد مسلم في رواية أخرى: «ثم هم بعد ذلك منازل».

(لا يصقون فيها)؛ أي: في الجنة، **(ولا يمتخطون، ولا يتغوطون)**.

زاد جابر في حديثه المروي في «مسلم»: «طعامهم ذلك جشاء كريح المسك»، وكأنه مختصر مما أخرجه الترمذي من حديث زيد بن أرقم، قال: جاء رجل من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم! تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون، قال: «نعم، إن أحدهم ليعطى قوة مئة رجل في الأكل والشرب والجماع»، قال الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة، وليس في الجنة أذى، قال: «تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك».

وسمى الطبراني في روايته هذا السائل ثعلبة بن الحارث.

قال ابن الجوزي: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذى، ولا فضلة مستقذرة[1]، بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه.

وزاد البخاري في: صفة آدم: «ولا يبولون، ولا يتفلون»، وفي الرواية الثانية: «لا يسقمون»، ففيه: سلب صفات النقص عنهم.

(آنيتهم فيها)؛ أي: في الجنة **(الذهب)**.

زاد في الرواية الثانية: «والفضة».

(أمشاطهم من الذهب والفضة) يمتشطون بها، لا لاتساخ شعورهم، بل للتلذذ، وفي الرواية الثانية: «وأمشاطهم الذهب».

---

(١) في الأصل: «مستقذر»، والصواب ما أثبت.

قال الحافظ: فكأنه اكتفى بذكر أحدهما عن الآخر؛ فإنه يحتمل أن يكون الصنفان لكل منهم، ويحتمل أن يكون أحد الصنفين لبعضهم، والآخر للبعض الآخر، ويؤيده ما في حديث أبي موسى المتفق عليه، مرفوعاً: «جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، . . . » الحديث.

ويؤيد الأول ما أخرجه الطبراني بإسناد قوي عن أنس، مرفوعاً: «إن أدنى أهل الجنة درجة لَمَنْ يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم، بيد كل واحد صحفتان، واحدة من ذهب، والأخرى من فضة».

والمشط ـ بتثليث الميم، والأفصح ضمها ـ.

(ومجامرهم) ـ بفتح الميم الأولى ـ (الأَلُوَّة) بفتح الهمزة، وتضم، وبضم اللام وتشديد الواو، وحكي كسر الهمزة وتخفيف الواو، وفي اليونينية: وتسكن اللام.

قال الأصمعي: أراها فارسية عربت: العود الهندي الذي يتبخر به.

أو المراد: عود مجامرهم الأَلوة.

قيل: جعلت مجامرهم نفس العود، لكن في الرواية الثانية: «وقود مجامرهم الألوة»، فعلى هذا في رواية الباب تجوّز.

وفي رواية الصغاني بعد قوله: «الألوة»: قال أبو اليمان: يعني: العود.

والمجامر: جمع مِجْمَرة، وهي المبخرة، سميت مجمرة؛ لأنها يوضع فيها الجمر؛ ليفوح به ما يوضع فيها من البخور.

وقد يقال: إن رائحة العود إنما تفوح بوضعه في النار، والجنة لا نار فيها.

ويجاب: باحتمال أن تشتعل بغير نار، بل بقوله: كن، وإنما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الأصل.

ويحتمل أن تشتعل بنار لا ضرر فيها ولا إحراق، أو يفوح بغير اشتعال.

ونحو ذلك ما أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود، مرفوعاً: «إن الرجل في الجنة ليشتهي الطير، فيخِرُّ بين يديه مشوياً»، وفيه الاحتمالات المذكورة.

وقد ذكر نحو ذلك الحافظ ابن القيم في الباب الثاني والأربعين من «حادي الأرواح»، وزاد في الطير: أو يشوى خارج الجنة، أو بأسباب قدرت لإنضاجه، ولا تتعين[1] النار.

قال: وقريب من ذلك قوله تعالى: ﴿هُمْ وَأَزْوَٰجُهُمْ فِى ظِلَـٰلٍ﴾[يس: ٥٦]، ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا﴾[الرعد: ٣٥]، وهي لا شمس فيها.

وقال القرطبي: قد يقال: أي حاجة لهم في المشط، وهم مُرْد، وشعورهم لا تتسخ؟ وأي حاجة لهم إلى البخور، وريحهم أطيب من المسك؟

قال: ويجاب: بأن نعيم أهل الجنة؛ من أكل وشرب، وكسوة وطيب ليس عن ألم وجوع، أو ظمأ أو عري أو نتن، وإنما هي لذات

---

(١) في الأصل: «يتعين»، والصواب ما أثبت.

متتالية، ونعم متوالية، والحكمة في ذلك أنهم يتنعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا.

وقال النووي: مذهب أهل السنة أن تنعم أهل الجنة على هيئة تنعم أهل الدنيا، إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة، ودل الكتاب والسنة على أن نعيمهم لا انقطاع له.

(ورشحهم المسك)؛ أي: عرقهم كالمسك في طيب ريحه.

(ولكل واحد منهم زوجتان)؛ أي: من نساء الدنيا؛ فقد روى أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة، مرفوعاً في: صفة أدنى أهل الجنة منزلة: «وإن له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة، سوى أزواجه من الدنيا»، وفي سنده شهر بن حوشب، وفيه مقال.

ولأبي يعلى في حديث الصور الطويل من وجه آخر عن أبي هريرة، في حديث مرفوع: «فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشىء الله، وزوجتين من ولد آدم».

وأخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد، رفعه: «إن أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم، وثنتان وسبعون زوجة»، وقال: غريب.

ومن حديث المقدام بن معديكرب: «للشهيد ست خصال...» الحديث، وفيه: «ويتزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين».

وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه، والدارمي، رفعه: «ما أحد يدخل الجنة، إلا زوّجه الله ثنتين وسبعين من الحور العين، وثنتين من

أهل الدنيا»، وسنده ضعيف جداً.

وعند الفريابي عن أبي أمامة، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «ما من عبد يدخل الجنة، إلا ويزّوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، وسبعين من أهل ميراثه من أهل الدنيا، ليس منهن امرأة إلا لها قبل شهيّ، وله ذكر لا ينثني»، وفيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن الدمشقي، وَهّاه ابن معين، وقال: ليس بشيء، وقال النسائي: ثقة، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكر له ابن عدي هذا الحديث مما أنكره عليه.

وعند أبي نعيم عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «للمؤمن في الجنة ثلاث وسبعون زوجة»، فقلنا: يا رسول الله! أوله قوة ذلك؟ قال: «إنه ليعطى قوة مئة»، وفيه أحمد بن حفص السعدي له مناكير، والحجاج بن أرطاة.

قال في «الفتح»: وأكثر ما وقفت عليه من ذلك: ما أخرجه أبو الشيخ في «العظمة»، والبيهقي في «البعث» من حديث عبدالله بن أبي أوفى، رفعه: «إن الرجل من أهل الجنة ليزوّج خمس مئة حوراء، أو: إنه ليفضي إلى أربعة آلاف بِكْر، وثمانية آلاف ثيب»، وفيه راو لم يسم.

وفي «الطبراني» من حديث ابن عباس: إن الرجل ليفضي إلى مئة عذراء.

وفي حديث أبي موسى: «إن في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤة له فيها أهلون يطوف عليهم»، والحديث الأخير صححه أيضاً.

وفي حديث أبي سعيد عند مسلم في صفة أدنى أهل الجنة: «ثم يدخل عليه زوجتاه».

والذي يظهر: أن المراد: أن أقل ما لكل واحد منهم زوجتان.

وقد أجاب بعضهم: باحتمال أن تكون التثنية تنظيراً لقوله: جنتان، وعينان، ونحو ذلك.

أو المراد: تثنية التكثير والتعظيم؛ نحو: لبيك وسعديك، ولا يخفى ما فيه.

واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال؛ كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه، وهو واضح، لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الكسوف: «رأيتكن أكثر أهل النار».

ويجاب: بأنه لا يلزم من أكثريتهن في النار نفي أكثريتهن في الجنة، لكن يشكل على ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الآخر: «اطلعت في الجنة، فرأيت أقل ساكنيها النساء».

ويحتمل أن يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه من أن كونهن أكثر ساكني النار يلزم منه أن يكنَّ أقل ساكني الجنة، وليس ذلك بلازم.

ويحتمل أن يكون ذلك في أول الأمر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة.

وعبارة القسطلاني: قال ابن القيم: والأحاديث الصحيحة إنما فيها أن لكل منهم زوجتين، وليس في «الصحيح» زيادة على ذلك، فإن كانت هذه الأحاديث محفوظة، فإما أن يراد بها ما لكل واحد من السراري زيادة على الزوجتين، وإما أن يراد: أنه يعطى قوة من يجامع هذا العدد، ويكون هذا هو المحفوظ، فرواه هؤلاء بالمعنى، فقال: له كذا وكذا زوجة، ويحتمل أن يكون تفاوتهم في عدد النساء بحسب تفاوتهم في الدرجات.

قال: ولا ريب أن للمؤمن في الجنة أكثر من اثنتين؛ لما في «الصحيحين» من حديث أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبدالله ابن قيس، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤ مجوفة، طولها ستون ميلاً، للعبد المؤمن فيها أهلون يطوف عليهم، لا يرى بعضهم بعضاً»، انتهى.

قال النووي: وقوله: زوجتان ـ بتاء التأنيث ـ، وهي لغة قد تكررت في الحديث، والأشهر خلافها، وبه جاء القرآن، وذكر أبو حاتم السجستاني أن الأصمعي كان ينكر زوجة، ويقول: إنما هي زوج، قال: فأنشدناه قول الفرزدق:

وَإِنَّ الَّذي يَسْعَى لِيفْسِدَ زَوْجَتِـي لَسَاعٍ إِلَى أُسْدِ الشَّرَى يَسْتَنِيلُهَا

قال: فسكت، ولم يحر جواباً، ثم ذكر له شواهد أخرى.

(يُرَى) ـ مبنياً للمفعول ـ (مخُّ سوقهما): ما في داخل العظم

(من وراء اللحم) والجلد، والمراد به: وصفها بالصفاء البالغ، وأن ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد؛ (من الحسن) والصفاء البالغ، ورقة البشرة، ونعومة الأعضاء.

وفي حديث أبي سعيد المروي عند أحمد: ينظر وجهه في خدها أصفى من المرآة.

وفي حديث ابن مسعود عند ابن حبان في «صحيحه» مرفوعاً: «إن المرأة من نساء أهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة، حتى يرى مخّها، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾[الرحمن: ٥٨]»، فأما الياقوت، فإنه حجر لو أدخلت فيه سلكاً ثم استصفيته، لرأيته من ورائه.

(لا اختلاف بينهم): بين أهل الجنة، (ولا تباغض)؛ لصفاء قلوبهم، ونظافتها من الكدورات، وطهارتها عن مذموم الأخلاق، (قلوبهم قلب واحد)، أي: كقلب واحد، (يسبحون الله) متلذّذين به، لا متعبدين (بكرة وعشياً»)؛ أي: مقدارهما.

قال القرطبي: هذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام، وقد فسره جابر في حديثه عند مسلم بقوله: يلْهمون التسبيحَ والتكبيرَ كما تلْهمون النَّفَس. ووجه التشبيه: أن تنفس الإنسان لا كلفة عليه فيه، ولابد له منه، فجعل تنفسهم تسبيحاً، وسببه: أن قلوبهم تنورت بمعرفة الرب ـ سبحانه ـ، وامتلأت بحبه، ومن أحب شيئاً، أكثر من ذكره.

وقد وقع في خبر ضعيف: أن تحت العرش ستارة معلقة فيه، فإذا نشرت، كانت علامة البكور، وإذا طويت، كانت علامة العشي.

أو المراد: الديمومة كما تقول العرب: أنا عند فلان صباحاً ومساءً، لا تقصد الوقتين المعلومين، بل الديمومة، قاله في «شرح المشكاة».

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في: وصف الجنة أيضاً.

(وفي رواية عنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: «والذين) يدخلون الجنة **(على أثرهم)**؛ أي: عقبهم أو بعدهم **(كأشد كوكب إضاءة)** ـ بإفراد المضاف إليه؛ ليفيد الاستغراق في هذا النوع من الكواكب ـ؛ يعني: إذا انقضت كوكباً كوكباً، رأيتهم كأشده إضاءة، قاله في «شرح المشكاة».

(قلوبهم على قلب رجل واحد، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، لكل امرىء منهم زوجتان).

وفي حديث أبي هريرة عند أحمد، مرفوعاً في: صفة أدنى أهل الجنة منزلة: «وإن له من الحور اثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا».

ولمسلم من حديث أبي سعيد في صفة الأدنى أيضاً: «ثم تدخل عليه زوجتاه».

(كل واحدة منهما يرى مخ) ـ بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة ـ **(ساقها من وراء اللحم من الحسن)** تتميم؛ صوناً من توهم ما يتصور

في تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع، (يسبحون الله بكرةً وعشياً)؛ أي: في مقدارهما؛ إذ لا بكرة ثَمَّةَ ولا عشية؛ إذ لا طلوع ولا غروب.

قال مجاهد: الإبكار: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس إلى أن ـ أراه ـ تغرب.

قال الطبري: الإبكار: مصدر، تقول: أبكر فلان في حاجته، يبكر إبكاراً: إذا خرج من بين طلوع الفجر إلى وقت الضحى، وأما العشي، فمن بعد الزوال، قال الشاعر:

فَلا الظِّلُّ مِنْ بَرْدِ الضُّحَى يَسْتَطِيعُهُ
وَلا الفَيْءَ مِنْ بَرْدِ العَشِيِّ يَذُوقُ

قال: والفيء يكون من عند زوال الشمس، ويتناهى بمغيبها.

(لا يسقمون)؛ إذ هي دار صحة لا سقم، (ولا يمتخطون، ولا يبصقون)؛ لكمالهم، فليس لهم فضلة تستقذر، (آنيتهم الذهب والفضة»).

في «الطبراني» بإسناد قوي من حديث أنس، مرفوعاً: «إن أدنى أهل الجنة لمن يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم، بيد كل واحد صحفتان، واحدة من ذهب، والأخرى من فضة».

(وذكر باقي الحديث)، وهو قوله: «وأمشاطهم الذهب، ووَقود مجامرهم الألوة، ورشحهم المسك».

* * *

١٣٣٥ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ: قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً، أَوْ: سَبْعُ مِئَةِ أَلْفٍ، لا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ؛ وُجُوْهُهُمْ عَلَى صُوْرَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ».

(عن سهل بن سعد) الساعديّ (ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنه (قال: «ليدخلن من أمتي) الجنةَ (سبعون ألفاً، أو: سبع مئة ألف)، وفي حديث ابن عباس في: الرقاق وصفَهم بأنهم كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون.

وفي حديث أبي أمامة عند الترمذي، مرفوعاً: «وعدني ربي أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عقاب، مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث حَثَيات من حَثَيات ربي ـ عزوجل ـ».

والمراد بالمعية في قوله: «مع كل ألف سبعون ألفاً»: مجرد دخولهم الجنة بغير حساب، وإن دخلوها في الزمرة الثانية، أو التي بعدها.

وفي حديث جابر عند الحاكم، والبيهقي في: البعث، مرفوعاً: «من زادت حسناته على سيئاته، فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب، ومن استوت حسناته وسيئاته، فذلك الذي يحاسب حساباً يسيراً، ومن أَوْبَقَ نفسه، فهو الذي يشفع فيه بعد أن يعذب».

وفي التقييد بقوله: «أمتي» إخراج غير الأمة المحمدية من العدد المذكور.

فإن قلت: هذا معارض بحديث أبي برزة الأسلمي مرفوعاً عند مسلم: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه»؛ إذ هو عام؛ لأنه نكرة في سياق النفي.

أجيب: بأنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب، ومن يدخل النار من أول وهلة.

وزاد في رواية أبي غسان: «متماسكين آخذاً بعضهم ببعض».

(لا يدخل أولهم) الجنةَ (حتى يدخل آخرهم)؛ بأن يدخلوا صفاً واحداً دفعة واحدة، (وجوههم على صورة القمر ليلة البدر»)، ليس فيه نفي دخول أحد من هذه الأمة المحمدية الذي ليس على الصفة المذكورة من الشبه بالقمر.

والجملة حالية بدون الواو.

* * *

١٣٣٦ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ جُبَّةُ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ لأَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: أهدي للنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم جبة سندس)، وهو ما رَقَّ من الديباج، وهو ما ثخن وغلظ من ثياب الحرير، وكان الذي أهداها أكيدر دومةَ.

(وكان) صلى الله عليه وآله وسلم (ينهى عن) استعمال (الحرير، فعجب الناس منها)؛ أي: من الجبة، زاد في: اللباس: «فقال: أتعجبون من هذا؟»، قلنا: نعم، (فقال: «والذي نفس محمد بيده! لمناديل سعد بن معاذ في الجنة لأحسن من هذا») الثوب، وهذا موضع الترجمة.

قال الخطابي: إنما ضرب المثل بالمناديل؛ لأنها ليست من علية الثياب، بل تبتذل في أنواع من المرافق، فيمسح بها الأيدي، وينفض بها الغبار عن البدن، ويغطى بها ما يهدى في الأطباق، وتتخذ لفافاً للثياب، فصار سبيلها سبيل الخادم، وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم، فإذا كان أدناها هكذا، فما ظنك بعليتها؟ انتهى.

* * *

١٣٣٧ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ مِثْلُ ذَلِكَ، قَالَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[الواقعة: ٣٠]، «وَلَقَـابُ قَوْسِ أَحَدِكُـمْ فِي الجَنَّـةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، أَوْ تَغْرُبُ».

(وعنه)؛ أي: عن أنس (ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «إن في الجنة لشجرة): هي طوبى؛ كما عند أحمد، والطبراني، وابن حبان من حديث عتبة بن عبد السلمي

(يسير الراكب) الجوادُ المضمر السريع (في ظلها)؛ أي: ناحيتها، أو في نعيمها وراحتها، ومنه قولهم: عيش ظليل، وأشار بذلك إلى امتدادها، ومنه قولهم: أنا في ظلك؛ أي: في ناحيتك.

قال القرطبي: والمحوج إلى هذا التأويل: أن الظل في عرف أهل الدنيا ما يقي حر الشمس وأذاها، وليس في الجنة شمس ولا أذى.

(**مئة عام لا يقطعها». وفي رواية عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مثل ذلك، قال: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾**[الواقعة: ٣٠]).

وعند ابن جرير عن أبي هريرة، قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مئة سنة، اقرؤوا إن شئتم: وظل ممدود، وبلغ ذلك كعباً، فقال: والذي أنزل التوراة على موسى، والفرقانَ على محمد! لو أن رجلاً ركب حِقَّةً، أو جَذَعة ثم دار بأصل تلك الشجرة، ما بلغها حتى يسقط هرماً، إن الله غرسها بيده، ونفخ فيها من روحه، وإن أفنانها لمن وراء سور الجنة، وما في الجنة نهر إلا وهو يخرج من أصل تلك الشجرة.

وفي حديث ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي حاتم: فيشتهي بعضهم، ويذكر لهوَ الدنيا، فيرسل الله ريحاً من الجنة، فتحرك تلك الشجرة بكل لهو في الدنيا.

قال ابن كثير: أثر غريب، وإسناده جيد قوي.

(**«ولقاب قوس أحدكم**)؛ أي: قَدْره (**في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس**) في الدنيا من متاعها، (**أو تغرب»**) عليه.

وفي حديث سهل بن سعد: موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، رواه البخاري؛ لأن نعيم الجنة دائم لا انقضاء له، مع ما اشتمل عليه من البهجة التي يعجز الوصف عنها، وخص السوط بالذكر، قال التوربشتي: لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل أن يلقي سوطه قبل أن ينزل معلماً بذلك المكان الذي يريده؛ لئلا يسبقه إليه أحد.

* * *

١٣٣٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ يَتَرَاءَيُونَ أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَيُونَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغَابِرَ فِي الأُفُقِ؛ مِنَ المَشْرِقِ أَوْ المَغْرِبِ؛ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!؛ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ، وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ».

(عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «إن أهل الجنة يتراءيون) بوزن يتفاعلون.

وفي رواية لمسلم: يرون.

والمعنى: أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل، حتى إن أهل الدرجات العلا ليراهم مَنْ هو أسفل منهم كالنجوم، وقد بين ذلك في الحديث بقوله: «لتفاضل ما بينهم».

(أهل الغرف من فوقهم كما يتراءيون الكوكب الدري): هو النجم الشديد الإضاءة.

وقال الفراء: هو النجم العظيم المقدار، وهو بضم المهملة وكسر الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة، وقد تسكن وبعدها همزة ومد، وقد يكسر أوله على الحالين، فتلك أربع لغات.

ثم قيل: إن المعنى مختلف، فبالتشديد كأنه منسوب إلى الدّرّ؛ لبياضه وضيائه، وبالهمز كأنه مأخوذ من درأ؛ أي دفع لاندفاعه عند طلوعه.

ونقل ابن الجوزي عن الكسائي تثليث الدال، قال: فبالضم نسبة إلى الدر، وبالكسر: الجاري، وبالفتح: اللامع.

(الغابر) ـ بالموحدة بعد الألف ـ؛ أي: الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الفجر، وإنما يستنير في ذلك الوقت الكوكب الشديد الإضاءة.

وفي «الموطأ»: الغاير ـ بالتحتية ـ، يريد: انحطاطه من الجانب الغربي.

قال التوربشتي: وهو تصحيف.

وفي الترمذي: «الغارب» بتقديم الراء.

قال الحافظ: والرواية الأولى هي المشهورة، ومعناه هنا: هو الذاهب، وقد فسره في الحديث بقوله: من المشرق إلى المغرب.

(في الأفق)؛ أي: طرف السماء **(من المشرق أو المغرب)**، وفائدة التقييد بالدري، ثم بالغابر: الإيذان بأنه من باب التمثيل الذي وجهه منتزَع من عدة أمور متوهمة في المشبه، شبه رؤية الرائي في

الجنة صاحبَ الغرفة برؤية الرائي الكوكبَ المستضيء الباقي في جانب المشرق أو المغرب في الاستضاءة مع البعد، فلو اقتصر على الغابر، لم يصح؛ لأن الإشراق يفوت عند الغؤور، اللهم إلا أن يقدّر المستشرف على الغؤور؛ كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾[الطلاق: ٢]؛ أي: شارفْنَ بلوغ أجلهن، لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي، نعم، على التقدير؛ كقولهم:

متقلـــــداً ســـــيفاً ورمحـــــاً

و:

وعلفتهـــا تبنـــاً ومـــاء بـــارداً

أي: طالعاً في الأفق من المشرق، وغابراً في المغرب.

(لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول الله! تلك) الغرف المذكورة **(منازل الأنبياء)** ـ عليهم الصلاة والسلام ـ **(لا يبلغها غيرهم، قال)** صلى الله عليه وآله وسلم: **(«بلى، والذي نفسي بيده!)**؛ أي: نعم، هي منازل الأنبياء؛ بإيجاب الله تعالى لهم ذلك، ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل.

وقال ابن التين: يحتمل أن يكون «بلى» جواب النفي في قولهم: لا يبلغها غيرهم، فكأنه قال: بلى يبلغها رجال غيرهم.

ولأبي ذر ـ فيما حكاه السفاقسي ـ: بل التي للإضراب.

قال القرطبي: والسياق يقتضي أن يكون الجواب بالإضراب، وإيجاب الثاني؛ أي: بل هم **(رجال آمنوا بالله)** حقَّ إيمانه، **(وصدقوا**

المرسلين») حقَّ تصديقهم، وإلا، لكان كل من آمن بالله وصدق رسوله وصل إلى تلك الدرجة، وليس كذلك.

ويحتمل أن يكون التنكير في قوله: «رجال» يشير إلى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة، ولا يلزم أن يكون كل من وصف بها كذلك؛ لاحتمال أن يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة أخرى، وكأنه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك، والسر فيه: أنه قد يبلغها من له عمل مخصوص، ومن لا عمل له كان بلوغها إنما هو برحمة الله تعالى.

قال القسطلاني: وكل أهل الجنة مؤمنون مصدقون، لكن امتياز هؤلاء بالصفة المذكورة.

وفي حديث أبي سعيد عند الترمذي من وجه آخر: وإن أبا بكر وعمر منهم، وأنعما.

وعنده أيضاً عن علي مرفوعاً: «إن في الجنة غرفاً يرى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها»، فقال أعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «هي لمن ألانَ الكلام، وأدام الصيام، وصلى بالليل والناس نيام».

وقال الكرماني: المصدقون بجميع الرسل ليس إلا أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فيبقى مؤمنو سائر الأمم فيها، انتهى.

فالغرف لهذه الأمة؛ إذ تصديق جميع الرسل إنما يتحقق لها؛ بخلاف غيرهم من الأمم، وإن كان فيهم من صدق بمن سيجيء من بعده من الرسل، فهو بطريق التوقع، لا بطريق الواقع، قاله في «الفتح».

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: صفة الجنة.

* * *

١٣٣٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ».

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله **(وسلم: «الحمى من فيح جهنم)**: من حرارتها حقيقة أرسلت إلى الدنيا نذيراً للجاحدين، وبشيراً للمقربين أنها كفارة لذنوبهم، أو: حر الحمى شبيه بحر جهنم، **(فأبردوها بالماء»)**؛ كما أن النار تزال بالماء، كذلك حرارة الحمى.

وصيغة الجمع في «أبردوها» هو الصحيح المشهور في الرواية.

وليس في الأحاديث الواردة في ذلك كيفية التبريد المذكور، وأولى ما يُحمل عليه ما فعلته أسماء بنت أبي بكر كما في «مسلم»: أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة، فتصب الماء في جيبها.

وفي غيره: أنها كانت ترش على بدن المحموم شيئاً من الماء بين ثدييه وثوبه.

فالصحابي، ولاسيما أسماء التي هي ممن كان يلزم بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعلم بالمراد من غيرها، والأطباء يسلّمون أن الحمى الصفراوية يبرد صاحبها بسقي الماء البارد الشديد البرودة، ويسقونه الثلج، ويغسلون أطرافه بالماء البارد، ويحتمل أن يكون ذلك لبعض الحميَّات دون بعض.

قال في «الفتح»: وهذا أوجه، فإن خطابه صلى الله عليه وآله وسلم قد يكون عاماً، وهو الأكثر، وقد يكون خاصاً، فيحتمل أن يكون هذا مخصوصاً بأهل الحجاز ومَنْ والاهم؛ إذ كانت أكثر الحميّات التي تعرض لهم من العفونة الحادثة عن شدة الحرارة، وهذه ينفعها الماء شرباً واغتسالاً.

* * *

١٣٤٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ: ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «ناركم) هذه التي توقدونها في جميع الدنيا (جزء) واحدٌ (من سبعين جزءاً من نار جهنّم»).

وفي رواية لأحمد: من مئة جزء.

ويجمع؛ بأن المراد: المبالغةُ في الكثرة، لا العدد الخاص، والحكم للزائد.

وزاد الترمذي من حديث أبي سعيد: لكل جزء منها مثل حرها.

وعند ابن ماجه من حديث أنس، مرفوعاً: «وإنها ـ يعني: نار الدنيا ـ لتدعو الله أن لا يعيدها فيها».

(قيل: يا رسول الله!) لم أعرف القائل (إن كانت) هذه النار (لكافية) في إحراق الكفار، وتعذيب الفجار، فهلا اكتفي بها؟ (قال) صلى الله عليه وآله وسلم مجيباً له: إنها («فضّلت عليهن»؛ أي: على نيران الدنيا (بتسعة وستين جزءاً، كلّهن مثل حرّها»)، أعاد صلى الله عليه وآله وسلم حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا، لتميز عذاب الله من عذاب الخلق، وإشارة إلى المنع من دعوى الإجزاء.

قال حجة الإسلام: نار الدنيا لا تناسب نار جهنم، ولكن لما كان أشد عذاب في الدنيا عذاب هذه النار، عرف عذاب نار جهنم بها، وهيهات! لو وجد أهلُ الجحيم مثل هذه النار، لخاضوها هرباً مما هم فيه، انتهى.

وفي رواية أحمد، وابن حبان من وجه آخر عن أبي هريرة: وضربت بالبحر مرتين، ولولا ذلك ما انتفع بها أحد، ونحوه للحاكم، وابن ماجه.

وفي «الجامع» لابن عُيينة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: هذه النار ضربت بماء البحر سبع مرات، ولولا ذلك ما انتفع بها أحد.

* * *

١٣٤١ ـ عَنْ أُسَامَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ:

أَيْ فُلانُ! مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيسَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمُ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ».

(عن أسامة) ابن زيد (ـ رضي الله عنهما ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «يُجاء بالرّجل) ـ بضم الياء وفتح الجيم ـ (يوم القيامة، فيلقى في النّار، فتندلق أقتابه): جمع قِتْب ـ بكسر القاف ـ: الأمعاء، والاندلاق ـ بالدال ـ: الخروج بسرعة؛ أي: تنصب أمعاؤه من جوفه، وتخرج من دبره (في النّار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النّار عليه، فيقولون) له: (أي فلان! ما شأنك؟) الذي أنت فيه، (أليس كنت تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر؟) استفهام استخباري، (قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه»).

وفيه: وعيد شديد لمن علم ولم يعمل، وأرشد ولم يرشد، وهدى ولم يهتد.

* * *

١٣٤٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُما عِندَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ

ابْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ، وَمُشَاقَةٍ، وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُو؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ»، فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِـيُّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِيْنَ رَجَعَ: «نَخْلُهَا كَأَنَّهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ»، فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: «لا، أَمَّا أَنَا، فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرّاً، ثُمَّ دُفِنَتِ البِـئْرُ».

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: سحر النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) لما رجع من الحديبية، (حتّى كان يخيّل إليه أنه يفعل الشيء) من أمور الدنيا.

وفي الطب: حتى كان يرى أنه يأتي النساء.

(وما يفعله).

وفي جامع معمر عن الزهري: أنه صلى الله عليه وآله وسلم لبث كذلك سنة.

(حتّى كان ذاتَ يوم) بنصب «ذات»، ويجوز رفعها، وقد قيل: إنها مقحمة، وقيل: بل هي من إضافة الشيء إلى نفسه على رأي من يجيزه.

(دعا ودعا) مرتين.

ولمسلم من رواية ابن نمير: فدعا، ثم دعا، بالتكرير ثلاثاً، وهو المعهود من عادته.

(ثمّ قال) لعائشة: («أشعرت»)؛ أي: أعلمت (أن الله) ـ عز وجل ـ (أفتاني فيما فيه شفائي؟).

وللحميدي: أفتاني في أمر استفتيته فيه؛ أي: أجابني فيما دعوته، فأطلق على الدعاء استفتاء؛ لأن الداعي طالب، والمجيب مفتٍ، أو المعنى: أجابني عما سألته عنه؛ لأن دعاءه كان أن يطلعه الله على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الأمر.

(أتاني رجلان).

وعند الطبراني من طريق مرجا بن مرجا، عن هشام: أتاني ملكان.

وعند ابن سعد في رواية منقطعة: أنهما جبريل وميكائيل.

(فقعد أحدهما) هو جبريل كما جزم به الدمياطي في السيرة (عند رأسي و) قعد (الآخر) وهو ميكائيل (عند رجليّ) ـ بالتثنية ـ، (فقال أحدهما)، وهو ميكائيل (للآخر)، وهو جبريل: (ما وجع الرّجل؟) فيه: إشعار بوقوع ذلك في المنام؛ إذ لو كان يقظة، لخاطباه، وسألاه.

وفي رواية ابن عيينة عند الإسماعيلي: فانتبه من نومه ذات يوم.

لكن في حديث ابن عباس بسند ضعيف عند ابن سعد: فهبط عليه ملكان، وهو بين النائم واليقظان.

(قال)؛ أي: جبريل لميكائيل: (مطبوب)؛ أي: مسحور، كنوا عن السحر بالطب كما كنوا عن اللديغ بالسليم تفاؤلاً، (قال)؛ أي: ميكائيل لجبريل: (ومن طبّه؟ قال) جبريل لميكائيل: طبه (لبيد بن الأعصم) اليهودي، (قال: في ماذا؟ قال: في مُشْط) ـ بضم الميم

وإسكان الشين وقد يكسر أوله مع إسكان ثانيـه، وقد يضم ثانيـه مع ضم أوله فقط ـ: واحدُ الأمشاط: الآلة التي يمشط بها الشعر.

وفي حديث عمرة عن عائشة: أنه مشطه صلى الله عليه وآله وسلم.

(ومشاقة) ـ بالقاف ـ: ما يستخرج من الكتان، (وجفّ طلعةٍ) ـ بضم الجيم وتشديد الفاء والإضافة، وتنوين طلعة ـ (ذكرٍ) ـ بالتنوين أيضاً ـ: صفة لجف، وهو وعاء الطلع وغشاؤه إذا جف.

(قال) ميكائيل لجبريل: (فأين هو؟ قال) جبريل: (في بئر ذَرْوان») ـ بذال معجمة مفتوحة وراء ساكنة ـ بالمدينة في بستان لبني زريق من اليهود.

وقال البكري، والأصمعي: بئر أروان، وغلط القائل بالأول، وكلاهما صحيح.

(فخرج إليها)؛ أي: إلى البئر المذكورة (النّبيّ صلى الله عليه وآله (وسلم)، زاد في: الطب: في أناس من أصحابه، (ثمّ رجع فقال لعائشة حين رجع: نخلها) التي إلى جانبها (كأنّها)؛ أي: نخلها في قبح المنظر، ولأبي ذر: كأنه؛ أي: النخل (رؤوس الشّياطين)، كذا وقع هنا، والتشبيه إنما هو لرؤوس النخل.

وفي الطب: وكأن رؤوس نخلها من الشياطين؛ أي: في قبح المنظر.

(فقلت: استخرجته؟ فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («لا»، لم أستخرجـه، (أمّا أنا، فقد شفانـي الله، وخشيـت أن يثير ذلك)؛

أي: استخراجه (على النّاس شرّاً)؛ كتذكر السحر، وتعلمه، وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة.

وفي: الطب من طريق سفيان بن عُيينة، عن ابن جريج، عن آل عروة، عن عروة: فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم البئر حتى استخرجه، ثم قال: فاستخرج، قال: فقلت: ألا تنشرت؟ فقال: «أما والله قد شفاني، وأكره أن أثير على أحد من الناس شراً»، فأثبت استخراج السحر، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، وزيادته مقبولة؛ لأنه أثبت من بقية من روى هذا الحديث، لاسيما وقد كرر استخراج السحر مرتين كما ترى، فبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابه صلى الله عليه وآله وسلم عنها.

وفي رواية عمرة عن عائشة: أنه وجد في الطلعة تمثالاً من شمع، تمثال النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإذا فيه إبر مغروزة، وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة، فنزل جبريل بالمعوذتين، فكلما قرأ آية، انحلت عقدة، وكلما نزع إبرة، وجد لها ألماً، ثم يجد بعدها راحة.

(ثمّ دُفنت البئر») مبنياً للمفعول.

ومطابقة الحديث لما ترجم به من جهة أن السحر إنما يتم باستعانة الشياطين على ذلك.

وأخرجه في الطب أيضاً، وكذا النسائي.

* * *

١٣٤٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذا بَلَغَهُ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ، وَلْيَنْتَهِ».

(عـن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «يأتي الشّيطان أحدكم) يوسوس في صدره، (فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟) بالتكرار مرتين (حتّى يقول: من خلق ربّك؟ فإذا بلغه)؛ أي: إذا بلغ قوله: من خلق ربك؟ (فليستعذ بالله) من وسوسته؛ بأن يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾[الأعراف: ٢٠٠]، (ولينته») عن الاسترسال معه في ذلك؛ بل يلجأ إلى الله في دفعه، ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة، فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها.

وفي الحديث: إشارة إلى ذم كثرة السؤال عما لا يعني المرء، وعما هو مستغن عنه.

وفيه: علم من أعلام النبوة؛ لإخباره بوقوع ما سيقع، فوقع.

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة، قال: سألني عنها اثنان.

قال المازري: الخواطر على قسمين، فالتي لا تستقر، ولا يجلبها شبهة هي التي تُدفع بالإعراض عنها، وعلى هذا ينزل الحديث، وعلى مثلها ينطبق اسم الوسوسة، وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة، فهي التي لا تدفع إلا بالنظر والاستدلال.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الإيمان، وأبو داود في: السنن، والنسائي في: «اليوم والليلة».

* * *

١٣٤٤ ـ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ، فَقَالَ: «هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ): أنه (قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يشير إلى المشرق، فقال: «ها) ـ بالقصر من غير همز ـ: حرف تنبيه (إنّ الفتنة هاهنا، إنّ الفتنة هاهنا) مرتين.

وفي رواية يونس: إن الفتنة هاهنا، أعادها ثلاث مرات.

(من حيث يطلع قرن الشّيطان») نسبَ الطلوع لقرن الشيطان، مع أن الطلوع للشمس؛ لكونه مقارناً لطلوعها، ومراده صلى الله عليه وآله وسلم: أن منشأ الفتنة من جهة المشرق، وهذا من أعلام نبوته صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقد وقع ذلك كما أخبر.

وللحديث طرق وألفاظ ذكرها في «الفتح» في: كتاب الفتن.

* * *

١٣٤٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ

تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ، فَحُلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِىءْ مِصْبَاحَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئاً».

(عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «إذا استجنح اللّيل)؛ أي: أقبل ظلامه حين تغيب الشمس.

وحكى عياض: استنجع، وهو تصحيف.

(أو كان جُـنْح اللّيل) ـ بضم الجيم وكسرها وسكون النون ـ؛ أي: طائفة منه، «وكان» تامة؛ أي: حصل، (فكفّوا صبيانكم)؛ أي: ضموهم، وامنعوهم من الانتشار ذلك الوقت؛ (فإنّ الشّياطين تنتشر حينئذ)؛ لأن حركتهم في الليل أمكنُ منها لهم في النهار؛ لأن الظلام أجمعُ للقوى الشيطانية من غيره، وكذلك كل سواد.

وإنما خيف على الصبيان في تلك الساعة؛ لأن النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالباً، والذِّكْر الذي يحرق منهم مفقود من الصبيان غالباً، والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به، فلذا خيف على الصبيان من إيذائهم في ذلك الوقت، قاله ابن الجوزي.

(فإذا ذهب ساعة من العشاء)؛ أي: بعض الظلمة؛ لامتدادها، (فحلّوهم) ـ بالحاء المهملة المضمومة ـ، ولأبي ذر ـ بالخاء المعجمة المفتوحة ـ.

(وأغلق بابك): خطاب لمفرد، والمراد به كل أحد، فهو عام بحسب المعنى، ولا شك أن مقابلة المفرد بالمفرد تفيد التوزيع.

(واذكر اسم الله) عليه، (وأطفىء) ـ بالهمز ـ: أمر من الإطفاء؛ خوفاً من الفويسقة أن تجر الفتيلة، فتحرق البيت.

وفي «سنن أبي داود» من حديث ابن عباس: جاءت فأرة، فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها، وألقتها بين يدي رسول صلى الله عليه وآله وسلم على الخُمْرَة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها موضع درهم.

(مصباحك) المصباح: عام يشمل السراج وغيره، نعم، القنديلُ المعلق إن أمن منها، فلا بأس؛ لانتفاء العلة، ذكره القسطلاني.

(واذكر اسم الله) عليه، (وأوك سقاءك) ـ بالكسر والمد ـ؛ أي: اشدُدْ فم قربتك بخيط أو غيره، (واذكر اسم الله) عليه، (وخمّر)؛ أي: غَطِّ (إناءك)؛ صيانة من الشيطان؛ لأنه لا يكشف غطاء، ولا يحل سقاء، ولا يفتح باباً، ولا يؤذي صبياً.

وفي تغطية الإناء أيضاً أمنٌ من الحشرات وغيرها، ومن الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة؛ إذ ورد أنه لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو شيء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه.

وعن الليث: والأعاجم يتقون ذلك في كانون الأول.

(واذكر اسم الله) عَلَيْهِ، (ولو تعرُِض) ـ بضم الراء، وتكسر، من باب قتل وضرب ـ (عليه)؛ أي: على الإناء (شيئاً»): عوداً، أو نحوه

تجعله عليه عرضاً، بخلاف الطول، إن لم تقدر على ما تغطيه به.

والأمر في كلها للإرشاد.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأشربة، وكذا مسلم، وأبو داود، وأخرجه النسائي في: «اليوم والليلة».

* * *

١٣٤٦ ـ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَجُلانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟!

(عن سليمان بن صُرَد) ـ بضم الصاد المهملة وبعد الراء المفتوحة دال مهملة ـ الخزاعيِّ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: كنت جالساً مع النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، ورجلان) قال في «الفتح»: لم أعرف اسمهما (يستبّان): يتشاتمان، (فأحدهما احمرّ وجهه، وانتفخت أوداجه) من شدة الغضب.

والودج: عرق في المذبح من الحلق، وعبر بالجمع على حد قوله: أَزَجُّ الحواجبِ.

(فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إنّي لأعلم كلمة لو

قالها، ذهب عنه ما يجد) من الغضب، (لو قال: أعوذ بالله من الشّيطان) لم يقـل: الرجيم، (ذهب عنه ما يجد»)؛ لأن الغضب من نزغـات الشيطان.

(فقالوا له: إنّ النّبيّ صلـى الله عليه) وآله (وسلـم، قـال: تعوّذ بالله من الشّيطان).

في «سنن أبي داود»: أن الذي قال له ذلك معاذُ بنُ جبل.

(فقال: وهل بي جنون؟!) ظن أنه لا يستعيذ من الشيطان إلا مَنْ به جنون، ولم يعلم أن الغضب نوع من مس الشيطان، ولهذا يخرج به عن صورته، ويزين له إفساد ماله؛ كتقطيع ثوبه، وكسر آنيته.

وعند أبي داود من حديث عطية السعدي، يرفعه: «إن الغضب من الشيطان».

وقال النووي: هذا كلام مَنْ لم يفقه في دين الله، ولم يتهذب بأنوار الشريعة المطهرة، ولعله كان من المنافقين، أو من جفاة العرب.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، وكذا مسلم، وأبو داود، وأخرجه النسائي في: «اليوم والليلة».

* * *

١٣٤٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «التثاؤب من الشّيطان)، وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في عضلات الفك، ينشأ من الامتلاء، وثقل النفس، وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل وسوء الفهم، وذلك كله بواسطة الشيطان؛ لأنه هو الذي يزين للنفس شهواتها، فلذا أضيف إليه.

(فإذا تثاءب أحدكم، فليرده ما استطاع).

قال في «الفتح»: أي: يأخذ في أسباب رده، وليس المراد أنه يملك رده؛ لأن الذي وقع لا يرد حقيقة.

وقيل: المعنى: إذا أراد أن يتثاءب.

وقال الكرماني: أي: ليكظم، وليضعْ يده على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمه.

(فإن أحدكم إذا قال: ها) ـ مقصور من غير همز ـ: حكايةُ صوت المتثائب، (ضحك الشّيطان») فرحاً بذلك.

وأخرج ابن أبي شيبة، والبخاري في «التاريخ» من مرسل يزيد ابن الأصم: ما تثاءب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قط.

وعند الخطابي من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان: ما تثاءب نبي قط.

* * *

١٣٤٨ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْماً يَخَافُهُ، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا؛ فَإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ».

(عن أبي قتادة) الحارثِ بنِ رِبْعِيٍّ الأنصاريِّ (ـ رَضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «الرّؤيا الصّالحة من الله) الصالحة: صفة موضحة للرؤيا؛ لأن غير الصالحة تسمى بالحلم، أو مخصصة، والصلاح إما باعتبار صورتها، أو باعتبار تعبيرها، (والحُلم) ـ بضم المهملة واللام ـ، وهو الرؤيا الغير الصالحة (من الشّيطان)؛ لأنه هو الذي يريها للإنسان؛ ليحزنه، ويسيء ظنه بربه.

(فإذا حَلَم أحدكم) ـ بفتح الحاء واللام ـ (حُلْماً) ـ بضم الحاء وسكون اللام ـ (يخافه): صفة لحلماً، (فليبصق عن يساره)؛ طرداً للشيطان، (وليتعوّذ بالله من شرّها)؛ أي: الرؤيا[1] السيئة؛ (فإنّها لا تضرّه»).

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التعبير، والنسائي في: «اليوم والليلة».

* * *

١٣٤٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ:

---

(١) في الأصل: «الرؤية»، والصواب ما أثبت.

«إِذَا اسْتَيْقَظَ، أُرَاهُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَتَوَضَّأَ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثاً؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنّه (قال: «إذا استيقظ، أراه)؛ أي: أظنه (أحدكم من منامه، فتوضّأ، فليستنثر ثلاثاً)؛ بأن يُخرج ما في أنفه من أذى بِنَفَسه بعد الاستنشاق؛ لما فيه من تنقية مجرى النفس الذي به تلاوة القرآن، وبإزالة ما فيه تصح مجاري الحروف.

وقوله: «فليستنثر» أكثر فائدة من قوله: «فليستنشق»؛ لأن الاستنثار يقع على الاستنشاق، بغير عكس؛ فقد يستنشق ولا يستنثر، والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق؛ لأن حقيقة الاستنشاق: جذبُ الماء بريح الأنف إلى أقصاه، والاستنثار: إخراج ذلك الماء، والمقصود من الاستنشاق: تنظيف داخل الأنف، والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء، فهو من تمام الاستنشاق.

وقيل: إن الاستنثار مأخوذ من النثرة، وهي طرف الأنف.

وقيل: الأنف نفسه، فعلى هذا فمن استنشق، فقد استنثر؛ لأنه يصدق أنه تناول الماء بأنفه، أو بطرف أنفه، وفيه نظر.

(فإنّ الشّيطان يبيت على خيشومه») حقيقةً؛ لأن الأنف أحد المنافذ التي يتوصل منها إلى القلب، لاسيما وليس من منافذ الجسم ما ليس عليه غلق سواه، وسوى الأذنين، وقد جاء في التثاؤب الأمرُ بكظمه من أجل دخول الشيطان حينئذ في الفم.

ويحتمل أن يكون على الاستعارة؛ فإنه ينعقد من الغبار ورطوبة الخياشيم قذر يوافق الشيطان، قاله القاضي عياض.

والخيشوم - بالفتح -: هو الأنف، وقيل: المنخر، وقال التوربشتي، والبيضاوي: هو أقصى الأنف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك، ومستقر الخيال، فإذا نام، تجتمع فيه الأخلاط، وييبس عليه المخاط، ويكل الحس، ويتشوش الفكر، فيرى أضغاث أحلام، فإذا قام من نومه، وترك الخيشوم بحاله، استمر الكسل والكلال، واستعصى عليه النظر الصحيح، وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصلاة وأدائها.

ثم قال التوربشتي: ما ذكر هو من طريق الاحتمال، وحق الأدب دون الكلمات النبوية التي هي مخازن لأسرار الربوبية، ومعادن الحكم الإلهية أن لا يتكلم في هذا الحديث وأخواته بشيء؛ فإن الله تعالى خص رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بغرائب المعاني، وكاشفه عن حقائق الأشياء ما يقصر عن بيانه باع الفهم، ويكل عن إدراكه بصر العقل، انتهى.

وظاهر الحديث: أن هذا يقع لكل نائم، ويحتمل أن يكون مخصوصاً بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر؛ لحديث أبي هريرة: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مئة حسنة، ومحيت عنه مئة سيئة، وفيه: وكانت له حرزاً من الشيطان، وكذلك آية الكرسي، ففيه: ولا يقربك شيطان.

ويحتمل أن يكون المراد بنفي القرب هنا أنه لا يقترب من المكان الذي يوسوس فيه، وهو القلب، فيكون مبيته على الأنف؛ ليتوصل منه إلى القلب إذا استيقظ، فمن استنثر، منعه من التوصل إلى ما يقصد من الوسوسة، فحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ.

ثم إن الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقاً لكل من استيقظ، أو كان مستيقظاً، وقالت طائفة بوجوبه في الغسل، وطائفة بوجوبه في الوضوء، وهل تتأدّى السنة بمجرده بغير استنثار، أم لا؟ خلاف، وهو محل بحث وتأمل، والذي يظهر: أنها لا تتم إلا به، قاله في «الفتح».

وهذا الحديث أخرجه مسلم، والنسائي في: الطهارة.

* * *

١٣٥٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ، وَالأَبْتَرَ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ البَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ».

قَالَ عَبْدُاللهِ: فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لأَقْتُلَهَا، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لا تَقْتُلْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ، قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ البُيُوتِ، وَهِيَ العَوَامِرُ.

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يخطب على المنبر يقول: «اقتلوا الحيّات، واقتلوا ذا الطُّفْيتين) ـ بضم الطاء وسكون الفاء ـ: تثنية طفية، وهو

الذي على ظهره خطان أبيضان، والطفي: خوص المقل، والطفية: خوصة المقل، شبه به الخط الذي على ظهر الحية.

(والأبتر): الذي لا ذَنَب له، أو قصيره، أو الأفعى التي قدر شبر، أو أكبر قليلاً.

وقال النضر بن شميل: إنه أزرق اللون، لا تنظر إليه حامل إلا ألقت. وقوله: «الأبتر» يقتضي التغاير بين ذي الطفيتين، والأبتر، ووقع في الطريق الثانية: «لا تقتلوا الحيات إلا كل أبتر ذي طفيتين»، وظاهره: اتحادُهما؛ (فإنّهما يطمسان البصر)؛ أي: يمحوان نوره، وفي رواية: يذهب البصر، وفي حديث عائشة: فإنه يلتمس البصر.

(ويستسقطان الحبل»)؛ أي: الولد إذا نظرت إليهما الحامل.

وفي رواية: إنه يسقط الولد.

وفي حديث عائشة: فإنه يصيب الحبل، وفي أخرى: ويذهب الحبل، وكلها بمعنى.

قال القسطلاني: ومن الحيات نوع إذا وقع نظره على إنسان، مات من ساعته، وآخر إذا سمع صوته، مات، وإنما أمر بقتلهما؛ لأن الشيطان لا يتمثل بهما، قاله الداودي، وهو متعقب.

(قال عبدالله) ابنُ عمر ـ رضي الله عنهما ـ: (فبينا) ـ بغير ميم ـ (أنا أطارد)؛ أي: أتبع، وأطلب (حيّة لأقتلها)؛ أي: لأن أقتلها، (فناداني أبو لُبابة) ـ بضم اللام وتخفيف الموحدة ـ صحابي مشهور، اسمه بشير ـ بفتح الموحدة وكسر المعجمة ـ، وقيل: مصغر، وقيل:

بتحتية ومهملة مصغر، وقيل: رفاعة، وقيل: بل اسمه كنيته، وشذ من قال: اسمه مروان.

وقال الكرماني: اسمه رفاعة ـ على الأصح ـ ابن عبد المنذر الأوسي النقيب.

قال في «الفتح»: وليس له في «الصحيح» إلا هذا الحديث، وكان أحد النقباء، وشهد أحداً، ويقال: بدراً، واستعمله النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المدينة، وكانت معه راية قومه يوم الفتح، ومات في أول خلافة عثمان على الصحيح.

(لا تقتلها، فقلت) له: **(إنّ رسول الله صلى الله عليه)** وآله **(وسلم قد أمر بقتل الحيّات، قال: إنّه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت)**؛ أي: اللاتي يوجدن في البيوت؛ لأن الجني يتمثل بها.

وظاهره التعميم في جميع البيوت.

وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة.

وقيل: يختص ببيوت المدن دون غيرها.

وعلى كل قول فتقتل في البراري والصحارى من غير إنذار.

وروى الترمذي عن ابن المبارك أنها الحية التي تكون كأنها فضة، ولا تلتوي في مشيتها.

وفي «مسلم»: إن بالمدينة جناً قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئاً، فآذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك، فاقتلوه، فإنما هو شيطان.

(وهي العوامر): هو كلام الزهري أدرج في الخبر.

قال أهل اللغة: عُمَّار البيوت: سكانها من الجن، وتسميتهن عوامر؛ لطول لبثهن في البيوت، مأخوذ من العمر، وهو طول البقاء.

وعند مسلم من حديث أبي سعيد، مرفوعاً: «إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم منها شيئاً، فحرِّجوا عليه ثلاثاً، فإن ذهب، وإلا فاقتلوه»، واختلف في المراد بالثلاث، فقيل: ثلاث مرات، وقيل: ثلاثة أيام.

قال في «الفتح»: معنى حرجوا عليه: أن يقال له: أنت في ضيق وحرج إن لبثت عندنا، أو ظهرت لنا، أو عدت إلينا.

وفي الحديث: النهي عن قتل الحيات التي في البيوت بغير الإيذان، إلا أن يكون أبتر، أو ذا طفيتين، فيجوز قتله من غير إيذان.

قال القرطبي: والأمر في ذلك للإرشاد، نعم، ما كان منها محقق الضرر، وجب دفعه.

وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً.

* * *

١٣٥١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ، وَالفَخْرُ وَالخُيَلاءُ فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالفَدَّادِينَ، أَهْلِ الوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه)

وآله (وسلم قال: «رأس الكفر نحو المشرق) وفي رواية: «قبل المشرق»؛ أي: من جهته.

قال في «الفتح»: وفي ذلك إشارة إلى شدة كفر المجوس؛ لأن مملكة الفرس ومَنْ أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القوة والتكبر والتجبر، حتى مزق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واستمرت الفتن من قبل المشرق.

وقال القسطلاني: أي: أكثر الكفرة من جهة المشرق، وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه، ومنه يخرج الدجال.

(والفخر) معروف، ومنه: الإعجابُ بالنفس، (والخيلاء) ـ ممدوداً ـ: الكبر، واحتقار الغير (في أهل الخيل والإبل والفدّادين) ـ بتشديد الدال ـ عند الأكثر، وعن أبي عمرو الشيباني أنه خففها، وقال: إنه جمع فدان، والمراد به: البقر التي يُحرث عليها.

وقال الخطابي: الفدان: آلة الحرث، والسكة، فعلى الأول الفدادون جمع فداد، وهو من يعلو صوته في إبله وخيله ونحو ذلك، والفَديد هو الصوت الشديد.

وعن معمر بن المثنى: أن الفدادين هم أصحاب الإبل الكثيرة من المئتين إلى الألف.

وقال أبو العباس: هم الرعاة والجمالون.

قال الخطابي: إنما ذم هؤلاء؛ لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن

أمور دينهم، وذلك يفضي إلى قساوة القلب.

قال القرطبي: ليس في رواية الحديث إلا التشديد، وهو الصحيح على ما قاله الأصمعي وغيره، وقال ابن فارس: في الحديث: الجفاء والقسوة في الفدادين؛ أي: أصحاب الحروث والمواشي.

(أهل الوبر): بيان للفدادين؛ أي: ليسوا من أهل الحضر، بل من أهل البدو، لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر، وعن أهل البادية بأهل الوبر.

قال في «القاموس»: المَدَر ـ محركة ـ: المدن، والحضر.

(والسّكينة) تطلق على الطمأنينة، والسكون، والوقار، والتواضع.

قال ابن خالويه: لا نظير لها ـ أي: في وزنها ـ إلا قولهم: على فلان ضريبة؛ أي: خراج معلوم.

(في أهل الغنم»)؛ لأنهم في الغالب دون أهل الإبل في التوسع والكثرة، وهما من سبب الفخر والخيلاء.

وفي حديث أم هانىء المروي في «ابن ماجه»: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لها: «اتخذي الغنم؛ فإن فيها بركة».

وقيل: أراد بأهل الغنم: أهل اليمن؛ لأن غالب مواشيهم الغنم؛ بخلاف ربيعة ومضر؛ فإنهم أصحاب إبل.

* * *

١٣٥٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ، فَقَالَ: «الإِيْمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا، أَلا إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

(عن عقبة بن عمرو أبي مسعود) الأنصاريِّ البدريِّ (ـ رضي الله عنه ـ): أنّه (قال: أشار رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بيده نحو اليمن، فقال: «الإيمان يمان)، أصله: يمني بياء النسبة، فحذفوا الياء للتخفيف، وعوضوا الألف بدلها؛ أي: الإيمان منسوب إلى أهل اليمن.

وفيه تعقب على من زعم أن المراد بقوله: يمان: الأنصار؛ لكون أصلهم من أهل اليمن؛ لأن في إشارته إلى جهة اليمن ما يدل على أن المراد به أهلها حينئذ، لا الذين كان أصلهم منها.

وسبب الثناء على أهل اليمن: إسراعُهم إلى الإيمان، وحسنُ قبولهم له، وقد تقدم قبولُهم البشرى حين لم يقبلها بنو تميم في أول: بدء الخلق.

وحمل ابن الصلاح هذا الحديث على ظاهره وحقيقته؛ لإذعانهم إلى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين؛ بخلاف غيرهم، ومن اتصف بشيء، وقوي إيمانه به، نسب ذلك الشيء إليه؛ إشعاراً بكمال حاله فيه، فكذا حال أهل اليمن حينئذ، وحال الوافدين منهم في حياته، وفي أعقابه؛ كأُويس القرني، وأبي مسلم الخولاني،

وشبههما ممن سلم قلبه، وقوي إيمانه؛ كالشوكاني في زماننا هذا، وأمثاله، فكانت نسبة الإيمان إليهم بذلك إشعاراً بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي له عن غيرهم، فلا منافاة بينه وبين قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الإيمان في أهل الحجاز»، ثم المراد بذلك: الموجودون منهم حينئذ، لا كل أهل اليمن في كل زمان؛ فإن اللفظ لا يقتضيه، قاله القسطلاني، ولكن اللفظ يشمل الصلحاء من أهلها في كل زمان.

وصرفه بعضهم عن ظاهره من حيث إن مبدأ الإيمان من مكة، ثم من المدينة ـ حرسهما الله تعالى، وردني إليهما رداً جميلاً ـ، وحكى أبو عبيد في ذلك أقوالاً، فقيل: مكة؛ لأنها من تهامة، وتهامة من أرض اليمن.

وقيل: مكة والمدينة؛ فإنه يروى في هذا الحديث: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قاله وهو بتبوك، ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن، وأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد: مكة والمدينة، فقال: «الإيمان يمان»، فنسبهما إلى اليمن؛ لكونهما حينئذ من ناحية اليمن.

(هاهنا، ألا إنّ القسوة وغلظ القلوب في الفدّادين)؛ أي: المصوتين.

قال في «القاموس»: الفداد: مالك المئين من الإبل إلى الألف، والمتكبر، والجمع: الفدادون، وهم أيضاً: الجَمَّالون، والرعيان، والبقارون، والحمارون، والفلاحون، وأصحاب الوبر، والذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم، والمكثرون من الإبل، انتهى.

(عند أصول أذناب الإبل) عند سَوْقهم لها.

(حيث يطلع قرنا الشّيطان) ـ بالتثنية ـ؛ أي: جانبا رأسه؛ لأنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس، حتى إذا طلعت، كانت بين قرني رأسه؛ أي: جانبيه، فتقع السجدة له حين يسجد عبدة الشمس.

قال الخطابي: ضرب المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الأمور.

(في ربيعة ومضر») متعلق بالفدادين.

وقال الكرماني: بدل منه.

وقال النووي: أي: القسوة في ربيعة ومضر الفدادين.

والمراد: اختصاص المشرق بمزيد من تسلط الشيطان، ومن الكفر؛ كما قال في الحديث الآخر: «رأس الكفر نحو المشرق»، وكان ذلك في عهده صلى الله عليه وآله وسلم حين قال ذلك، ويكون حين يخرج الدجال من المشرق، وهو فيما بينهما منشأ الفتن العظيمة، ومنار الكفرة الترك العاتية الشديدة البأس.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في الطلاق، والمناقب، والمغازي، ومسلم في: الإيمان.

* * *

١٣٥٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً،

وإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّـهُ رَأَى شَيْطاناً».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «إذا سمعتم صياح الدِّيَكة) ـ بكسر الدال المهملة وفتح التحتية ـ: جمع ديك، وهو ذكر الدجاج، ويجمع في القلة على: أدياك، وفي الكثرة على: ديوك، وديكة.

وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي، فإنه يقَسِّط فيها أصواته تقسيطاً لا يكاد يتفاوت، ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده، فلا يكاد يخطىء، سواء طال الليل، أم قصر، فسبحـانَ مـن هداه لذلك!

ومـن ثَـمَّ أفتى بعض الشافعية[1] باعتماد الديك المجرب في الوقت، ويؤيده الحديث الذي سأذكره عن زيد بن خالد. ا هـ.

(فاسألوا الله من فضله؛ فإنّها رأت مَلَكاً) ـ بفتح اللام ـ؛ رجاء تأمينه على دعائكم، واستغفاره لكم، وشهادته لكم بالتضرع والإخلاص، فتحصل الإجابة.

قال في «الفتح»: ويؤخذ منه: استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركاً بهم.

وأخرج أحمـد، وأبو داود، وصححه ابن حبان من حديـث زيد ابن خالد: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا تسبوا الديـك؛

---

(١) هو القاضي حسين والمتولي والرافعي. ا هـ.

فإنه يدعو إلى الصلاة».

وعند البزار من هذا الوجه سبب قوله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك: أن ديكاً صرخ، فلعنه رجل، فقال صلى الله عليه وآله وسلم ذلك.

قال الحليمي: فيه دليل على: أن كل من استفيد منه خير، لا ينبغي أن يُسب، ويُستهان، بل حقه أن يكرم ويشكر، ويُتلقى بالإحسان، وليس معنى دعاء الديك إلى الصلاة أنه يقول بصراخه: صلوا، أو حانت الصلاة، بل معناه: أن العادة جرت أنه يصرخ بصرخات متتابعة عند طلوع الفجر، وعند الزوال، فطرة فطره الله عليها، فيذكر الناس بصراخه للصلاة، ولا يجوز لهم أن يصلوا بصراخه من غير دلالة سواها، إلا من جرب منه مالا يخلف، فيصير ذلك له إشارة.

(وإذا سمعتم نهيق الحمار) جمعه: حَمير، وحُمُر، وأَحْمرة.

زاد النسائي والحاكم من حديث جابر: ونباح الكلاب.

(فتعوّذوا بالله من الشّيطان)؛ من شره، وشر وسوسته؛ (فإنّه رأى شيطاناً»).

روى الطبراني من حديث أبي رافع، رفعه: «لا ينهق الحمار حتى يرى شيطاناً، أو يتمثل له الشيطان، فإذا كان كذلك، فاذكروا الله، وصلوا عليَّ».

قال عياض: وفائدة الأمر بالتعوذ؛ لما يخشى من شر الشيطان، وشر وسوسته، فيلجأ إلى الله في دفع ذلك.

قال الداودي: يتعلم من الديك خمس خصال: حسن الصوت، والقيام في السحر، والغيرة، والسخاء، وكثرة الجماع.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الدعوات، وأبو داود في: الأدب، والترمذي في: الدعوات، والنسائي في: التفسير، و«اليوم والليلة».

* * *

١٣٥٤ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لا أُرَاهَا إِلاَّ الفَأْرَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ، لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ، شَرِبَتْ»، فَحَدَّثْتُ كَعْباً، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي: مِرَاراً؟ فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟!.

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنّه (قال: «فقدت) ـ مبنياً للمفعول ـ (أمّة): طائفة (من بني إسرائيل لا يُدْرَى) ـ بضم الياء وفتح الراء ـ (ما فعلت، وإنّي لا أُراها) ـ بضم الهمزة ـ: لا أظنها (إلا الفَأْر) بإسكان الهمزة.

وعند مسلم من طريق أخرى عن ابن سيرين بلفظ: «الفأرة مسخ»، وآيةُ ذلك: (إذا وضع لها ألبان الإبل، لم تشرب)؛ لأن لحوم الإبل وألبانها حُرِّمت على بني إسرائيل، (وإذا وضع لها ألبان الشّاء)؛ أي: الغنم، (شربت»)؛ لأِنَّها حلال لهم كلحمها، وهو دليل على المسخ.

(فحدثت كعباً): هو كعب الأحبار بذلك، (فقال)؛ لِي: (أنت سمعت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم يقوله؟) قال أبو هريرة: (قلت) له: (نعم)، سمعته، (قال)؛ أي: كعب (لي) أنت سمعته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم (مراراً؟) قال أبو هريرة: (فقلت) له: (أفأقرأ التّوراة؟!) بهمزة الاستفهام الإنكاري.

وفي رواية مسلم: أفأنزلت علي التوراة؟! أي: أنا لا أقول إلا ما سمعته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا أنقل عن التوراة.

وفيه: أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب، وأن الصحابي الذي يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، يكون للحديث حكم الرفع، وفي سكوت كعب عن الرد على أبي هريرة دلالة على تورعه، وكأنهما جميعاً لم يبلغهما حديث ابن مسعود، قال: وذكر عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم القردة والخنازير، فقال: «إن الله لم يجعل لمسيخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»، وعلى هذا يحمل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ولا أراها إلا الفأرة»، فكأنه كان يظن ذلك، ثم أعلم بأنها ليست هي هي.

قال ابن قتيبة: إن صح هذا الحديث، وإلا، فالقردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت.

قال في «الفتح»: قلت: الحديث صحيح، انتهى.

وذهب أبو إسحاق الزجاج، وابن العربي أبو بكر إلى أن الموجود من القردة من نسل الممسوخ؛ تمسكاً بحديث الباب.

وقال الجمهور: لا، وهو المعتمد؛ لحديث ابن مسعود المتقدم، وأجابوا عن حديث الباب بأنه قاله قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر في ذلك، ولذا لم يجزم به؛ بخلاف النفي؛ فإنه جزم به؛ كما في حديث ابن مسعود.

وهذا حديث أخرجه مسلم في: أواخر «صحيحه».

* * *

١٣٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فإن فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ داءً، وَالأُخْرَى شِفَاءً».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إذا وقع الذّباب) واحده ذبابة (في شراب أحدكم) هو شامل لكل مائع.

وعند ابن ماجه من حديث أبي سعيد: فإذا وقع في الطعام.

وعند أبي داود من حديث أبي هريرة: «فإذا وقع في إناء أحدكم»، والإناء يكون فيه كل شيء من مأكول ومشروب.

(فليغمسه)، زاد في: الطب: «كله»، وفيه رفع توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه، والأمرُ للإرشاد؛ لمقابلة الداء بالدواء، (ثمّ

لينزعه)، وفي رواية: لينتزعه، وفي الطب: ثم ليطرحه.

وفي «البزار» برجال ثقات: أنه يغمس ثلاثاً مع قول: باسم الله.

(فإن في إحدى جناحيه) وهو الأيسر كما قيل، والجناح يذكر ويؤنث؛ فإنهم قالوا في جمعه: أجنحة، وأجنح، فأجنحة جمع المذكر؛ كقَذَال وأقذِلة، وأجنُح جمع المؤنث؛ كشمال وأشمُل، والحديث هنا جاء على التأنيث.

(داء، والأخرى)، وهو الأيمن، وحذف هنا حرف الجر في قوله: والأخرى، وفيه شاهد لمن يجيز العطف على معمولي عاملين؛ كالأخفش (شفاء»).

واستنبط من الحديث: أن الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه.

قال الأسنوي: المتجه: اختصاص الغمس بالذباب؛ لأن غمسه لتقديم الداء، وهو مفقود في غيره.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الطب، وابن ماجه أيضاً.

وفيه عن الصحابة ومَنْ بعدهم أربعون أثراً، كذا في «الفتح».

* * *

١٣٥٦ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ، قَالَ: كَادَ

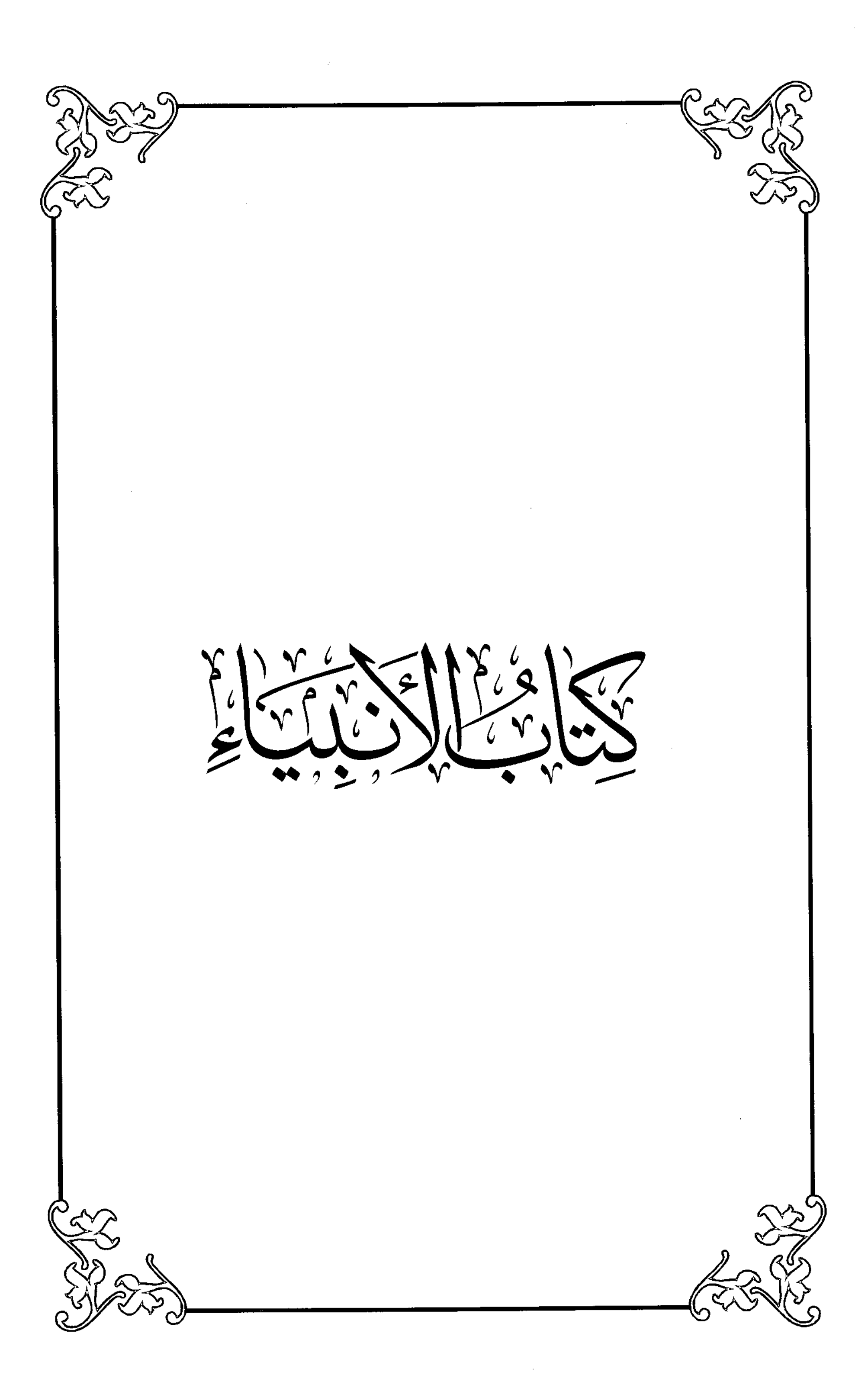
يَقْتُلُهُ العَطَشُ، فَنَزَعَتْ خُفَّهَا، فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ المَاءِ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «غُفر) ـ مبنياً للمفعول ـ؛ أي: غفر الله (لامرأة) لم تسم (مومسة): زانية (مرّت بكلب على رأس ركيّ): بئر لم تطو (يلهث): يُخرج لسانَه عطشاً، (قال: كاد يقتله العطش، فنزعت خفّها) من رِجلها، (فأوثقته بخمارها): بنَصيفها، (فنزعت له من الماء): استقت للكلب بخفها من الركية، (فغفر لها بذلك»)؛ أي: بسبب سقيها الكلب.

وفيه: أن الله تعالى يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير؛ تفضلاً منه من غير توبة، كما هو الظاهر.

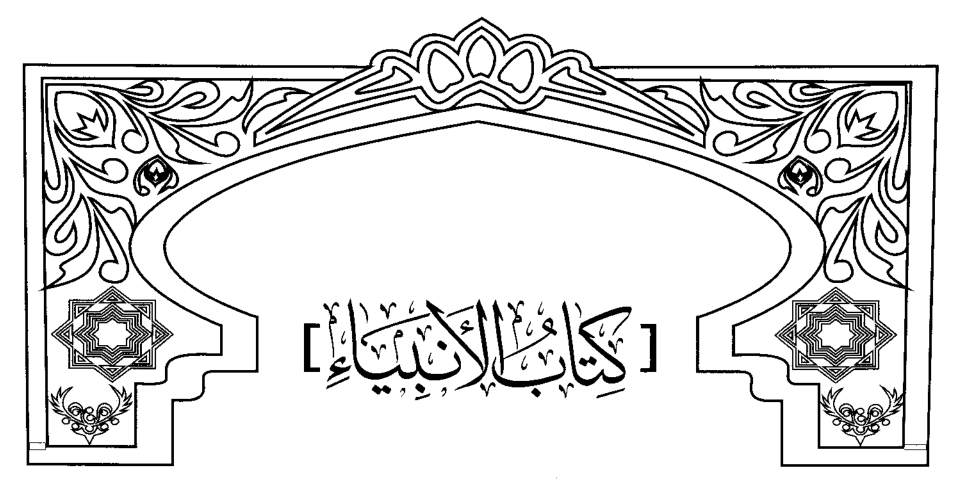
وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الطهارة، والشرب، والنسائي.

❐ ❐ ❐



كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ





[كتاب الأنبياء]

١٣٥٧ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ مِنَ المَلائِكَةِ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، وَهَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنه (قال: «خلق الله) ـ عزوجل ـ (آدم) ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

زاد عبد الرزاق عن معمر: «على صورته»، والضمير لآدم؛ أي: أوجده على الهيئة التي خلقه عليها، لم يتنقل في النشأة أحوالاً، ولا تردد في الأرحام أطواراً كذريته، بل خلقه كاملاً سوياً من أول ما نفخ فيه الروح.

وعورض هذا التفسير بقوله في حديث آخر: «خلق آدم على صورة

الرحمن»، وهي إضافة تشريف وتكريم؛ لأن الله خلقه على صورة لم يشاكلها شيء من الصور في الكمال والجمال؛ إبطالاً لقول أهل الطبائع، وخص بالذكر؛ تنبيهاً بالأعلى على الأدنى.

(وطوله ستون ذراعاً) بقدر ذراع نفسه، أو بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين، ورجح الأول بأن ذراع كل أحد مثل ربعه، فلو كان بالذراع المعهود، لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده.

وزاد أحمد من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، مرفوعاً: «في سبعة أذرع عرضاً».

(ثم قال) تعالى له: (اذهب فسلم على أولئك من الملائكة، فاستمع ما يحيونك)؛ من التحية، (وهذه تحيتك وتحية ذريتك) من بعدِك.

وفي «الترمذي» من حديث أبي هريرة: لما خلق الله آدم، ونفخ فيه الروح، عطس، فقال: الحمدُ لله، فحمد الله بإذنه... الحديث، إلى قوله: اذهبْ إلى أولئك الملائكة، إلى ملأ منهم جلوس.

(فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله)، وهذا أول مشروعية السلام، وتخصيصه بالذكر؛ لأنه فتح لباب المودة، وتأليفٌ لقلوب الإخوان المؤدي إلى استكمال الإيمان؛ كما في حديث مسلم عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم

على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم».

(فكل من يدخل الجنة) يدخلها وهو (على صورة آدم) ـ عليه السلام ـ في الحسن والجمال والطول، ولا يدخلها على صورته من السواد، أو بوصف من العاهات.

(فلم يزل الخلق ينقص) في الجمال والطول (حتى الآن»)، فانتهى التناقص إلى هذه الأمة، واستقر الأمر على ذلك.

قال ابن التين: أي: كما يزيد الشخص شيئاً فشيئاً، ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين، ولا اليومين، حتى إذا كثرت الأيام، تبين كذلك هذا الحكم في النقص.

قال في «الفتح»: ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود؛ فإن مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق، ولا شك أن عهدهم قديم، وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين أول هذه الأمة، ولم يظهر لي الآن ما يزيل هذه الإشكال، انتهى.

وحديث الباب أخرجه أيضاً في: الاستئذان، ومسلم في: صفة الجنة، وصححه ابن حبان، ورواه البزار، والترمذي، والنسائي من حديث سعيد المقبري وغيرِه عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إن الله خلق آدم من تراب، فجعله طيناً، ثم تركه حتى إذا كان حمأ مسنوناً، خلقه،

وصوره، ثم تركه، حتى إذا كان صلصالاً كالفخار، كان إبليس يمر به فيقول: خُلقتَ لأمر عظيم، ثم نفخ الله فيه من روحه، فكان أول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه، فعطس، فقال: الحمد لله، فقال الله: يرحمك ربك...» الحديث.

وفي حديث أبي موسى مما أخرجه أبو داود، وصححه ابن حبان، مرفوعاً: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض»، ففي هذا أن الله تعالى لما أراد إبراز آدم من العدم إلى الوجود، قلبه في ستة أطوار: طور التراب، وطور الطين اللازب، وطور الحمأ، وطور الصلصال، وطور التسوية، وهو جعل الخزفة التي هي الصلصال عظماً ولحماً ودماً، ثم نفخ فيه الروح.

وقد خلق الله تعالى الإنسان على أربعة أضرب: إنسان من غير أب ولا أم، وهو آدم، وإنسان من أب لا غير، وهو حواء، وإنسان من أم لا غير، وهو عيسى، وإنسان من أب وأم، وهو الذي خلق من ماء دافق، يخرج من بين الصلب والترائب؛ يعني: من صلب الأب وترائب الأم، وهذا الضرب يتم بعد ستة أطوار أيضاً: النطفة، ثم العلقة، ثم المضغة، ثم العظام، ثم كسوة العظام لحماً، ثم نفخ الروح فيه.

وقد شرف الله تعالى هذا الإنسان على سائر المخلوقات، فهو صفوة العالم وخلاصته وثمرته، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ

ءَادَمَ﴾[الإسراء: ٧٠]، ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾[الجاثية: ١٣]، ولا ريب أن من خلقت لأجله وسببه جميع المخلوقات علويُّها وسفليُّها خليقٌ بأن يرفُل في ثياب الفخر على مَنْ عداه، وتمتد إلى اقتطاف زهرات النجوم يداه، وقد خلقه الله تعالى واسطة بين شريف، وهو الملائكة، ووضيع، وهو الحيوان، ولذلك كان فيه قوى العالمين، وأهل سكنى الدارين، فهو كالحيوان في الشهوة، وكالملائكة في العلم والعقل والعبادة، وخصه برتبة النبوة، واقتضت الحكمة أن تكون شجرة النبوة صنفاً مفرداً، ونوعاً واقعاً بين الإنسان والملك، ومشاركاً لكل واحد منهما على وجه؛ فإنه كالملائكة في الاطلاع على ملكوت السماوات والأرض، وكالبشر في أحوال المطعم والمشرب، وإذا طهر الإنسان من نجاسته النفسية، وقاذوراته البدنية، وجعل في جوار الله، كان حينئذ أفضل من الملائكة، قال تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ﴾[الرعد: ٢٣]، وفي الحديث: الملائكة خدم أهل الجنة.

* * *

١٣٥٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: بَلَغَ عَبْدَاللهِ بْنَ سَلامٍ مَقْـدَمُ رَسُـولِ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَأَتَاهُ، فَقَـالَ: إِنِّي سَائِلُـكَ عَنْ ثَـلاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبِـيٌّ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفاً جِبْرِيلُ». قَـالَ: فَقَـالَ

عَبْدُاللهِ: ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلائِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المَشْرِقِ إِلَى المَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ، فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الوَلَدِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ المَرْأَةَ، فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ، كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا، كَانَ الشَّبَهُ لَهَا». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهْتٌ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ، بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ اليَهُودُ، وَدَخَلَ عَبْدُاللهِ البَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلامٍ؟»، فَقَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُاللهِ؟»، قَالُوا: أَعَاذَهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُاللهِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: بلغ عبدالله بن سلام) ـ بتخفيف اللام ـ الإسرائيليَّ (مقدم رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم المدينة)؛ أي: قدومه، (فأتاه، فقال: إني سائلك عن ثلاث) من المسائل (لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة؟)؛ أي: علاماتها، (وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟) فيها، (ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه؟)؛ أي: يشبه أباه، (ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟): يشبههم، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «خَبَّرَني)

ـ بتشديد الموحدة ـ (بهن): بالمسائل المذكورة (آنفاً جبريل») عليه السلام.

(قال) أنس: (فقال عبدالله) ابنُ سلام: (ذاك)؛ يعني: جبريل (عدو اليهود من الملائكة، فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) مجيباً له: («أما أول أشراط الساعة، فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة، فزيادة كبد حوت)، وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد، وهي أطيبها، وهي في غاية اللذة.

وقيل: هي أهنأ طعام، وأمرؤه.

وقيل: إن الحوت هو الذي عليه الأرض، والإشارة بذلك إلى نفاد الدنيا.

(وأما الشبه في الولد، فإن الرجل إذا غشي المرأة)؛ أي: جامعَها، (فسبقها ماؤه، كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها، كان الشبه لها»).

وفي حديث عائشة عند مسلم: «إذا علا ماء الرجل ماء المرأة، أشبه أعمامه، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل، أشبه أخواله»، والمراد بالعلو هنا: السبق؛ لأن كل من سبق، فقد علا شأنه، فهو علو معنوي، وقيل غير ذلك.

(قال) ابنُ سلام: (أشهد أنك رسول الله. ثم قال: يارسول الله! إن اليهود قوم بُهْت) ـ بضم الموحدة وسكون الهاء، وتضم ـ: جمع بَهيت؛ كقضيب، وقُضْب، وهو الذي تبهت العقول له بما يفتريه

من الكذب؛ أي: كذابون ممارون لا يرجعون إلى الحق، (إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم) عني، (بهتوني): كذبوا علي (عندك، فجاءت اليهود) إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، (ودخل عبدالله) ابنُ سلام (البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) لليهود: («أي رجل فيكم عبدالله بن سلام؟» فقالوا: أعلمنا وابن أعلمنا، وأخيرنا وابن أخيرنا): أفعل تفضيل من الخير، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أفرأيتم)؛ أي: أخبروني (إن أسلم عبدالله») تسلموا؟ (قالوا: أعاذه الله من ذلك، فخرج عبدالله) من البيت (إليهم، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فقالوا: شرنا وابن شرنا، ووقعوا فيه).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: وأما الشبه؛ لأن الترجمة في خلق آدم وذريته.

* * *

١٣٥٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْلا بَنُو إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلا حَوَّاءُ، لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لولا بنو إسرائيل، لم يَخْنَز اللحم) ـ بخاء معجمة ساكنة ونون مفتوحة فزاي ـ: لم ينتن، وأصل ذلك فيما روي عن قتادة: أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى، وكانوا نُهوا عن ذلك،

فعوقبوا بذلك، فاستمر نتن اللحم من ذلك الوقت.

(ولولا حواء) ـ بالهمز ممدوداً ـ، سميت بذلك؛ لأنها أم كلِّ حي، (لم تخن أنثى زوجها»)؛ حيث زينت لزوجها آدمَ الأكلَ من الشجرة، فسرى في أولادها مثلُ ذلك، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل، أو القول.

قال في «الفتح»: وليس المراد بالخيانة هنا: ارتكاب الفاحشة، حاشا وكلا، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة، وحَسَّنت ذلك لآدم، عُدَّ ذلك خيانة له، وأما من جاء بعدها من النساء، فخيانةُ كل واحدة منهن بحسبها، وقريب من هذا حديث: «جحد آدم، فجحدت ذريته».

وفي الحديث: إشارة إلى تسلية الرجال مما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى، وأن ذلك من طبعهن، فلا يفرط في لوم من يقع منها شيء من غير قصد إليه، أو على سبيل الندور، وينبغي لهن أن لا يتمسكن بهذا في الاسترسال في هذا النوع، بل يضبطن أنفسهن، ويجاهدن هواهن، والله المستعان.

* * *

١٣٦٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، يَرْفَعُهُ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لا تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلاَّ الشِّرْكَ».

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، يرفعه): هي لفظة يستعملها المحدثون في موضع: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحو ذلك: («إن الله تعالى يقول) يومَ القيامة: (لأهون أهل النار عذاباً)، يقال: هو أبو طالب: (لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟)؛ من الافتداء، وهو خلاص نفسه مما وقع فيه بدفع ما يملكه، (قال: نعم، قال) اللهُ تعالى: (فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم) حين أخذت الميثاق.

وهذا موضع الترجمة؛ فإن فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾[الأعراف: ١٧٢]، (أن لا تشرك بي، فأبيت) إذ أخرجتك إلى الدنيا (إلا الشرك»).

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: صفة الجنة والنار، وآخر الرقاق، ومسلم في: التوبة.

* * *

١٣٦١ ـ عَنْ عَبْدِاللهِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ لأَنَّـهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ».

(عن عبدالله): هو ابن مسعود (ـ رضي الله عنه ـ): أنه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لا تُقتل نفس) من بني آدم، ـ مبنياً للمفعول (ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول) قابيلَ حيث قتل أخاه هابيـلَ (كِفْل) ـ بكسـر الكاف وإسكان الفاء ـ: نصيب (مـن

دمها؛ لأنه أول من سن القتل») على وجه الأرض من بني آدم.

قال في «الفتح»: أورده هنا ليلمح بقصة ابني آدم حيث قتل أحدهما الآخر، ولم يصح على شرطه شيء من قصتهما، وفيما قصه الله علينا في القرآن من ذلك كفاية عن غيره، واختُلِف في اسم القاتل، فالمشهور قابيل، وقيل: اسم المقتول قين ـ بلفظ الحداد ـ، وقيل: قاين.

وفي «القسطلاني»: ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن القاتل قابيل ولد آدم من صلبه، فهو داخل في لفظ الذرية في الترجمة.

والحديث أخرجه أيضاً في: الديات، والاعتصام، ومسلم في: الحدود، والترمذي في: العلم، والنسائي في: التفسير، وابن ماجه في: الديات، انتهى.

وذكر السدي في «تفسيره» عن مشايخه بأسانيده: أن سبب قتل قابيل لأخيه هابيل: أن آدم كان يزوج ذَكَرَ كل بطن من ولده بأنثى الآخر، وأن أخت قابيل كانت أحسن من أخت هابيل، فأراد قابيل أن يستأثر بأخته، فمنعه آدم، فلما ألح عليه، أمرهما أن يقربا قرباناً، فقرب قابيل حزمة من زرع، وكان صاحب زرع، وقرب هابيل جَذَعة سمينة، وكان صاحب مواشٍ، فنزلت نار فأكلت قربان هابيل دون قابيل، وكان ذلك سبب الشر بينهما، وهذا هو المشهور.

* * *

١٣٦٢ ـ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعاً يَقُولُ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ ـ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعَيْهِ: الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا ـ». قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ».

(عن زينب بنت جحش ـ رضي الله عنها ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم دخل عليها) ـ الضمير لزينب، حال كونه (فزعاً) ـ بكسر الزاي ـ: خائفاً، (يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب»)، قيل: خص العرب بالذكر؛ إشارة إلى ما وقع من قتل عثمان منهم، وأراد: ما يقع من مفسدة يأجوج ومأجوج، أو من الترك من المفاسد العظيمة في بلاد الإسلام.

(فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج)؛ أي: من سَدِّهما، وهما قبيلتان من ولد يافث بن نوح.

روى ابن مردويه، والحاكم من حديث حذيفة، مرفوعاً: «يأجوج أمة ومأجوج أمة، كل أمة أربع مئة ألف رجل، لا يموت أحدهم حتى ينظر إلى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح، لا يمرون على شيء إذا خرجوا إلا أكلوه، ويأكلون من مات منهم».

وقد أشار النووي وغيره إلى حكاية من زعم أن آدم نام، فاحتلم، فاختلط مَنِيُّه بالتراب، فتولد منه يأجوج ومأجوج من نسله.

قال ابن كثير: وهذا القول غريب جداً، ثم لا دليلَ عليه لا من عقل ولا من نقل، ولا يجوز الاعتماد هاهنا على ما يحكيه بعض أهل الكتاب لما عندهم من الأحاديث المفتعلة.

وذكر ابن هشام في «التيجان»: أن أمة منهم آمنوا بالله، فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بأرمينية، فسموا الترك لذلك.

قال ابن كثير: ذكر ابن جرير هنا عن وهب بن منبه أثراً فيه ذكر ذي القرنين، ويأجوج ومأجوج، فيه طول وغرابة ونكارة في أشكالهم وصفاتهم، وطولهم وقصر بعضهم وآذانهم، وكذا روى ابن أبي حاتم في ذلك أحاديث لا تصح أسانيدها.

(مثل هذه ـ وحَلَّق) ـ بتشديد اللام والقاف ـ **(بإصبعيه: الإبهام والتي تليها ـ»)**، وللبخاري في: الفتن، من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري: وعقدَ سفيان تسعين، أو مئة.

ولمسلم من حديث أبي هريرة من طريق وهيب: وعقد وهيب بيده تسعين.

فاختلف في العاقد.

وأجاب ابن العربي بأن العقد مدرَج ليس من قوله صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما الرواة عبروا عن الإشارة في قوله: «مثل هذه» بذلك.

(قالت زينب ابنة جحش: فقلت: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخَبَث») ـ بفتح الخاء ـ: الفسوق والفجور، أو الزنا خاصة، أو أولاده.

قال في «الكواكب»: والظاهر أنه المعاصي مطلقاً.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الفتن، وأخرجه مسلم أيضاً، واتفقا على إخراجه من طريق الزهري، لكن رواه مسلم عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن أمها أم حبيبة، والبخاري أسقط حبيبة.

وفي الإسناد على هذا من الغرائب نادرة عزيزة الوقوع، من ذلك: رواية الزهري عن عروة، وهما تابعيان، واجتماع أربع نسوة في سنده، كلهن يروي بعضهن عن بعض، ثم كل منهن صحابية، ثم ثنتان ربيبتان، وثنتان زوجتان رضي الله عنهن.

* * *

١٣٦٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «يَقُولُ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ: يَا آدَمُ! فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ؛ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟؛ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى، وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَأَيُّنَا ذَلِكَ الوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ، وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا

فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلاَّ كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ، أَوْ كَشَعَرَةٍ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ».

(عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «يقول الله ـ تبارك وتعالى ـ) زاد في سورة الحج: يومَ القيامة: (يا آدم! فيقول: لبيك)؛ أي: إجابة لك بعد إجابة، ولزوماً لطاعتك، فهو من المصادر المثناة لفظاً، ومعناه: التكرير بلا حصر، ومثلُه (وسعديك)؛ أي: أسعدني إسعاداً بعد إسعاد، (والخير في يديك، فيقول) اللهُ تعالى له: (أخرج) من الناس (بعث النار)؛ أي: مبعوثها، وهم أهلها، (قال): يا رب! (وما بعث النار؟)؛ أي: وما مقدار مبعوث النار؟ (قال) تعالى: (من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين، فعنده)؛ أي: عند قوله تعالى لآدم: أخرج بعث النار (يشيب الصغير)؛ من شدة الهول، لو تُصور وجوده؛ لأن الهم يضعف القوى، ويسرع بالشيب.

أو هو محمول على الحقيقة؛ لأن كل أحد يُبعث على ما مات عليه، فيبعث الطفل طفلاً، فإذا وقع ذلك، يشيب الطفل من شدة الهول، (وتضع كل ذات حمل حملها) لو فرض وجودها، أو أن من ماتت حاملاً، بعثت حاملاً، فتضع حملها من الفزع، (وترى الناس سكارى) من الخوف، (وما هم بسكارى) من الشراب، أو المعنى: كأنهم سكارى من شدة الأمر الذي أدهش عقولهم، وما هم بسكارى

على الحقيقة، كذا قرروه، (ولكن عذاب الله شديد»): تعليل لإثبات السكر المجازي، لما نفي عنهم السكر الحقيقي.

وهل هذا الخوف لكل أحد، أولأهل النار خاصة؟

قال قوم: الفزع الأكبر وغيره يختص بأهل النار، أما أهل الجنة، فيحشرون آمنين، قال تعالى: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣].

وقال آخرون: الخوف عام، والله يفعل ما يشاء.

(قالوا)؛ أي: من حضر من الصحابة: (يا رسول الله! وأينا ذلك الواحد؟ قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («أَبشِروا) ـ بقطع الهمزة وكسر الشين ـ؛ (فإن منكم رجل، ومن يأجوج ومأجوج ألف»)، وفي سورة الحج: «من يأجوج ومأجوج تسع مئة وتسعة وتسعين، ومنكم واحد. . .» الحديث، والحكم للزائد.

(ثم قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («و) اللهِ (الذي نفسي بيده! إني أرجو أن تكونوا)؛ أي: أمته المؤمنون به (ربع أهل الجنة»، فكبرنا) سروراً بهذه البشارة العظيمة، (فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة»، فكبرنا) سروراً لذلك، (فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة»).

ولا يعارض هذا ما في «الترمذي»، وحسنه عن بريدة، مرفوعاً: «أهل الجنة عشرون ومئة صف، ثمانون منها من هذه الأمة، وأربعون منها من سائر الأمم»؛ لأنه ليس في حديث الباب الجزم بأنهم نصف

أهل الجنة فقط، وإنما هو رجاء رجاه لأمته، ثم أعلمه الله بعد ذلك أن أمته ثلثا أهل الجنة.

(فكبرنا) سروراً بما أنعم به تعالى وتكرير الإعطاء ربعاً، ثم نصفاً؛ لأنه أوقعُ في النفس، وأبلغ في الإكرام، مع الحمل لهم على تجديد الشكر.

(فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («ما أنتم في الناس) في المحشر (إلا كالشعَرة السوداء) ـ بفتح العين ـ (في جلد ثور أبيض، أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود»)، و«أو» للتنويع، أو شك من الراوي.

وهذا في المحشر كما مر، وأما في الجنة، فهم نصفُ الناس هناك، أو ثلثاهم كما مر.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: «فإن منكم رجل، ومن يأجوج ومأجوج ألف»؛ إذ فيه الإشارة إلى كثرتهم، وأن هذه الأمة بالنسبة إليهم نحو عشر عشر العشر، وأنهم من ذرية آدم؛ رداً على من قال بخلاف ذلك.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير.

* * *

١٣٦٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ

خَلۡقٖ نُّعِيدُهُۥۚ وَعۡدًا عَلَيۡنَآۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٤]، وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ أُنَاساً مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي؛ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡ﴾[المائدة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلۡحَكِيمُ﴾[المائدة: ١١٨]».

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنه (قال: «إنكم تحشرون) عند الخروج من القبور حالَ كونكم (حُفَاة) ـ بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء ـ، جمع حافٍ؛ أي: بلا خف ونعل (عراة)؛ أي: لا ثياب عليهم، جميعهم، أو بعضُهم يحشر عارياً، وبعضهم كاسياً؛ لحديث أبي سعيد عند أبي داود، وصححه ابن حبان، مرفوعاً: «إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»، (غرلاً) ـ بضم الغين المعجمة وإسكان الراء ـ؛ أي: غير مختونين.

والغُرْلَة: ما يقطعه الخاتن، وهي القلفة.

(ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأۡنَآ أَوَّلَ خَلۡقٖ نُّعِيدُهُۥۚ﴾[الأنبياء: ١٠٤])؛ أي: نوجده بعينه بعد إعدامه مرة أخرى، أو نعيد تركيب أجزائه بعد تفريقها من غير إعدام، والأول أوجه؛ لأنه تعالى شبه الإعادة بالابتداء، والابتداء ليس عبارة عن تركيب الأجزاء المتفرقة بل عن الوجود بعد العدم، فوجب أن تكون الإعادة كذلك، (﴿وَعۡدًا عَلَيۡنَآۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٤]) الإعادةَ والبعث.

قال ابن عبد البر: يحشر الآدمي عارياً، وبكل من الأعضاء ما كان له يوم ولد، فمن قطع منه شيء، يرد إليه، حتى الأقلف.

وقال أبو الوفاء بن عقيل: حشفة الأقلف موقاة بالقلفة، فتكون أرق، فلما أزالوا تلك القطعة في الدنيا، أعاده الله تعالى؛ ليذيقها من حلاوة فضله.

قال في «شرح المشكاة»: فإن قلت: سياق الآية في إثبات الحشر والنشر؛ لأن المعنى: نوجدكم عن العدم كما أوجدناكم أولاً عن العدم، فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور؛ أي: من كونهم غرلاً؟

وأجاب: بأن سياق الآية وعبارتها دل على إثبات الحشر، وإشارتها على المعنى المراد من الحديث، فهو من باب الإدماج.

(وأول من يكسى) من الأنبياء (يوم القيامة إبراهيم) ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد حشر الناس كلهم عراة، أو بعضهم كاسياً، أو بعد خروجهم من قبورهم بأثوابهم التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة، ثم يكون أول من يكسى من الجنة إبراهيم ـ عليه السلام ـ.

وزاد البيهقي في: «الأسماء والصفات» من وجه آخر عن ابن عباس، مرفوعاً: «أول من يكسى إبراهيم من الجنة حلة، ويؤتى بكرسي، فيوضع عن يمين العرش، ويؤتى بي، فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر».

ويقال: إن الحكمة في خصوصية إبراهيم بذلك؛ لكونه ألقي في النار عرياناً.

وقيل: لكونه أول من لبس السراويل.

ولا يلزم من خصوصيته بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن المفضول قد يمتاز بشيء يختص به، ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة.

ويمكن أن يقال: لا يدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك على القول بأن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه، كذا في «الفتح».

وعبارة القسطلاني: ولا يلزم من تخصيص إبراهيم بأولية الكسوة هناك أفضليته على نبينا صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن حلة نبينا أعلى وأكمل، فتجبر بنفاستها ما فات من الأولية، وكم لنبينا من فضائل مختصة به لم يُسبق إليها، ولم يُشارك فيها، ولو لم يكن له سوى خصوصية الشفاعة العظمى، لكفى، انتهى.

وقد ثبت لإبراهيم أوليات أخرى كثيرة، منها: أنه أول من ضاف الضيف، وقص الشارب، واختتن، ورأى الشيب، وغير ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: وقد أتيت على ذلك بأدلة في كتابي «إقامة الدلائل على معرفة الأوائل»، انتهى.

قلت: وقد ذكر السيوطي أوائل كثيرة في كتابه «تاريخ الخلفاء».

واستوفى الحافظ شرح حديث الباب في: أواخر الرقاق من «فتح الباري»، فراجعه.

(وإن أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال)، وهي جهة النار،

(فأقول: أصحابي أصحابي)؛ أي: هؤلاء أصحابي، وفي رواية: «أصيحابي أصيحابي» ـ مصغرين ـ إشارة إلى قلة عددهم، والتكرير للتأكيد، (فيقال: إنهم لم) ـ بالميم ـ، وفي لفظ: لن (يزالوا مرتدين على أعقابهم) بالكفر (منذ فارقتهم)، قيل: المراد بهم: قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين ممن ارتد بعد موته صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يقدح ذلك في الصحابة المشهورين؛ فإن أصحابه، وإن شاع استعماله عرفاً فيمن لازمه من المهاجرين والأنصار، شاع استعماله في كل من تبعه، أو أدرك حضرته، ووفد عليه، ولو مرة.

أو المراد بالارتداد: إساءة السيرة، والرجوع عما كانوا عليه من الإخلاص وصدق النية.

(فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى ابنُ مريمَ ـ عليه الصلاة والسلام ـ: (﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾[المائدة: ١١٧])؛ أي: رقيباً عليهم، أمنعهم من الارتداد، أو مشاهداً لأحوالهم من كفرٍ وإيمان (إلى قوله: ﴿الْحَكِيمُ﴾[المائدة: ١١٨]»).

وهذا الحديث أخرجه في: التفسير، والرقاق، وأحاديث الأنبياء، ومسلم في: صفة القيامة، والتفسير، والنسائي في: الجنائز والتفسير.

١٣٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَاليَوْمَ لا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ! إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ؟! فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكَافِرِينَ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ! مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُو بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنه (قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وجه آزر قترة): سواد كالدخان، و(غبرة): غبار، وتقديم الظرف للاختصاص، (فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تعصني) ـ مجزوم على النهي بحذف حرف العلة ـ، (فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب! إنك وعدتني أن لا تخزيني)؛ أي: لا تهينني، ولا تذلني (يوم يبعثون، فأي خزي أخزى من) خزي (أبي) آزرَ (الأبعد؟!) من رحمة الله، وعبر بأفعل التفضيل؛ لأن الفاسق بعيد، والكافر أبعد منه.

(فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين)؛ أي: وإن أباك كافر، فهي حرام عليه.

(ثم يقال) له: (يا إبراهيم! ما تحت رجليك؟ فينظر، فإذا هو بذيخ) ـ بذال وخاء معجمتين بينهما تحتية ساكنة ـ: ذكر ضبع كثير

الشعر، والأنثى ذيخة، والجمع ذُيوخ، وأذياخ، وذِيَخة (ملتطخٍ) بالرَّجيع، أو بالدم، صفة لذيخ.

وعند الحاكم من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة: فيمسخ الله أباه ضبعاً.

(فيؤخذ بقوائمه) ـ مبنياً للمفعول ـ، (فيلقى في النار»).

وعند ابن المنذر: فإذا رآه كذلك، تبرأ منه، قال: لست أبي. . . الحديث، وكان قبلُ حملته الرأفة على الشفاعة له، فظهر له في هذه الصورة المستبشعة ليتبرأ منه.

والحكمة في كونه مسخ ضبعاً دون غيره من الحيوان: أن الضبع أحمق الحيوان، ومن حمقه أنه يغفل عما يجب التيقظ له، فلما لم يقبل آزر النصيحة من أشفقِ الناس عليه، وقبلَ خديعةَ الشيطان، أشبه الضبع الموصوف بالحمق، قاله الكمال الدميري.

وفي هذا الحديث: دليل على: أن شرف الولد لا ينفع الوالد إذا لم يكن مسلماً.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: تفسير سورة الشعراء.

* * *

١٣٦٦ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»، فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِـيُّ اللهِ ابْنُ نَبِـيِّ اللهِ ابْنِ نَبِـيِّ اللهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللهِ»، قَالُوا:

لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلامِ إِذَا فَقُهُوا».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قيل: يا رسول الله!) لم يسم السائل (من أكرم الناس) عند الله تعالى؟ (قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («أتقاهم»): أشدهم تقوى لله، (فقالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فيوسف نبي الله ابْنُ نَبِـيِّ اللهِ) يعقوبَ (ابن نبي الله) إسحاق (ابن خليل الله») إبراهيمَ أشرفُهم.

والجواب الأول من جهة الشرف بالأعمال الصالحة، والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح.

(قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فعن معادن العرب)؛ أي: أُصولهم التي ينتسبون إليها، ويتفاخرون بها (تسألون؟)، وإنما جعلت معادن؛ لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة؛ فمنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعادن، ومنها غير قابلة لها، (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام): جملة مبينة بعد التفاوت الحاصل بعد فيض الله تعالى عليها من العلم والحكمة، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[البقرة: ٢٦٩]، شبههم بالمعادن في كونها أوعية للجواهر النفيسة، المعني بها في الإنسان كونه أوعية العلوم والحكمة، فالتفاوت في الجاهلية بحسب الأنساب وشرف الآباء وكرم الأصل، وفي الإسلام بحسب العلم والحكمة، فالشرف الأول موروث، والثاني مكتسب، قاله الطيبي.

والخيار إما جمع خير، أو أفعل التفضيل، تقول في الواحد: خير، وأخير.

(إذا فقهوا») ـ بضم القاف ـ من فَقُه يفقُه: إذا صار فقيهاً؛ كَظُرفَ، ولأبي ذر: إذا فَقِهوا ـ بكسرها ـ يفقَه ـ بالفتح ـ بمعنى: فهم، فهو متعد، والمضمومُ القاف لازمٌ.

قال أبو البقاء: وهو الجيد هنا.

ثم القسمة كما في «الفتح» رباعية؛ فإن الأفضل من جمع بين الشرف في الجاهلية، والشرف في الإسلام، ثم أرفعهم مرتبة من أضاف إلى ذلك التفقه في الدين.

ويقابل ذلك من كان مشروفاً في الجاهلية، واستمر مشروفاً في الإسلام، فهذا أدنى المراتب.

والثالث: من شرف في الإسلام، وفقه، ولم يكن شريفاً في الجاهلية، ودونه من كان كذلك، لكنه لم يتفقه.

والرابع: من كان شريفاً في الجاهلية، ثم صار مشروفاً في الإسلام، فهذا دون الذي قبله، فإن تفقه، فهو أعلى رتبة من الشريف الجاهل، انتهى.

فالإيمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية، فإذا تحلى الرجل بالعلم والحكمة، استجلب النسب الأصلي، فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب.

ومفهومه: أن الوضيع المسلم المتحلي بالعلم أرفعُ منزلة من الشريف المسلم العاطل.

وما أحسنَ ما قال الأحنف:

كُـلُّ عِـزٍّ إِنْ لَـمْ يُوَطَّـدْ بِعِلْـمٍ فَـإِلَى الـذُّلِّ ذَاتَ يَـوْمٍ يَـصِيُر

وقال آخر:

وَمَا الشَّرَفُ المَوْرُوثُ لا دَرَّ دَرُّهُ بِمُحْتَسَبٍ إِلاَّ بِـآخَرَ مُكْتَسَبْ

وقول الآخر:

إِنَّ الـسَّرِيَّ إِذَا سَـرَى فَبِنَفْـسِهِ وَابْنُ السَّرِيِّ إِذَا سَرَى أَسْـرَاهُمَا

ذكر ذلك القسطلاني.

والمراد بالفقه في حديث الباب وغيره من الأحاديث: فَهْمُ الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، دون العلم بالطلاق والعتاق والبيوع والإجارات وما شابه ذلك مما اصطلح عليه فقهاء الأمصار، وكان السلف لا يعرفون من الفقه إلا ما ذكرنا، ولفظُ الفقه مِمَّا بُدِّلَ وغُير من معناه اللغوي الحقيقي إلى الاصطلاحي العرفي؛ كما أبان ذلك الغزالي في أوائل «إحياء علوم الدين»، وهذا العبد في بعض مؤلفاته.

* * *

١٣٦٧ ـ عَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولاً، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ».

(عن سمرة) ابن جُنْدُبٍ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أتاني الليلة) في منامي (آتيان): جبريل، وميكائيل، (فأتينا)؛ أي: فذهبا بي حتى أتينا (على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً) في السماء، (وإنه إبراهيم) الخليلُ (صلى الله عليه) وآله (وسلم»). سقطت التصلية لأبي ذر.

* * *

١٣٦٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ، فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى، فَجَعْدٌ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ انْحَدَرَ فِي الوَادِي».

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أما إبراهيم، فانظروا إلى صاحبكم): أشار بذلك إلى نفسه المقدسة، فإنه كان أشبهَ الناس بإبراهيم ـ عليه السلام ـ، (وأما موسى، فجَعْد) ـ بفتح الأول وسكون الثاني ـ، وليس المراد جعودة شعره؛ إذ في بعض الروايات: أنه رجل أشعر، (آدم) من الأُدمة، وهي السمرة (على جمل أحمر مخطوم) ـ بالمعجمة ـ؛ أي: مزموم (بخُلْبة): ليفة، (كأني أنظر إليه) حقيقة كليلة الإسراء، أو في

المنام، ورؤيا الأنبياء حق (انحدر في الوادي»)؛ أي: وادي الأزرق، وزاد في: الحج: «يلبي».

* * *

١٣٦٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالقَدُّومِ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «بِالقَدُومِ» ـ مُخَفَّفَةً ـ.

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله **(وسلم: «اختتن إبراهيم ـ عليه السلام ـ وهو ابن ثمانين سنة بالقَدُّوم»)** بفتح القاف وتشديد الدال.

وفي «الفتح»: رويناه بالتشديد عن الأصيلي، والقابسي، ووقع في رواية غيرهما بالتخفيف.

قال النووي: لم تختلف الرواة على مسلم في التخفيف، وأنكر يعقوب بن شيبة التشديد أصلاً، واختلف في المراد به، فقيل: هو اسم قرية بالشام، أو ثنية بالسراة، وقيل: آلة النجار، وهي بالتخفيف، وأما اسم الموضع، ففيه الوجهان.

قال في «القاموس»: والقَدُوم ـ يعني: بالتخفيف ـ: آلة ينحت بها، مؤنثة، الجمع: قدائم، وقَدُوم: قرية بحلب، وموضع بنعمان، وجبل بالمدينة، وثنية بالسراة، وموضع اختتن فيه إبراهيم، وقد تشدد داله، وثنية في جبل ببلاد دوس، وحصن باليمن، انتهى.

فمن رواه بالتشديد، أراد: الموضع، ومن رواه بالتخفيف، فيحتمل القرية، والآلة، والأكثرون على التخفيف، وإرادة الآلة، وهو الراجح، كذا في «الفتح».

وقد روى أبو يعلى من طريق علي بن رباح، قال: أُمر إبراهيم بالختان، فاختتن بقدوم، فاشتد عليه، فأوحى الله إليه: عجلتَ قبل أن نأمرك، فقال: يا رب! كرهتُ أن أؤخر أمرك.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الاستئذان، ومسلم في: أحاديث الأنبياء.

(وفي رواية عنه: «بالقَدُوم» ـ مخففة ـ)، وعليه الأكثر، والمراد به: الآلة.

* * *

١٣٧٠ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ ـ إِلاَّ ثَلاثَ كَذْبَاتٍ: ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات: ٨٩]، وقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣]. وَقَالَ: «بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَاهُنَا رَجُلاً مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي، فَأَتَى سَارَةَ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الحَدِيثِ، قَالَ: يَا سَارَةُ! لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْكِ،

فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي، فَلا تُكَذِّبِينِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ، فَأُخِذَ، فَقَالَ: ادْعِي اللهَ لِي، وَلا أَضُرُّكِ، فَدَعَتِ اللهَ، فَأُطْلِقَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ، فَأُخِذَ مِثْلَهَا، أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: ادْعِي اللهَ لِي، وَلا أَضُرُّكِ، فَدَعَتِ اللهَ، فَأُطْلِقَ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتِهِ: فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ، فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ، فَأَتَـتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْيَا؟ قَالَتْ: رَدَّ اللهُ كَيْدَ الكَافِرِ - أَوِ الفَاجِرِ - فِي نَحْرِهِ، وَأَخْدَمَ هَاجَرَ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ.

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لم يكذب إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلا ثلاث كَذْبات) ـ بسكون الذال وبفتحها ـ، وعن أبي البقاء: أنه الجيد؛ لأنه جمع كَذْبة ـ بسكون الذال ـ، وهو اسم لا صفة.

وليس هذا من الكذب الحقيقي الذي يُذم فاعله، حاشا وكلا، وإنما أطلق عليه الكذب تجوزاً، وهو من باب المعاريض المحتملة للأمرين لمقصد شرعي ديني كما جاء في الحديث المروي عند البخاري في: «الأدب المفرد» من طريق قتادة عن مطرف بن عبدالله، عن عمران بن حصين: «إن في معاريض الكلام مندوحةً عن الكذب».

ورواه أيضاً البيهقي في «الشعب»، والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

وهو عند ابن السني من طريق الفضل بن سهل مرفوعاً.

قال البيهقي: والموقوف هو الصحيح.

وروي أيضاً من حديث علي مرفوعاً، وسنده ضعيف جداً.

وعند ابن أبي حاتم عن أبي سعيد ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كلمات إبراهيم الثلاث التي قال: «ما منها كلمة إلا ماحلَ بها عن دين الله»؛ أي: جادل ودافع.

وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: «واللهِ! إن جادل بهن إلا عن دين الله».

وقال ابن عقيل: دلالة العقل تصرف ظاهر إطلاق الكذب عن إبراهيم، وذلك أن العقل قطع بأن الرسول ينبغي أن يكون موثوقاً به؛ ليعلم صدق ما جاء به عن الله، ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه، فكيف مع وجود الكذب منه؟! وإنما أطلق عليه ذلك؛ لأنه بصورة الكذب عند السامع.

وعلى كل تقدير، فلم يصدر من إبراهيم ـ عليه السلام ـ إطلاق الكذب على ذلك؛ أي: حيث يقول في حديث الشفاعة: وإني كنت كذبت ثلاث كذبات، إلا في حال شدة الخوف؛ لعلو مقامه، وإلا، فالكذب في مثل تلك المقامات يجوز، وقد يجب؛ لتحمل أخف الضررين دفعاً لأعظمهما.

وقد اتفق الفقهاء فيما لو طلب ظالم وديعة عند إنسان ليأخذها

غصباً، وجب على المودع عنده أن يكذب بمثل: إنه لا يعلم موضعها، بل يحلف على ذلك.

ولما كان ما صدر من الخليل ـ عليه السلام ـ مفهوم ظاهره خلاف باطنه، أشفق أن يؤاخذ به؛ لعلو حاله؛ فإن الذي كان يليق بمرتبته في النبوة والخلة أن يصدع بالحق، ويصرح بالأمر كيفما كان، ولكنه رخص له، فقبل الرخصة، ولذا يقول عندما يسأل في الشفاعة: إنما كنت خليلاً من وراء وراء.

ويستفاد منه: أن الخلة لم تكن بكمالها إلا لمن صح له في ذلك اليوم المقام المحمود.

وأما قولُ الإمام فخر الدين: لا ينبغي أن يُنقل هذا الحديث؛ لأن فيه نسبة كذب إلى إبراهيم، وقولُ بعضهم له: فكيف يكذب الراوي العدل؟ وجوابُ الإمام له؛ بأنه لما وقع التعارض بين نسبة الكذب إلى الراوي، ونسبة الكذب إلى الخليل، كان من المعلوم بالضرورة أن نسبته إلى الراوي أولى، فليس بشيء؛ إذ الحديث صحيح ثابت، وليس فيه نسبةُ محضِ الكذب إلى الخليل، وكيف السبيل إلى تخطئة الراوي، مع قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات: ٨٩]، و﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣]، وعن سارة: أختي؛ إذ ظاهر هذه الثلاثة بلا ريب غير مراد.

(ثنتين منهن)؛ أي: من الثلاث (في ذات الله): لأجله (ـ عز وجل ـ) محضاً من غير حظ لنفسه، بخلاف الثالثة، وهي قصة سارة؛ فإنها تضمنت حظاً ونفعاً له.

فالأولى: (قوله) تعالى حاكياً عنه لما طلبه قومه ليخرج معهم إلى عيدهم، وكان أحب أن يخلو بآلهتهم ليكسرها: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات: ٨٩]: مريض القلب؛ بسبب إطباقكم على الكفر والشرك، أو سقيم بالنسبة إلى ما يستقبل؛ يعني: مرض الموت، واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيراً، أو خارج المزاج عن الاعتدال خروجاً قلَّ من يخلو منه.

وقال سفيان: سقيم؛ أي: طَعين، وكانوا يفرون من المطعون.

وعن ابن عباس في رواية العوفي: قالوا له وهو في بيت آلهتهم: اخرج، فقال: إني مطعون، فتركوه مخافة الطاعون؛ فإنه كان غالب أسقامهم الطاعون، وكانوا يخافون العدوى.

وأما قول بعضهم: إنه كان تأتيه الحمى في ذلك الوقت، فبعيد؛ لأنه لو كان كذلك، لم يكن كذباً، لا تصريحاً، ولا تلويحاً.

(و) الثانية: (قوله) لما كسر آلهتهم كسراً وقطعاً، إلا كبيراً لهم، فاستبقاه، وكانت ـ فيما قيل ـ اثنين وسبعين صنماً، بعضها من ذهب، وبعضها من فضة، وبعضها من حديد، وبعضها من رصاص وحجر وخشب، وكان الكبير من الذهب مرصعاً بالجواهر، وفي عينيه ياقوتتان تتقدان، وجعل الفأس في عنقه؛ ﴿لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾[الأنبياء: ٥٨]، فيسألونه: ما بال هؤلاء مكسرين وأنت صحيح، والفأس في عنقك؛ إذ من شأن المعبود أن يرجع إليه.

أو المراد: أنهم يرجعون إلى إبراهيم؛ لتفرده واشتهاره بعداوة آلهتهم، فيحاجهم.

أو يرجعون إلى توحيد الله عند تحققهم عجز آلهتهم.

فلما رجعوا من عيدهم إلى بيت آلهتهم، ورأوا أصنامهم مكسرة، وقالوا لإبراهيم: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾[الأنبياء: ٦٢]، قال: (﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣])؛ أي: لم أفعله، إنما الفاعل حقيقةً هو الله، وإسناد الفعل إلى كبيرهم من أبلغ المعاريض، وذلك أنهم لما طلبوا منه الاعتراف؛ ليقدموا على إيذائه، قلب الأمر عليهم، وقال: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾؛ لأنه ـ عليه السلام ـ غاظته تلك الأصنام حين أبصرها مصطفة، وكان غيظه من كبيرها أشد؛ لما رأى من زيادة تعظيمهم له، فأسند الفعل إليه؛ لأنه هو السبب في استهانته لها، والفعل كما يسند إلى مباشره، يسند إلى الحامل عليه.

أو أن إبراهيم ـ عليه السلام ـ قصد تقرير الفعل لنفسه على أسلوب تعريضي، وليس قصده نسبة الفعل إلى الصنم، وهذا كما لو قال لك مَنْ لا يُحسن الخط فيما كتبتَه: أنتَ كتبتَ هذا؟ فقلت له: بل كتبته أنت؛ قاصداً بذلك تقريره لك مع الاستهزاء، لا نفيه عنك وإثباته له، ذكرهما الزمخشري.

وتَعقب الأولَ منهما صاحب «الفرائد»: بأنه إنما يستقيم إذا كان الفعل دائراً بين إبراهيم وبين الصنم الكبير؛ لاحتمال أن يكون كسرها غير إبراهيم، والثاني منهما؛ بأنه ضعيف؛ لأن غيظه من عبادة غير الله يستوي فيه الكبير والصغير.

والجواب: أنه دل تقديم الفاعل المعنوي في قوله: أأنت فعلت؟ على أن الكلام ليس في الفعل؛ لأنه معلوم، بل في الفاعل؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡنَا بِعَزِيزٖ﴾[هود: ٩١]، ودل قولهم: ﴿سَمِعۡنَا فَتًى يَذۡكُرُهُمۡ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبۡرَٰهِيمُ﴾[الأنبياء ٦٠]، وقولهم: ﴿قَالُواْ فَأۡتُواْ بِهِۦ عَلَىٰٓ أَعۡيُنِ ٱلنَّاسِ﴾[الأنبياء: ٦١]، على أنهم لم يشكوا أن الفاعل هو، فإذن لا يكون قصدهم في قولهم: ﴿ءَأَنتَ فَعَلۡتَ هَٰذَا﴾ إلا بأن يقر بأنه هو، فلما رد بقوله: ﴿بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ﴾ تعريضاً، دار الأمر بين الفاعلين.

أو المعنى على التقديم والتأخير؛ أي: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون، فاسألوهم، فجعل النطق شرطاً للفعل؛ أي: إن قدروا على النطق، قدروا على الفعل، فأراهم عجزهم، وفي ضمنه: أنا فعلت ذلك.

(وقال: بينا) ـ بغير ميم ـ (هو)؛ أي: إبراهيم (ذات يوم وسارة) بنتُ هاران ملك حران زوجته معه.

وزاد مسلم: وكانت من أحسن الناس.

وجواب بينا قوله: (إذ أتى)؛ أي: مر (على جبار من الجبابرة) اسمُه صادوق فيما ذكره ابن قتيبة، وهو ملك الأردن، أو سنان، أو سفيان بن علوان فيما ذكره الطبري، أو عمرو بن امرىء القيس بن سبأ، وكان على مصر، ذكره السهيلي.

(فقيل له: إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل) الجبارُ (إليه)؛ أي: الخليل (فسأله عنها، فقال: من هذه) المرأة؟

(قال) الخليل: هي (أختي)؛ أي: في الإسلام، ولعله أراد بذلك دفعَ أحد الضررين بارتكاب أخفهما؛ لأن اغتصاب الملك إياها واقع لا محالة، لكن إن علم أن لها زوجاً، حملته الغيرة على قتله، أو حبسه وإضراره؛ بخلاف ما إذا علم أن لها أخاً؛ فإن الغيرة حينئذ تكون من قبل الأخ خاصة، لا من قبل الملك، فلا يبالي به.

وقيل: خاف أنه إن علم أنها زوجته، ألزمه بطلاقها.

(فأتى) الخليلُ (سارة، وذكر باقي الحديث)، وهو: (قال: يا سارة! ليس على وجه الأرض) التي وقع بها ذلك (مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا) الجبارَ (سألني عنك، فأخبرته أنك أختي) في الإيمان، (فلا تكذبيني) بقولك له: هو زوجي.

(فأرسل) الجبارُ (إليها، فلما دخلت عليه، ذهب يتناولها بيده، فأخذ) ـ مبنياً للمفعول ـ؛ أي: اختنق، حتى ركض برجله كأنه مصروع.

وعند مسلم: أنه لما أرسل إليها، قام إبراهيم يصلي.

وفي رواية الأعرج في: البيوع في باب: شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه: فأرسل بها إليه، فقام إليها، فقامت تتوضأ وتصلي، فقالت: اللهمَّ إن كنتُ آمنتُ بك وبرسولك، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط عليَّ الكافر، فغُطَّ حتى ركض برجله.

وفي «مسلم»: لما دخلت عليه، لم يتمالك أن بسط يده، فقُبضت يدُه قبضة شديدة.

(فقال) لها: (ادعي الله لي).

وعند مسلم: ادعي الله أن يُطلق يدي.

(ولا أضرك، فدعت الله، فأطلق، ثم تناولها الثانية، فأخذ مثلها)؛ أي: الأولى، (أو أشد) منها، (فقال) لها: (ادعي الله لي) بأن يخلصني، (ولا أضرك، فدعت الله، فأطلق، فدعا بعض حجبته): جمع حاجب.

ولمسلم: ودعا الذي جاء بها.

قال الحافظ ابن حجر: ولم أقف على اسمه.

(فقال: إنكم لم تأتوني بإنسان، إنما أتيتموني بشيطان)؛ أي: متمرد من الجن، وهو مناسب لما وقع له من الصرع.

زاد الأعرج: أرجعوها إلى إبراهيم.

(فأخدمها هاجر)؛ أي: وهبها لها لتخدمها؛ لأنه أعظَمَها أن تخدم نفسها، وكان أبو هاجر من ملوك القبط.

(فأتته)؛ أي: أتت سارةُ إبراهيم (وهو قائم يصلي، فأومأ بيده: مهيا؟)؛ أي: ما حالك؟ أو ما شأنك؟ (قالت) سارة: (رد الله كيد الكافر ـ أو الفاجر ـ في نحره): هو مثل تقوله العرب لمن رام أمراً باطلاً، فلم يصل إليه، (وأخدم هاجر»).

وفي حديث مسلم عن أبي زرعة، عن أبي هريرة في حديث الشفاعة الطويل، فقال في قصة إبراهيم، وذكر كذباته، ثم ساقه من طريق أخرى من هذا الوجه، وقال في آخره، وزاد في قصة

إبراهيم، وذكر قوله في الكوكب: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾[الأنعام: ٧٦]، وقوله لآلهتهم: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣]، وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات: ٨٩].

قال القرطبي ـ فيما قرأته في «تفسيره» ـ: فعلى هذا تكون الكذبات أربعة، إلا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفى تلك بقوله: لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾، وواحدة في شأن سارة، ولم يعدَّ عليه قوله في الكوكب: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾كذبة، وهي داخلة فيه؛ لأنه ـ والله أعلم ـ كان حين قوله ذلك في حال الطفولية، وليست حالة تكليف، انتهى.

وهذا الذي قاله القرطبي نقله عنه في «فتح الباري»، وأقره.

وقد اتفق أكثر المحققين على فساده، محتجين بأنه لا يجوز أن يكون لله رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو موحِّدٌ عابد، وبه عارف، ومن كل معبود سواه بريء، وكيف يتوهم هذا على مَنْ عصمه وطهره، وآتاه رشده من قبل، وأراه ملكوت السموات والأرض، أفتراه أراه الملكوت ليوقن، فلما أيقن، رأى كوكباً قال: هذا ربي معتقداً؟ فهذا لا يكون أبداً.

وأيضاً: فالقول بربوبية الجماد أيضاً كفر بالإجماع، وهو لا يجوز على الأنبياء بالإجماع.

أو قاله بعد بلوغه على سبيل الوضع؛ فإن المستدل على فساد قول يحكيه على ما يقول الخصم، ثم يكر عليه بالإفساد؛ كما يقول

الواحد منا إذا ناظر من يقول بقدم الجسم، فيقول: الجسم قديم، فإن كان كذلك، فلم نشاهده مركباً متغيراً؟ فقوله: الجسم قديم إعادة لكلام الخصم حتى يلزم المحال عليه، فكذا هنا، قال: هذا ربي حكاية لقول الخصم، ثم ذكر عقبه ما يدل على فساده، وهو قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأَفِلِينَ﴾[الأنعام: ٧٦].

ويؤيد هذا: أنه تعالى مدحه في آخر هذه الآية على هذه، انتهى.

كذا في القسطلاني، وهو بحث نفيس، غير أن ما ذكره من أن الحافظ ابن حجر نقل كلام القرطبي، وأقره، غيرُ صحيح، بل حكاه الحافظ ناقلاً له عن الغير بلفظ: يقال، ثم أعقبه آخراً باعتماد خلافه.

وعبارة الحافظ في «الفتح» هكذا: قال القرطبي: ذكر الكوكب يقتضي أنها أربع، وقد جاء في رواية ابن سيرين بصيغة الحصر، فيحتاج في ذكر الكوكب إلى تأويل.

قلت: الذي يظهر: أنها وهم من بعض الرواة؛ فإنه ذكر قوله في الكوكب بدل قوله في سارة، والذي اتفقت عليه الطرق ذكرُ سارة بدون الكوكب، وكأنه لم يعد، مع أنه أدخل من ذكر سارة؛ لما يقال: إنه قاله في حال الطفولية، فلم يعدها؛ لأن حال الطفولية ليست بحال تكليف، وهذه الطريق لابن إسحاق.

وقيل: إنما قال ذلك بعد البلوغ، لكنه قاله على طريق الاحتجاج على قومه؛ تنبيهاً على أن الذي يتغير لا يصلح للربوبية، وهذا قول الأكثر أنه قاله توبيخاً لقومه، أو تهكماً بهم، وهو المعتمد، ولهذا لم

يعد ذلك في الكذبات، انتهى.

فتأمل قول الحافظ: وهذا قول الأكثر، وهو المعتمد، فإنه صريح في خلاف ما فهمه القسطلاني، وزعم أن الحافظ أقر القرطبي عليه.

فسقط جميع ما رد به من حاول المناظرة بقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾[الأنعام: ٨٣]، ولذا لم تعد هذه مع تلك الثلاث المذكورة.

(قال أبو هريرة: تلك)؛ يعني: هاجر **(أمكم يا بني ماء السماء)**؛ لكثرة ملازمتهم الفلوات التي بها مواقع المطر لرعي دوابهم.

وقال الخطابي: وقيل: إنما أراد: زمزم، أنبعها الله لهاجر، فعاشوا بها، فصاروا كأنهم أولادها.

وذكر ابن حبان في «صحيحه»: أن كل من كان من ولد هاجر يقال له: ولد ماء السماء؛ لأن إسماعيل ولد هاجر، وقد رُبِّي بماء زمزم، وهي ماء السماء الذي أكرم الله به إسماعيل حين ولدته هاجر، فأولادها أولاد ماء السماء.

وقيل: ماء السماء هو عامر جد الأوس والخزرج، سمي بذلك؛ لأنه كان إذا قحط الناس، أقام لهم ماله مقام المطر.

وهذا الحديث أخرجه في: البيع، والنكاح أيضاً، ومسلم في: الفضائل.

وفي الحديث: مشروعية أخوة الإسلام، وإباحة المعاريض، والرخصة في الانقياد للظالم والغاصب، وقبول صلة الملك الظالم،

وقبول هدية المشرك، وإجابة الدعاء بإخلاص النية، وكفاية الرب لمن أخلص في الدعاء بعمله الصالح، ونظيره قصة أصحاب الغار.

وفيه: ابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم.

ويقال: إن الله كشف لإبراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينةً، وأنه لم يصل منها إلى شيء، ذكر ذلك في «التيجان».

وفيه: أن من نابه أمر مهم من الكرب، ينبغي له أن يفزع إلى الصلاة.

وفيه: أن الوضوء كان مشروعاً للأمم قبلنا، وليس مختصاً بهذه الأمة، ولا بالأنبياء؛ لثبوت ذلك عن سارة، والجمهور على أنها ليست نبية، كذا في «الفتح».

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ أُمِّ شَرِيكٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الوَزَغِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَزَادَ هُنَا: «وَكَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ».

(وقد تقدم حديث أم شريك) غزيةَ، أو غزيلة العامرية، ويقال: الأنصارية (ـ رضي الله عنها ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم أمر بقتل الوَزَغ) ـ بفتحتين ـ، (وقد تقدم، وزاد هنا: «وكان ينفخ) النار (على إبراهيم ـ عليه السلام ـ») حين ألقي فيها، وكل دابة في الأرض كانت تطفئها عنه.

وفي حديث عائشة: لما أحرق بيت المقدس، كانت الأوزاغ تنفخه، ذكره الكمال الدميري.

وفي «الطبراني» عن ابن عباس، مرفوعاً: «اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة»، وفي إسناده عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف.

ووقع في حديث عائشة عند ابن ماجه، وأحمد: أن إبراهيم لما ألقي في النار، لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه، إلا الوزغ؛

فإنها كانت تنفخ عليه، فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقتلها.

قال في «الفتح»: ذكر بعض الحكماء أن الوزغ أصم، وأنه لا يدخل بيتاً فيه زعفران، وأنه يلقح بفيه، وأنه يبيض، ويقال لكبارها: سامٌّ أبرص، وهو بتشديد الميم.

* * *

١٣٧١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ المِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقاً؛ لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا على سَارَةَ.

ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ، وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ البَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى المَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَاباً فِيه تَمْرٌ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقاً، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الوَادِي الذي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَاراً، وَجَعَلَ لا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا،

فَقَالَتْ لَهُ: آللهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نعَمْ، قَالَتْ: إِذاً لا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعَتْ.

فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ؛ حَيْثُ لا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ البَيْتَ، ثُمَّ دعَا بِهَؤُلاءِ الكَلِمَاتِ، وَرفَعَ يَدَيْهِ، فَقَال: رَبِّ ﴿إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ﴾ حتَىَّ بَلَغَ: ﴿يَشۡكُرُونَ﴾[إبراهيم: ٣٧]، وَجَعلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ المَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْه يَتَلَوَّى، أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ، فَانْطَلَقتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الوَادِيَ تَنْظُرُ، هَلْ تَرَى أَحَداً؟ فَلَمَ تَرَ أَحَداً، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الوَادِيَ، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا؛ ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ المَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ المَرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا، وَنَظَرَتْ: هَلْ تَرَى أَحَداً؟ فَلَمْ تَرَ أَحَداً، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا». فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى المَرْوَةِ، سَمِعَتْ صَوْتاً، فَقَالَتْ: صَهْ؛ تُرِيدُ: نَفْسَهَا، ثُمَّ تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضاً، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ، فَإِذَا هِيَ بِالمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ ـ أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ ـ حَتَّى ظَهَرَ المَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ، وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ المَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَمَا تَغْرِفُ.

قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ ـ أَوْ قال: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ المَاءِ ـ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْناً مَعِيناً».

قَالَ: فَشَرِبَتْ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا المَلَكُ: لا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللهِ، يَبْنِـي هَذَا الغُـلامُ وَأَبُـوهُ، وَإِنَّ اللهَ لا يُضَـيعُ أَهْلَهُ.

وَكَانَ البَيْتُ مُرْتَفِعاً مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِه وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِـلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِراً عَائِفاً، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيّاً أَوْ جَرِيَّيْنِ، فَإِذَا هُمْ بِالمَاءِ، فَرَجَعُوا، فَأَخْبَرُوهُمْ بِالمَاءِ، فَأَقْبَلُوا.

قَالَ: وأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ المَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَـنْزِلَ عِنْدَكِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لاحَقَّ لَكُمْ فِي المَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: فَأَلْفَى ذَلِكَ الحَيُّ أُمَّ إِسْمَاعِيل وَهِيَ تُحِبُّ الإِنْسَ، فَنَزَلُوا، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِـيهِمْ، فَنَزَلُوا مَعَهُمْ.

حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الغُلامُ، وَتَعَلَّمَ العَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ، وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ، زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْراهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ؛ فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ

يَبْتَغِي لنَا، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِم وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ فِي شَرٍّ، نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ، فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقُولِي لَهُ: يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ.

فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئاً، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلامَ، وَيَقُولُ: غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ، فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى.

فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لنَا، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ، قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: المَاءُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالمَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ، دَعَا لَهُمْ فِيهِ».

قَالَ: فَهُمَا لا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلاَّ لَمْ يُوَافِقَاهُ.

قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ، فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلامَ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتْ عَتَبَةَ بَابِهِ. فلما جَاءَ إسماعيلُ، قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ،

أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الهَيْئَةِ، وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَأَنْتِ العَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ.

ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ، ثَمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلاً لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيباً مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَآهُ، قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الوَالِدُ بِالوَلَدِ، وَالوَلَدُ بِالوَالِدِ؛ ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيل! إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتاً، وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالحِجَارةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ البِنَاءُ، جَاءَ بِهَذَا الحَجَرِ، فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[البقرة: ١٢٧]، قَالَ: فَجَعَلا يَبْنِيَانِ، حَتَّى يَدُورا حَوْلَ البَيْتِ وَهُمَا يَقُولانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾.

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: أوّل ما اتّخذ النّساء المِنْطَق) ـ بكسر الميم وفتح الطاء بينهما نون ساكنة ـ: ما تشدُّه المرأة على وسطها عند الشغل؛ لئلا تعثر في ذيلها (من قِبَل) ـ بكسر القاف وفتح الباء ـ: من جهة (أم إسماعيل اتّخذت منطقاً)، وذلك أن سارة وهبتها للخليل ـ عليه السلام ـ، فحملت منه بإسماعيل، فلما

وضعته، غارت، فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء، فاتخذت هاجر مِنْطقاً، فشدت به وسطها، وهربت، وجرت ذيلها (لتعفّي): لتخفي (أثـرها)، وتمحوه (على سارة).

قال الكرماني: معناه: أنها تزيَّت بزي الخدم؛ إشعاراً بأنها خادمتها؛ لتستميل خاطرها، وتصلح ما فسد، يقال: عفى على ما كان منه: إذا أصلح بعد الفساد، انتهى.

ويقال: إن إبراهيم شفع فيها، وقال لسارة: حللي يمينك بأن تثقبي أذنيها، وتخفضيها، فكانت أول من فعل ذلك.

وفي رواية ابن علية عند الإسماعيلي: أول ما اتخذت العرب جر الذيول عن أم إسماعيل، وذكر الحديث.

ويقال: إن سارة اشتدت بها الغيرة، فخرج إبراهيم بإسماعيل وأمه إلى مكة لذلك[1].

وعن مجاهد وغيره: أن الله لما بوأ إبراهيم مكان البيت، خرج بإسماعيل وهو طفل صغير، وأنه قال: وحُملوا ـ فيما حُدِّثت ـ على البراق، كذا في «الفتح».

(ثمّ جاء بها): بهاجر (إبراهيم، وبابنها إسماعيل) على البراق (وهي ترضعه) الواو للحال (حتّى وضعهما عند) موضع (البيت) الحرام قبل أن يبنيه (عند دوحة): شجرة عظيمة (فوق زمزم في أعلى) مكان (المسجد، وليس بمكّة يومئذ أحد)، ولا بناء، (وليس بها ماء،

---

(١) في الأصل: «كذلك»، والصواب ما أثبت.

فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جِراباً) بكسر الجيم ـ من جلد (فيه تمر، وسِقاء فيه ماء) ـ بكسر السين ـ: قربة صغيرة، (ثمّ قفّى إبراهيم) ـ بالفاء المشددة ـ؛ أي: ولى راجعاً إلى الشام (منطلقاً).

وفي رواية ابن إسحاق: فانصرف إبراهيم إلى أهله بالشام، ونزل إسماعيل وأمه إلى البيت.

(فتبعته أمّ إسماعيل، فقالت) له: (يا إبراهيم! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إِنْس) ـ بكسر الهمزة ـ: ضد الجن، (ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا)، وفي رواية: فأدركته بكَداء.

وعن سعيد بن جبير: أنها نادته بأعلى صوتها ثلاثاً، فأجابها في الثالثة، فقالت له: من أمرك بكذا؟ قال: الله.

(وجعل) إبراهيم (لا يلتفت إليها، فقالت له: آلله الّذي أمرك بهذا؟ قال) إبراهيم: (نعم، قالت: إذا لا يضيّعنا).

وفي رواية ابن جريح: فقالت: حسبي، وفي رواية: فقالت: رضيت بالله رباً.

(ثمّ رجعت) إلى موضع الكعبة، (فانطلق إبراهيم حتّى إذا كان عند الثّنيّة) بأعلى مكة، حيث دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكة (حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت)؛ أي: موضعه (ثمّ دعا بهؤلاء الكلمات)؛ أي: الدعوات، (ورفع يديه، فقال: ربّ!)، وفي رواية: رَبّنا، وهو الموافق للتنزيل (﴿إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ﴾[إبراهيم: ٣٧]) ذريةً

(﴿مِن ذُرِّيَّتِي﴾) المراد بها: إسماعيل، ومن ولد منه؛ فإن إسكانه متضمن لإسكانهم (﴿بِوَادٍ﴾)؛ أي: في واد هو مكة (﴿غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾).

قال الزمخشري: لا يكون فيه شيء من زرع قط؛ كقوله: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾[الزمر: ٢٨]، بمعنى: لا يوجد فيه اعوجاج، ما فيه إلا الاستقامة لا غير، انتهى.

قال الطيبي: هذه المبالغة يفيدها معنى الكناية؛ لأن نفي الزرع لا يستلزم كون الوادي غير صالح للزرع، ولأنه نكرة في سياق النفي.

(﴿عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾): الذي يحرم عنده مالا يحرم عند غيره، أو حرمت التعرض له، والتهاون به، أو لم يزل معظماً يهابه كل جبار، أو حرم من الطوفان؛ أي: منع منه؛ كما يسمى عتيقاً؛ لأنه أعتق من الطوفان، أو لأن موضع البيت حرم يوم خلق السموات والأرض، وحف بسبعة من الملائكة.

(حتىّ بلغ: ﴿يَشْكُرُونَ﴾[إبراهيم: ٣٧]).

قال في «الكشاف»: فأجاب الله دعوة خليله، فجعله حرماً آمناً تجبى إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدنه، ثم فضله في: وجود أصناف الثمار فيه على كل ريف، وعلى أخصب البلاد وأكثرها ثماراً، وفي أيِّ بلد من بلاد الشرق والغرب ترى الأعجوبة التي يريكها الله بواد غير ذي زرع، وهي اجتماع البواكير والفواكه المختلفة الأزمان؛ من الربيعية والصيفية والخريفية في يوم واحد، وليس ذلك من آياته بعجب أعادنا الله تعالى إلى حرمه بمنه وكرمه، ووفقنا لشكر نعمه.

(وجعلت أمّ إسماعيل ترضع إسماعيل، وتشرب من ذلك الماء، حتّى إذا نـَفِد) ـ بكسر الفاء ـ؛ أي: فرغ (ما في السّقاء، عطشت)، زاد الفاكهي من حديث أبي جهم: فانقطع لبنها، وفي رواية: كان إسماعيل حينئذ ابن سنتين، (وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوّى): يتقلب ظهراً لبطن، (أو قال: يتلبّط)؛ أي: يتمرغ، ويضرب بنفسه على الأرض؛ من: لبط به: إذا صرع.

وقال الداودي: يحرك لسانه وشفتيه كأنه يموت.

وفي رواية: يتلمظ.

وفي رواية عطاء بن السائب: فلما ظمىء إسماعيل، جعل يضرب الأرض بعقبيه.

وفي رواية إبراهيم بن نافع: كأنه يتنشع للموت؛ أي: يشهق، ويعلو صوته ويخفض كالذي ينازع.

(فانطلقت) هاجر (كراهيةَ أن تنظر إليه) في هذه الحالة الصعبة، (فوجدت الصّفا) ـ بالقصر ـ (أقربَ جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثمّ استقبلت الوادي تنظر).

وفي رواية عطاء بن السائب: والوادي يومئذ عميق.

وفي حديث أبي جهم: تستغيث ربها، وتدعوه (هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً، فهبَطت من الصّفا) ـ بفتح الباء ـ من هبطت، (حتّى إذا بلغت الوادي، رفعت طرف دِرْعها) ـ بكسر الدال ـ؛ أي: قميصها؛ لئلا تعثر في ذيلـه، (ثمّ سعت سعي الإنسان المجهود)؛ أي: الـذي

أصابه الجهد، وهو الأمر الشاق، (حتّى جاوزت الوادي، ثمّ أتت المروة، فقامت عليها، ونظرت هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرّات).

في حديث أبي جهم: وكان ذلك أول ما سُعي بين الصفا والمروة.

وفي رواية إبراهيم بن نافع: أنها كانت في كل مرة تتفقد إسماعيل، وتنظر ما حدث له بعدها.

وقال في روايته: فلم تقرها نفسها؛ أي: لم تتركها نفسها مستقرة، فتشاهده في حال الموت، فرجعت، وهذا في المرة الأخيرة.

(قال ابن عبّاس: قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «فذلك سعي النّاس بينهما»)؛ بين الصفا والمروة.

(فلمّا أشرفت على المروة، سمعت صوتاً فقالت: صه)؛ أي: اسكتي (تريد نفسَها)؛ لتسمع ما فيه فَرَج لها، (ثمّ تسمّعت)؛ أي: تكلفت السماع، واجتهدت فيه، (فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمعتَ) ـ بفتح التاء ـ (إن كان عندك غواث) ـ بكسر المعجمة وفتح الواو مخففة ـ، ولأبي ذر بضم الغين، وفي «الفتح»: غَواث: بفتحها للأكثر.

قال في «المصابيح»: وبذلك قيده ابن الخشاب وغيره من أئمة اللغة، قيل: وليس في الأصوات فَعال ـ بفتح أوله ـ غيرُهُ، وإنما يأتي بالضم، مثل: البكاء، والدعاء، وبالكسر مثل: النداء والصِّياح،

وحكى ابن الأثير ضم أوله، والمراد به على هذا: المستغيث، وحكى ابن قرقول كسره أيضاً.

وفي «الصحاح»: غَوَّثَ الرجلُ: إذا قال: واغوثاه! والاسمُ: الغوث، والغُواث، والغَواث قال الفراء: يقال: أجاب الله دعاءه وغُواثه وغَواثه.

وفي «القاموس»: الاسم: الغوث، والغواث ـ بالضم وفتحه ـ شاذ، واستغاثني فأغثته إغاثة ومغوثة، والاسم الغِياث: بالكسر.

وبالجملة: فجزاء الشرط محذوف تقديره: فأغثني.

(فإذا هي بالملك) جبريلَ ـ عليه السلام ـ (عند موضع زمزم).

وفي حديث علي عند الطبري بإسناد حسن: فناداها جبريل، فقالَ: من أنتِ؟ قالت: أنا هاجر أم ولد إبراهيم، قال: فإلى مَنْ وَكَلَكما؟ قالت: إلى الله، قال وكلكما إلى كافٍ، (فبحث بعقبه)؛ أي: حفر بمؤخر رجله.

قال السهيلي: في تفجيره إياها بالعقب دون أن يفجرها باليد أو غيرها إشارةٌ إلى أنها لعقب إسماعيل وراثة، وهو محمد وأمته؛ كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾[الزخرف: ٢٨]؛ أي: في أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

(أو قال: بجناحه): شك من الرواي، وفي رواية إبراهيم بن نافع: فقال بعقبه هكذا، أَو غمز عقبه على الأرض، وهي تعين أن ذلك كان بعقبه.

وفي رواية ابن جريج: فركض برجله جبريل.

وفي حديث علي فخفض الأرض بإصبعه، فنبعت زمزم.

وقال ابن إسحاق في روايته: فزعم العلماء أنهم لم يزالوا يسمعون أنها همزة جبريل عليه السلام.

(حتّى ظهر الماء)، وفي رواية ابن جريج: ففاض الماء، وفي رواية ابن نافع: فانبثق الماء؛ أي: تفجر، (فجعلت) هاجر (تحوّضه)؛ أي: تصيره مثل الحوض؛ لئلا يذهب الماء.

وفي رواية ابن نافع: فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفر.

وفي رواية عطاء بن السائب: فجعلت تخفض الأرض بيديها، (وتقول بيدها هكذا): هو حكاية فعلها، وهو من إطلاق القول على الفعل، (وجعلت تغرف من الماء في سقائها، وهو يفور بعدما تغرف)؛ أي: ينبع؛ كقوله تعالى: ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾[هود: ٤٠].

قال ابن عباس: (قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «يرحم الله أمّ إسماعيل، لو تركت زمزم ـ أو قال: لو لم تغرف من الماء ـ): شك من الراوي، وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفيه إشعار بأن جميع الحديث مرفوع، (لكانت زمزم عيناً مَعيناً») ـ بفتح الميم ـ: جارياً على وجه الأرض؛ لأنها لما داخلها كسب هاجر، قصرت على ذلك.

(قال: فشربت) هاجر، (وأرضعت ولدها، فقال لها الملك) جبريلُ: (لا تخافوا الضَّيْعة) بفتح الضاد المعجمة وسكون التحتية:

الهلاك، وعبر بالجمع على القول بأن أقل الجمع اثنان، أو هما وذرية إسماعيل، أو أعم.

وفي حديث أبي جهم: لا تخافي أن ينفد الماء.

وعند الفاكهي من رواية علي بن الوازع عن أيوب: لا تخافي على أهل هذا الوادي ظمأ؛ فإنها عين يشرب منها ضيفان الله.

وزاد في حديث أبي جهم: فقالت: بشرك الله بخير.

(فإنّ هاهنا بيت الله) أشار لها إلى البيت، وهو يومئذ مدرة حمراء، فقال: هذا بيت الله العتيق، واعلمي أن إبراهيم وإسماعيل يرفعانه، وفي رواية: فإن هذا بيت الله.

(يبني هذا الغلام وأبوه، وإنّ الله لا يضيع أهله، وكان البيت) الحرام (مرتفعاً من الأرض كالرّابية): ما ارتفع من الأرض.

وروى ابن أبي حاتم من طريق عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: لما كان زمن الطوفان، رفع البيت، فكان الأنبياء يحجونه، ولا يعلمون مكانه، حتى بوأه الله لإبراهيم، وأعلمه مكانه.

وروى البيهقي في «الدلائل» من طريق أخرى عن عبدالله بن عمر، مرفوعاً: «بعث الله جبريل إلى آدم، فأمره ببناء الكعبة، فبناه آدم، ثم أمر بالطواف به، وقيل له: أنت أول الناس، وهذا أول بيت وضع للناس».

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء: أن آدم أول من بنى البيت.

وقيل: بنته الملائكة قبله.

وعن وهب بن منبه: أول من بناه شيث بن آدم.

والأول أثبت.

(تأتيه السّيول، فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت) هاجرُ (كذلك): تشرب، وترضع ولدها، ولعلها كانت تغتذي بماء زمزم، فيكفيها عن الطعام والشراب (حتّى مرّت بهم رُفقة) ـ بضم الراء ـ: جماعة مختلطون، سواء كانوا في سفر، أم لا (من جُرْهُم) ـ بضم الجيم والهاء ـ: حي من اليمن، وكانت جرهم يومئذ قريباً من مكة.

قال في «الفتح»: هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن أرفخشذ ابن سام بن نوح، وقيل: ابن يقطن.

قال ابن إسحاق: وكان جرهم وأخوه قطورا أول من تكلم بالعربية عند تبلبل الألسن، وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو، ورئيس قطورا السميدع، ويطلق على الجميع: جرهم.

وقيل: إن أصلهم من العمالقة.

(أو أهل بيت من جرهم) حال كونهم (مقبلين): متوجهين (من طريق كداء) بفتح الكاف ممدوداً.

قال في «الفتح»: وهو في جميع الروايات كذلك، وهو أعلى مكة.

قال القسطلاني: نعم، في رواية ابن عساكر ـ بضم الكاف والقصر ـ، ولعل الحافظ لم يقف عليها.

(فنزلوا في أسفل مكّة، فرأوا طائراً عائفاً)، وهو الذي يتردد على الماء، ويحوم حوله، ولا يمضي عنه، (فقالوا: إنّ هذا الطّائر ليدور على ماء، لَعهدُنا) ـ بلام مفتوحة للتأكيد ـ (بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جَرِيّاً) ـ: بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء ـ: رسولاً واحداً ينظر هل هناك ماء، أم لا؟ (أو جريين): رسولين اثنين، وقد يطلق على الوكيل، وعلى الأجير.

وسمي الرسول جرياً؛ لأنه يجري مجرى مرسله، أو يجري مسرعاً في حاجته، والشك من الراوي.

(فإذا هم) الجَريُّ أو الجريّان ومن تبعهما (بالماء، فرجعوا) إلى جرهم، (فأخبروهم بالماء، فأقبلوا) إلى جهة الماء.

(قال: وأمّ إسماعيل) كائنة (عند الماء، فقالوا) لها: (أتأذنين لنا أن ننزل عندك، فقالت: نعم) أذنت لكم في النزول، (ولكن لاحقّ لكم في الماء، قالوا: نعم).

قال ابن عباس: (قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «فألفى)؛ أي: وجد (ذلك) الحيُّ الجرهمي (أمّ إسماعيل)؛ أي: ألفى استئذان جرهم بالنزول أم إسماعيل، (وهي تحبّ الإنس)؛ أي: جنسها، (فنزلوا) عندها، (وأرسلوا إلى أهليهم، فنزلوا معهم) بمكة.

(حتّى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشبّ الغلام)، وفي حديث أبي جهم: ونشأ إسماعيل بين ولدانهم، (وتعلم العربية منهم).

فيه: إشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربياً، وفيه تضعيف لقول من روى أنه أولُ من تكلم بالعربية، وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس عند الحاكم في «المستدرك» بلفظ: أول من نطق بالعربية إسماعيل.

وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي بإسناد حسن: أولُ من فتق الله لسانه بالعربية البينة إسماعيل.

وبهذا القيد يجمع بين الخبرين، فيكون أوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان، لا الأولية المطلقة، فيكون بعد تعلمه أصلَ العربية من جرهم ألهمه الله تعالى العربية الفصيحة المبينة، فنطق بها.

ويشهد لهذا ما حكى ابن هشام عن الشرقي بن قطاما: أن عربية إسماعيل كانت أفصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم.

ويحتمل أن تكون الأولية في الحديث مقيدة بإسماعيل بالنسبة إلى بقية إخوته من ولد إبراهيم، فإسماعيل أول من نطق بالعربية من ولد إبراهيم.

وقال ابن دريد في كتاب «الوشاح»: أول من نطق بالعربية يعرب ابن قحطان، ثم إسماعيل.

قال في «الفتح»: وهذا لا يوافق من قال: إن العرب كلها من ولد إسماعيل.

(وأنفَسهم) ـ بفتح الفاء والسين ـ؛ أي: رغبهم فيه وفي مصاهرته، يقال: أنفسني فلان في كذا؛ أي: رغبني فيه.

وقال في «المصابيح»: أي: صار نفيساً فيهم رفيعاً يتنافس في الوصول إليه.

وفي «الفتح»: أَنْفَسهم ـ بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل ـ، من النفاسة، تعقبه في «العمدة»، فقال: إنه غلط، وليس هو إلا فعلاً ماضياً من الإنفاس، والفاعل فيه إسماعيل.

(وأعجبهم حين شبّ، فلمّا أدرك) الحلم، (زوّجوه امرأة منهم) اسمها عمارة بنت سعد بن أسامة فيما قاله ابن إسحاق.

أو هي الحذاء بنت سعد فيما قاله السهيلي، والمسعودي.

أو حيي بنت أسعد بن عملق فيما قاله عمر بن شبة.

وعند الفاكهي عن ابن إسحاق: أنه خطبها إلى أبيها، فزوجها منه.

(وماتت أمّ إسماعيل) هاجرُ في خلال ذلك، قيل: ولها من العمر تسعون سنة، ودفنها بالحِجْر.

(فجاء إبراهيم) ـ عليه الصلاة السلام ـ (بعدما تزوّج إسماعيل)، في رواية عطاء بن السائب: فقدم إبراهيم وقد ماتت هاجر (يطالع تركِته) ـ بكسر الراء ـ أي: يتفقد حال ما تركه هناك.

وضبطها بعضهم بالسكون، وقال: التركة ـ بالكسر ـ: بيض النعام، ويقال لها: التريكة، وقيل لها ذلك؛ لأنها حين تبيض تترك بيضها، وتذهب، ثم تعود تطلبه، فتحضن ما وجدت، سواء كان هو، أو غيره، كذا في «الفتح».

قال ابن التين: هذا يشعر بأن الذبيح إسحاق؛ لأن المأمور

بذبحه كان عندما بلغ السعي، وقد قال في هذا الحديث: إن إبراهيم: ترك إسماعيل رضيعاً وعاد إليه وهو متزوج، فلو كان هذا المأمور بذبحه، لذكر في الحديث أنه عاد إليه في خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج.

وتُعقب بأنه ليس في الحديث نفي هذا المجيء، فيحتمل أن يكون جاء فأمر بالذبح، ولم يذكر في الحديث.

قال في «الفتح»: قلت: وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في خبر آخر؛ ففي حديث أبي جهم: كان إبراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق، يغدو غدوة فيأتي مكة، ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام.

وروى الفاكهي من حديث علي نحوه، وأن إبراهيم كان يزور إسماعيل وأمه على البراق فعلى هذا فقوله: فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل؛ أي: بعد مجيئه قبل ذلك مراراً، والله أعلم.

(فلم يجد إسماعيلَ، فسأل امرأته عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا)؛ أي: يطلب لنا الرزق.

وفي رواية ابن جريج: وكان عيش إسماعيل الصيد، يخرج فيصيد.

وفي حديث أبي جهم: وكان إسماعيل يرعى ماشيته، ويخرج متنكباً قوسه، فيرمي الصيد.

وفي حديث ابن إسحاق: وكانت مسارحه التي يرعى فيها السدرة إلى السر من نواحي مكة.

(ثمّ سألها عن عيشهم وهيئتهم).

وفي رواية عطاء بن السائب: وقال: وهل عندك ضيافة؟

(فقالت) له: (نحن في شرّ، نحن في ضيق وشدّة، فشكت إليه).

وفي حديث أبي جهم: فقال لها: هل من منزل؟ قالت: لا ها الله إذاً، قال: فكيف عيشكم؟ قال: فذكرت جهداً، فقالت: أما الطعام، فلا طعام، وأما الشاء، فلا يحلب إلا المصر؛ أي: الشخب، وأما الماء، فعلى ما ترى من الغلظ، انتهى.

والشَّخْب ـ بفتح المعجمة وسكون الخاء ثم موحدة ـ؛ أي: السيلان.

(قال) إبراهيم ـ عليه السلام ـ لها: (فإذا جاء زوجك) إسماعيل، (فاقرَئي) ـ بفتح الراء ـ (عليه السّلام، وقولي له: يغيّر عتبة بابه) ـ بفتح العين ـ كناية عن المرأة، وسماها بذلك؛ لما فيها من الصفات الموافقة، وهو حفظ الباب، وصون ما هو داخله، وكونها محل الوطء.

ويستفاد منه: أن تغيير عتبة الباب يصح أن يقع من كنايات الطلاق؛ كأن يقول مثلاً: غيرت عتبة بابي، أو عتبة بابي مغيرة، وينوي بذلك الطلاق، فيقع.

قال في «الفتح»: أخبرت بذلك عن شيخنا شيخ الإسلام البلقيني، وتمامه التفريع على أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا حكاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينكره.

(فلمّا جاء إسماعيل كأنّه آنس شيئاً)، وفي رواية: فلما جاء

إسماعيل، وجد ريح أبيه، (فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا).

وفي رواية عطاء بن السائب عند عمر بن شبة: كالمستخفة بشأنه.

(فسألنا عنك) ـ بفتح اللام ـ (فأخبرته) أَنَّكَ خرجت تبتغي لنا، (وسألني: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنّا في جَهد) ـ بفتح الجيم ـ (وشدّة، قال) إسماعيل: (فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم أمرني أن أقرأ عليك السّلام، ويقول) لك (غيّر عتبة بابك، قال: ذاكِ) ـ بكسر الكاف ـ (أبي) إِبْرَاهِيمُ، (وقد أمرني أن أفارقك، الحَقي بأهلك) ـ بفتح الحاء المهملة ـ، (فطلّقها، وتزوّج منهم)؛ أي: من جرهم (أخرى) اسمها شامة بنت مهلهل فيما قاله المسعودي؛ تبعاً للواقدي، ثم السهيلي، أو عاتكة.

قال الحافظ: ورأيت في نسخة قديمة من كتاب «مكة» لعمر بن شبة: أنها بشامة بنت مهلهل بن سعد بن عوف، وهو مضبوطة بشامة، بموحدة ثم معجمة خفيفة.

قال: وقيل: اسمها حدة بنت الحارث بن مضاض.

وعن ابن إسحاق فيما حكاه ابن سعد: أن اسمها وعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية.

وعن ابن الكلبي: أنها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم.

وذكر الدارقطني في «المختلف»: أن اسمها السيدة بنت مضاض، وحكاه السهيلي أيضاً.

وفي حديث أبي جهم: ونظر إسماعيل إلى بنت مضاض بن عمرو، فأعجبته، فخطبها إلى أبيها، فتزوجها.

وحكى محمد بن أسعد الحراني: أن اسمها هالة بنت الحارث، وقيل: الحنفاء، وقيل: سلمى، فحصلنا من اسمها على ثمانية أقوال، ومن اسم أبيها على أربعة.

(فلبث) ـ بكسر الموحدة ـ (عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثمّ أتاهم بعد، فلم يجده)؛ أي: إسماعيل، (فدخل على امرأته، فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا) الرزقَ، (قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بخير وسَعة) بفتح السين.

وفي رواية ابن سعد: نحن في خير عيش بحمد الله، ونحن في لبن كثير، ولحم كثير، وماء طيب.

(وأثنت على الله) ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ خيراً بما هو أهله، (فقال) لها: (ما طعامكم؟ قالت: اللّحم، قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء).

وزاد في حديث أبي جهم: ذكر اللبن مع اللحم ومع الماء.

(قال) إبراهيم: (اللّهمّ بارك لهم في اللّحم والماء).

وفي رواية إبراهيم بن نافع: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم، قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم: بركة بدعوة إبراهيم، وفيه حذف تقديره، في طعام أهل مكة وشرابهم بركة.

(قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: ولم يكن لهم يومئذ حبّ): حنطة، أو نحوها، (ولو كان لهم، دعا لهم فيه، قال: فهما) أي: اللحم والماء (لا يخلو عليهما) ـ بالخاء المعجمة ـ، وفي رواية لا يخلوان ـ بالتثنية ـ.

قال ابن القوطية: خلوت بالشيء، واختليت به: إذا لم أخلط به غيره، ويقال: خلى الرجل اللبن: إذا شرب غيره.

وقال الكرماني: أي: لا يعتمدهما (أحد)، ويداوم عليهما (بغير مكّة إلا لم يوافقاه)؛ لما ينشأ عنهما من انحراف المزاج، إلا في مكة، فإنهما يوافقانه، وهذا من جملة بركاتها، وأثر دعاء الخليل ـ عليه السلام ـ.

وفي حديث أبي جهم: ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة إلا اشتكى بطنه.

وزاد في حديثه: فقالت له: انزل ـ رحمك الله ـ فاطعم واشرب، قال: إني لا أستطيع النزول، قالت: فإني أراك شعثاً، أفلا أغسل رأسك، وأدهنه؟ قال: بلى، إن شئتِ، فجاءته بالمَقام، وهو يومئذ أبيض مثل المَهاة، وكان في بيت إسماعيل ملقى، فوضع قدمه اليمنى، وقدَّم إليها رأسه وهو على دابته، فغسلت شق رأسه الأيمن، فلما فرغ، حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى، وقدَّم إليها برأسه، فغسلت شق رأسه الأيسر، فالأثر الذي في المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والإصبع.

(قال: فإذا جاء زوجك، فاقرئي عليه السّلام، ومريه يثبّت عتبة بابه)، ثم مضى إبراهيم، فلما جاء إسماعيل، (قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه) خيراً، (فسألني عنك، فأخبرته، فسألني: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنّا بخير) وسَعَة، (قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السّلام، ويأمرك أن تثبّت عتبة بابك).

زاد أبو جهم في حديثه: فإنها صلاح المنزل.

(قال) إسماعيل لها: (ذاكِ أبي) ـ بكسر الكاف ـ، (وأنتِ العتبة، أمرني أن أمسكك).

زاد أبو جهم: ولقد كنت عليَّ كريمة، ولقد ازددتِ علي كرامة، فولدت لإسماعيل عشرة ذكور.

(ثمّ لبث عنهم) إبراهيم (ما شاء الله، ثمّ جاء) إليهم (بعد ذلك، وإسماعيل يَبْري) ـ بفتح الياء ـ (نبلاً له)؛ أي: سهماً قبل أن يركب فيه نصله وريشه، وهو السهم العربي (تحت دوحة): شجرة، وهي التي نزل إسماعيل وأمه تحتها أولَ ما قدما مكة؛ كما مر.

ووقع في رواية إبراهيم بن نافع: من وراء زمزم (قريباً من زمزم، فلمّا رآه) إسماعيل، (قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد، والولد بالوالد)؛ من الاعتناق، والمصافحة، وتقبيل اليد، ونحو ذلك.

وفي رواية معمر، قال: سمعت رجلاً يقول: بكيا حتـى أجابهما الطير.

قال في «الفتح»: وهذا ـ إن ثبت ـ يدل على أنه تباعد لقاؤهما.

(ثمّ قال) إبراهيم ـ عليه السلام ـ: (يا إسماعيل! إنّ الله) ـ عزّ وجّل ـ (أمرني بأمر، قال) إسماعيل: (فاصنع ما أمرك) به (ربّك، قال: وتعينني) عليه (قال: وأعينك، قال) إبراهيم: (فإنّ الله أمرني أن أبني هاهنا بيتاً، وأشار إلى أَكَمَة) ـ بفتح الهمزة ـ أي: رابية (مرتفعةٍ على ما حولها).

ووقع في حديث أبي جهم عند الفاكهي: أن عمر إبراهيم كان يومئذ مئة سنة، وعمر إسماعيل ثلاثين سنة.

(قال: فعند ذلك رفعا): إبراهيم وإسماعيل (القواعد من البيت): جمع قاعدة، وهي الأساس، صفة غالبة من القعود بمعنى الثبات، ورفعُها: البناء عليها؛ فإنه ينقلها عن هيئة الانخفاض إلى هيئة الارتفاع.

وللفاكهي من حديث عثمان: فبناه إبراهيم وإسماعيل، وليس معهما يومئذ غيرُهما؛ يعني: في مشاركتهما في البناء، وإلا، فقد تقدم أنه قد كان نزل الجرهميون مع إسماعيل.

وفي حديث عثمان، وأبي جهم: فبلغ إبراهيم من الأساس أُسَّ آدمَ، وجعل طوله في السماء تسعة أذرع، وعرضه في الأرض ـ يعني: دوره ثلاثين ـ، ذراعاً، وكان ذلك بذراعهم.

زاد أبو جهم: وأدخل الحِجْر في البيت، وكان قبل ذلك زرباً لغنم إسماعيل، وإنما بناه بحجارة بعضها على بعض، ولم يجعل له

سقفاً، وجعل له باباً، وحفر له بئراً عند بابه خزانة للبيت يلقى فيها ما يهدى للبيت.

وفي حديثه أيضاً: أن الله أوحى إلى إبراهيم: أن اتبع السكينة، فحلقت على موضع البيت كأنها سحابة، فحفرا يريدان أساس آدم الأول.

وفي حديث علي عند الطبراني، والحاكم: رأى على رأسه موضع البيت مثل الغمامة فيه مثلُ الرأس، فكلمه، فقال: يا إبراهيم! ابنِ على ظلي، أو على قدري، ولا تزد، ولا تنقص، وذلك حين يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾[الحج: ٢٦] الآية.

(فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة، وإبراهيم يبني، حتّى إذا ارتفع البناء، جاء)؛ أي: إسماعيل (بهذا الحجر) حجر المقام، (فوضعه له) للخليل ـ عليه السلام ـ، (فقام عليه وهو يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ربّنا تقبّل منّا إنّك أنت السّميع) لدعائنا، (العليم) ببنائنا.

(قال: فجعلا يبنيان، حتّى يدورا حول البيت وهما يقولان: ربّنا تقبّل منّا إنّك أنت السّميع العليم).

وقد قيل: ليس في العالم بناء أشرف من الكعبة؛ لأن الآمر بعمارته ربُّ العالمين، والمبلغ والمهندس جبريلُ الأمين، والباني هو الخليل، والتلميذ المعين إسماعيل.

وفي رواية إبراهيم بن نافع: حتى ارتفع البناء، وضعف الشيخ عن نقل الحجارة، فقام على الحجر المقام.

زاد في حديث عثمان: ونزل عليه الركن والمقام، فكان إبراهيم يقوم على المقام يبني عليه، ويرفعه له إسماعيل، فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن، وضعه يومئذ موضعه، وأخذ المقام، فجعله لاصقاً بالبيت، فلما فرغ إبراهيم من بناء الكعبة، جاءه جبريل، فأراه المناسك كلها، ثم قام إبراهيم على المقام، فقال: أيها الناس! أجيبوا ربكم، فوقف إبراهيم وإسماعيل تلك المواقف، وحجه إسحاق، وسارة من بيت المقدس، ثم رجع إبراهيم إلى الشام، فمات بالشام.

وروى الفاكهي بإسناد صحيح من طريق مجاهد، عن ابن عباس، قال: قام إبراهيم على الحَجر، فقال: يا أيها الناس! كُتب عليكم الحج، فأَسمع مَنْ في أصلاب الرجال وأرحام النساء، فأجابه مَنْ آمن من كان سبق في علم الله أنه يحج إلى يوم القيامة: لبيك اللهم لبيك.

وفي حديث أبي جهم: ذهب إسماعيل إلى الوادي يطلب حجراً، فنزل جبريل بالحجر الأسود، وقد كان رُفع إلى السماء حين غرقت الأرض، فلما جاء إسماعيل، فرأى الحجر الأسود، قال: من أين هذا؟ من جاءك به؟ قال إبراهيم: مَنْ لم يَكِلني إليك ولا إلى حَجَرك.

ورواه ابن أبي حاتم من طريق السدي نحوه، وأنه كان بالهند وكان ياقوتة بيضاء مثل الثغامة: طير أبيض كبير.

* * *

١٣٧٢ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِـعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «المَسْجِدُ الحَرَامُ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «المَسْجِدُ الأَقْصَى»، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قال: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلاةُ بَعْدُ، فَصَلِّهْ؛ فَإِنَّ الفَضْلَ فِيهِ».

(عن أبي ذرّ ـ رضي الله عنه ـ، قال: قلت: يا رسول الله! أيّ مسجد وضع في الأرض أوّلُ؟) بضم اللام.

قال أبو البقاء: وهي ضمة بناء؛ لقطعه عن الإضافة؛ مثل: قبلُ، وبعدُ، وهو الوجه، والتقدير: أولَ كل شيء، ويجوز الفتحُ، مصروفاً وغير مصروف؛ أي: أيُّ مسجد وضع أولاً للصلاة؟

(قال: «المسجد الحرام»، قال) أبو ذر: (قلت: يا رسول الله! ثمّ أيّ)؛ أي: ثم أي مسجد وضع بعد المسجد الحرام؟

وهذا الحديث تفسير المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾[آل عمران: ٩٦]، ويدل على أن المراد بالبيت: بيت العبادة، لا مطلق البيوت.

وقد ورد ذلك صريحاً عن علي أخرجه إسحاق بن راهويه، وابن أبي حاتم، وغيرهما بإسناد صحيح، عنه، قال: كانت البيوت قبله، ولكنه كان أولَ بيت وضع لعبادة الله.

(قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («المسجد الأقصى»): مسجد بيت المقدس بني بعده، وسمي بالأقصى؛ لبعد المسافة بينه وبين

الكعبة، أو لأنه لم يكن وراءه مسجد، أو لبعده عن الأقذار والخبائث، والمقدس: المطهَّر عن ذلك.

(قلت:) يا رسول الله! (كم كان بينهما؟)؛ أي: كم بين بناءي المسجدين؟ (قال) ـ عليه السلام ـ: بينهما («أربعون سنة).

اسُتشكل بأن الخليل بنى الكعبة، وسليمان بنى الأقصى، وبينهما أكثر من أربعين سنة.

وأجيب: بأنه لا دلالة في الحديث على أن الخليل وسليمان ابتدءا وضعهما لهما، بل إنما جددا ما كان أسسه غيرُهما، فليس إبراهيمُ أولَ من بنى الكعبة، ولا سليمان أول من بنى الأقصى، وبناء آدم للكعبة مشهور، فجائز أن يكون لما فرغ آدم من بناء الكعبة، وانتشر ولده في الأرض، بنى بعضهم المسجد الأقصى.

وفي كتاب «التيجان» لابن هشام: أن آدم لما بنى الكعبة، أمره الله تعالى بالمسير إلى بيت المقدس، وأن يبنيه، فبناه، ونسك فيه.

(ثمّ أينما أدركتك الصّلاة بعدُ) أي: بعد إدراك وقتها، (فصلِّهْ) ـ بهاء السكت ـ؛ (فإنّ الفضل فيه»)؛ أي: في فعل الصلاة إذا حضر وقتها.

زاد من وجه آخر عن الأعمش: والأرضُ لك مسجد؛ أي: للصلاةِ فيه.

وفي «جامع سفيان بن عيينة» عن الأعمش أيضاً: فإن الأرض كلها مسجد؛ أي: صالحة للصلاة فيها.

قال في «الفتح»: ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي، والله أعلم.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الصلاة، والنسائي فيه، وفي: التفسير، وابن ماجه في: الصلاة.

* * *

١٣٧٣ ـ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(عن أبي حميد السّاعديّ ـ رضي الله عنه ـ: أنّهم قالوا)؛ أي: الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ: (يا رسول الله! كيف نصلّي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «قولوا: اللّهمّ صلّ على محمّد) صلاةً تليق به (وأزواجه وذريّته): نسله أولاد بنته فاطمةَ ـ رضي الله عنها ـ صلاة تليق بهم (كما صلّيت على آل إبراهيم، وبارك على محمّد وأزواجه وذرّيّته كما باركت على آل إبراهيم إنّك حميد مجيد»).

وعند ابن ماجه: كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، ولفظ: الآل مقحَم.

والمعنى: كما سبقتْ منك الصلاة على إبراهيم، نسألك الصلاة

على سيدنا محمد بطريق الأولى.

وبهذا التقرير يندفع الإيراد المشهور، وهو أن من شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى.

والحاصل من الجواب: أن التشبيه هنا ليس من باب إلحاق الكامل بالأكمل، بل من باب التهييج ونحوه.

والمراد بالبركة: النمو والزيادة من الخير والكرامة، أو التطهير من العيوب والتزكية.

أو المراد: ثبات ذلك ودوامه واستمراره؛ من قولهم: بركت الإبل؛ أي: ثبتت على الأرض، وبه جزم أبو اليمن ابن عساكر، فقال: بارك؛ أي: فَأَثْبِتْ وأَدِمْ لهم ما أعطيتهم من الشرف والكرامة.

قال القسطلاني: قال شيخنا: ولم يصرح أحد بوجوب قوله: وبارك على محمد فيما عثرنا عليه، غير أن ابن حزم ذكر ما يفهم وجوبها في الجملة، فقال: على المرء أن يبارك عليه، ولو مرة في العمر، وأن يقولها بلفظ خبر ابن مسعود، أو حميد، أو كعب.

وظاهر كلام صاحب «المغني» من الحنابلة: وجوبها في الصلاة؛ فإنه قال: وصفة الصلاة كما ذكره الخرقي، والخرقي إنما ذكر ما اشتمل عليه حديث كعب، ثم قال: وإلى هنا انتهى الوجوب.

والظاهر: أن أحداً من الفقهاء لا يوافق على ذلك، قاله المجد الشيرازي.

والمرجح أن المراد بآل محمد هنا: مـن حرمت عليهم الصدقة، وقيل: أهل بيته، وقيل: أزواجه وذريته؛ لأن أكثر طرق الحديث جاء بلفظ: آل محمد.

وثبت الجمع بين الثلاثة؛ أي: الآل، والأزواج، والذرية في حديث أبي هريرة عند أبي داود، فلعل بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره.

والمراد بالآل في التشهد: الأزواج، ومن حرمت عليهم الصدقة، وتدخل فيهم الذرية، فبذلك يجمع بين الأحاديث.

وقد أطلق صلى الله عليه وآله وسلم على أزواجه آل محمد؛ كما في حديث عائشة: ما شبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثة أيام.

وقيل: الآل: ذرية فاطمة خاصة، حكاه النووي في «المجموع».

وقيل: جميع قريش، حكاه ابن الرفعة في «الكفاية».

وقيل: جميع أمة الإجابة، ورجحه النووي في «شرح مسلم»، وقيده القاضي حسين بالأتقياء منهم.

وهذه الأقوال كلها مرجوحة إلا قول من قال: إنهم ذرية فاطمة، ومن حرمت عليهم الصدقة؛ كما حققنا ذلك في «هداية السائل».

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الدعوات، ومسلم في: الصلاة، وكذا أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

* * *

١٣٧٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ».

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: كان النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يعوّذ) ـ بالذال المعجمة ـ (الحسن والحسين) ابني فاطمة ـ رضي الله عنهم ـ، (ويقول) لهما: («إنّ أباكما»): جدكما الأعلى إبراهيمَ ـ عليه السلام ـ (كان يعوّذ بها): بالكلمات الآتية ـ إن شاء الله تعالى ـ (إسماعيل وإسحاق) ابنيه وهي: (أعوذ بكلمات الله): كلامِه على الإطلاق، أو المعوذتين، أو القرآن الكريم، أو أقضيته، أو ما وعد به؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾[الأعراف: ١٣٧]، والمراد بها: قوله تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[القصص: ٥].

(التّامّة): الكاملة، أو النافعة، أو الشافية، أو المباركة.

وقيل: القاضية التي تمضي وتستمر، ولا يردُّها شيء، ولا يدخلها نقص ولا عيب.

قال الخطابي: كان أحمد يستدل بهذا الحديث على أن كلام الله غير مخلوق، ويحتج بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يستعيذ بمخلوق.

(من كلّ شيطان) إنسيٍّ وجنيٍّ، (وهامّـة) ـ بتشديد الميـم ـ: واحدة الهوام ذوات السموم.

وقيل: كل ما له سم يقتل، وما لا يقتل سمه[1] يقال له: السوام.

وقيل: المراد: كل نسمة تهم[2] بسوء.

(ومن كلّ عين لامّة») ـ بالتشديد أيضاً ـ: التي تصيب بسوء.

وقال الخطابي: كل داء وآفة تلم بالإنسان؛ من جنون وخبل ونحوه، كذا بالتاء في الثلاثة، وبالهاء الساكنة.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في: السنة، والترمذي في: الطب، والنسائي في: التعوذ، وفي: «اليوم والليلة»، وابن ماجه في: الطب.

* * *

١٣٧٥ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ؛ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠]، وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطاً، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال) على سبيل التواضع، أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم: («نحن أحق من إبراهيم)؛ أي: بالشكِّ (إذ قال)

---

(١) في الأصل: «بسمية»، والصواب ما أثبت، كما في «الفتح» (٦/ ٤١٠).
(٢) في الأصل: «هم»، والصواب ما أثبت، كما في الفتح (٦/ ٤١٠).

لما رأى جيفة حمار مطروحة على شط البحر، فإذا مد البحر، أكل دوابُّ البحر منها، وإذا جزر البحر، جاءت السباع فأكلت، وإذا ذهبت السباع، جاءت الطيور فأكلت وطارت: (ربّ أرني كيف تحيي الموتى)؛ أي: كيف تجمع أجزاء الحيوان من بطون السباع والطيور ودواب البحر؟ أو لما ناظَرَ نمرودَ حين قال: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾[البقرة: ٢٥٨]، وقال الملعون: ﴿أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾ وأطلق محبوساً، وقتل رجلاً، فقال إبراهيم ـ عليه السلام ـ: إن إحياء الله برد الروح إلى بدنها، فقال نمرود: فهل عاينته؟ فلم يقدر أن يقول: نعم، وانتقل إلى تقرير آخر، فقال له نمرود ـ لعنه الله ـ: قل لربك حتى يحيي، وإلا قتلتك، فسأل الله تعالى ذلك.

وقيل: إن الله لما أوحى إليه أني متخذ بشراً خليلاً، فاستعظم إبراهيم ـ عليه السلام ـ ذلك، فقال: إلهي! ما علامة ذلك؟ قال: إنه يحيي الموتى بدعائه، فلما عظم مقام إبراهيم في العبودية، خطر بباله أنه الخليل، فسأل إحياء الموتى.

(﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾) بأني قادر على جمع الأجزاء المتفرقة، أو على الإحياء بإعادة التركيب والروح إلى الجسد؟ (﴿قَالَ بَلَىٰ﴾) آمَنْتُ، (﴿وَلَٰكِن﴾) سألت (﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠])؛ ليحصل الفرق بين المعلوم بالبرهان، والمعلوم عياناً، أو ليطمئن قلبي بقوة حجتي، وإذا قيل لي: أنت عاينت؟ أقول: نعم، أو ليطمئن قلبي بأني خليل لك، فظهر أن سؤال إبراهيم لم يكن شكاً، بل من قبيل زيادة العلم بالعيان؛ فإن العيان يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيده الاستدلال.

وعن الشافعي في معنى الحديث: الشكُّ يستحيل في حق إبراهيم ـ عليه السلام ـ، ولو كان الشك يتطرق إلى الأنبياء ـ عليهم الصلاة السلام ـ، لكنت أحقَّ به من إبراهيم، وقد علمتم أن إبراهيم لم يشك، فإذاً لم أشك أنا، ولم أَرْتَبْ في القدرة على الإحياء، فإبراهيم أولى بذلك.

وقال الزركشي: وذكر صاحب «الأمثال السائرة»: أن «أفعل» تأتي في اللغة لنفي المعنى عن الشيئين؛ نحو: الشيطان خير من زيد؛ أي: لا خير فيهما، وكقوله تعالى: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ﴾[الدخان: ٣٧]؛ أي: لا خير في الفريقين، وعلى هذا، فمعنى قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» لاشك عندنا جميعاً.

قال: وهو أحسن ما يتخرج عليه هذا الحديث، انتهى.

وكذا نقله في «الفتح»، لكن عن بعض علماء العربية.

قال في «المصابيح»: وهذا غير معروف عند المحققين.

قال الحافظ: واختلف السلف في المراد بالشك، فحمله بعضهم على ظاهره، وقال: كان ذلك قبل النبوة، وعليه حمله الطبري، وجعل سببه وسوسة من الشيطان، لكنها لم تستقر، ولا زلزلت الإيمان الثابت، واستند في ذلك إلى ما أخرجه هو، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون، عن محمد ابن المنكدر، قال: أرجى آية في القرآن هذه الآية: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى﴾[البقرة: ٢٦٠] الآية.

قال ابن عباس: هذا لما يعرض في الصدور، ويوسوس به الشيطان، فرضي الله من إبراهيم بأن قال: بلى.

ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه من طريق علي ابن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس، نحوه.

وهذه طرق يشد بعضها بعضاً.

وإلى ذلك جنح عطاء، فروى ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج، قال: سألت عطاء عن هذه الآية، فقال: دخل قلبَ إبراهيم ما يدخل قلوب الناس، فقال ذلك.

وحكى ابن التين عن الداودي، قال: طلب إبراهيم ذلك؛ ليذهب شدة الخوف.

قال ابن التين: وليس ذلك بالبين.

وقيل: معناه: هذا الذي ترون أنه شك أنا أولى به؛ لأنه ليس بشك، إنما هو طلب لمزيد البيان.

قال ابن عطية: ومحمل قول ابن عباس عندي أنها أرجى آية؛ لما فيها من الإدلال على الله، وسؤال الإحياء في الدنيا، أو لأن الإيمان يكفي فيه الإجمال، ولا يحتاج إلى تنقير وبحث.

قال ابن الجوزي: إنما صار أحقَّ من إبراهيم لما عانى من تكذيب قومه له، وردهم عليه، وتعجبهم من أمر البعث، فقال: أنا أحق أن أسأل ما سأل إبراهيم؛ لعظم ما جرى لي مع قومي المنكرين لإحياء الموتى، ولمعرفتي بتفضيل الله لي، ولكن لا أسأل ذلك.

(ويرحم الله لوطاً): اسم أعجمي صُرف مع العجمة والعلمية لسكون وسطه، (لقد كان يأوي) في الشدائد (إلى ركن شديد): إلى الله تعالى، أشار إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[هود: ٨٠].

قال الطيبي: وهذا تمهيد ومقدمة للخطاب المزعج؛ كما في قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[التوبة: ٤٣].

وقال البيضاوي: استعظام لما قاله، واستغراب لما بدر منه حسبما أجهده قومه، فقال: ﴿أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[هود: ٨٠]؛ إذ لا ركن أشد من الركن الذي كان يأوي إليه، وهو عصمة الله تعالى وحفظه.

وقال مجاهد: إلى العشيرة، ولعله يريد: لو أراد، لأوى إليها، ولكنه أوى إلى الله تعالى.

وقال أبو هريرة: ما بعث الله نبياً إلا في منعة من عشيرته.

(ولو لبثت في السّجن طول ما لبث يوسف) بضع سنين، ما بين الثلاث إلى التسع، (لأجبت الدّاعي»): لأسرعت الإجابة في الخروج من السجن، ولما قدمت طلب البر اءة.

قال التوربشتي: وهو منبىء عن إحماده صبر يوسف، وتركه الاستعجال بالخروج من السجن، مع امتداد مدة الحبس عليه.

وروى ابن حبان عن أبي هريرة، مرفوعاً: «رحم الله يوسف، لولا الكلمة التي قالها: اذكرني عند ربك، ما لبث في السجن».

قال محيي السنة: وصف صلى الله عليه وآله وسلم يوسف بالأناة والصبر؛ حيث لم يبادر إلى الخروج حين جاءه رسول الملك فِعْلَ المذنِب حين يُعفى عنه مع طول لبثه في السجن، بل قال: ﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾[يوسف: ٥٠]، أراد أن يقيم الحجة في حبسهم إياه ظلماً، فقال صلى الله عليه وآله وسلم على سبيل التواضع، لا أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان في الأمر منه مبادرة وعجلة لو كان مكانَ يوسف، والتواضع لا يصغِّر كبيراً، ولا يضع رفيعاً، ولا يبطل لذي حق حقاً، لكنه يوجب لصاحبه فضلاً، ويكسبه إجلالاً وقدراً، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير، ومسلم في: الإيمان، منه وفي: الفضائل، وابن ماجه في: الفتن.

* * *

١٣٧٦ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ـ رضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيل؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِياً، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لا تَرْمُونَ؟»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «ارْمُوا، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ».

(عن سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ، قال: مرّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلّم على نفر): عدة من الرجال من ثلاثة إلى عشرة (من

أسلمَ) القبيلة المعروفة حال كونهم (ينتضلون): يترامون على سبيل المسابقة، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «ارموا بني إسماعيل) ابن إبراهيم الخليل؛ (فإنّ أباكم) إسماعيل، وأطلق عليه أباً مجازاً؛ لأنه جدهم الأبعد (كان رامياً، وأنا مع بني فلان»)؛ يعني: ابن الأدرع كما في حديث أبي هريرة عند ابن حبان في «صحيحه»، واسمه مِحْجن؛ كما في «الطبراني».

(قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم) عن الرمي، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «ما لكم لا ترمون؟» فقالوا: يا رسول الله! نرمي وأنت معهم؟ قال: «ارموا وأنا معكم كلِّكم») ـ بجر اللام ـ تأكيداً للضمير المجرور.

وهذا الحديث سبق في: باب التحريض على الرمي، من كتاب: الجهاد أيضاً.

* * *

١٣٧٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا نَـزَلَ الحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَمَرَهُمْ أَنْ لا يَشْرَبُوا مِنْ بِئْرِهَا، وَلا يَسْتَقُوا مِنْهَا، فَقَالُوا: قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا، وَاسْتَقَيْنَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ العَجِينَ، وَيُهَرِيقُوا ذَلِكَ المَاءَ.

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم لمّا نـزل الحجر): منازلَ ثمود: قبيلة من العرب سُموا باسم أبيهم الأكبر ثمود بن عابر بن إرم بن سام.

وقيل: سموا لقلة مائهم؛ من الثَّمَد، وهو الماء القليل، وكانت مساكنهم الحِجْرَ بين الحجاز والشام إلى وادي القرى.

(في غزوة تبوك، أمرهم)؛ أي: أمر أصحابه (أن لا يشربوا من بئرها، ولا يستقوا منها، فقالوا: قد عجنّا منها، واستقينا، فأمرهم) صلى الله عليه وآله وسلم (أن يطرحوا ذلك العجين) المعجونَ بمائِها، (ويهريقوا)؛ أي: يُريقوا (ذلك الماء)؛ خوفاً أن يورثهم شربُه قسوة في قلوبهم، أو ضرراً في أبدانهم.

* * *

١٣٧٨ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ـ عَلَيْهِمُ السَّلامُ ـ».

(وعنه)؛ أي: عن ابن عمر (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: أنّه قال: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم ـ عليهم السّلام ـ»).

وللطبراني بإسناد ضعيف عن ابن عباس: قيل: يا رسول الله! من السيد؟ قال: «يوسفُ بنُ يعقوبَ»، قالوا: فما في أمتك سيد؟ قال: «رجل أُعطي مالاً حلالاً، ورُزق سماحةً»، نقله صاحب «الفتح».

* * *

١٣٧٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَـالَ:

«إِنَّمَا سُمِّيَ الخَضِـرَ؛ لأِنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضْرَاءَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «إنّما سمّي الخضر؛ لأنّه جلس على فروة بيضاء) ليس فيها نبات، والفروة: جلدةُ وجه الأرض، (فإذا هي)؛ أي: الفروةُ البيضاء (تهتزّ من خلفه خضراء») بعد أن كانت جرداء.

وعن مجاهد: قيل له الخضر؛ لأنه كان إذا صلى، اخضرَّ ما حوله.

واسمه بَلْيا ـ بفتح الموحدة وسكون اللام وبعد التحتية ألف مقصوراً ـ ابنُ ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام ابن نوح.

قال في «الفتح»: وعلى هذا فمولده قبل إبراهيم الخليل؛ لأنه يكون ابنَ عم جد إبراهيم.

وعند الدارقطني في «الأفراد» من طريق مقاتل عن الضحاك، عن ابن عباس: هو ابن آدمَ لصلبه. وهو ضعيف منقطع.

وعند أبي حاتم في «المعمرين»: أنه ابن قابيل بن آدم.

وعن ابن لهيعة: كان ابن فرعون نفسه، وقيل: ابن بنت فرعون، وقيل: كان أخا إلياس.

وعند السهيلي عن قوم: أنه كان من الملائكة، وليس من بني آدم.

واختلف في نبوته، فقيل: نبي، واحتج بعضهم لنبوته بقوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢].

وأجيب: باحتمال الإيحاء إلى نبي من أنبياء ذلك الزمان أن يأمر الخضر بذلك.

وقال القرطبي: هو نبي عند الجمهور، والآية تشهد لذلك؛ لأن النبي لا يتعلم ممن دونه، ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه إلا الأنبياء، كذا في «الفتح».

والأكثرون ـ كما قاله النووي ـ على حياته بين أظهرنا، واتفق عليه سادات الصوفية؛ كابن أدهم، وبشر الحافي، ومعروف الكرخي، وسري السقطي، والجنيد، وبه قال عمر بن عبد العزيز.

والذي جزم به البخاري: أنه غير موجود.

وبه قال إبراهيم الحربي، وأبو بكر بن العربي، وأبو جعفر بن المنادي، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو طاهر العبادي، وطائفة من المحدثين، وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر، وجابر، وغيرهما: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في آخر حياته: «لا يبقى على وجه الأرض بعد مئة سنة ممن هو عليها اليوم أحد»، قال ابن عمر: أراد بذلك انخرام قرنه.

وتمام الكلام في حياة الخضر وموته ذكرناه في تفسيرنا «فتح البيان في مقاصد القرآن»، فراجعه، والراجحُ موته إن شاء الله تعالى.

* * *

١٣٨٠ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَجْنِي الكَبَاثَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ

مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ»، قَالُوا: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ قَالَ: «وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ رَعَاهَا؟».

(عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ، قال: كنّا مع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) بمرّ الظّهران (نجني الكَبَاث) ـ بفتحتين ـ: ثمر الأراك النضيج، كذا نقله النووي عن أهل اللغة.

وقال أبو عبيدة: هو ثمر الأراك إذا يبس، وليس له عَجَم.

وقال القزاز: هو الغض من ثمر الأراك.

(وإنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال) لمن معه من أصحابه: («عليكم بالأسود منه؛ فإنّه أطيبه»، قالوا: أكنت ترعى الغنم؟) إذ لا يميز بين أنواعه غالباً إلا من يلازم رعي الغنم، (قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («وهل من نبيّ) موسى وغيره (إلاّ وقد رعاها؟») ليترقى من سياستها إلى سياسة من يرسَل إليه، ويأخذ نفسه بالتواضع، وتصفية القلب بالخلوة.

وفيه: إشارة إلى أن النبوة لم يضعها الله تعالى في أبناء الدنيا والمترفين منهم، وإنما جعلها في أهل التواضع، قاله الخطابي.

ووقع عند النسائي في: التفسير بإسناد رجاله ثقات: افتخر أهل الإبل والشاء، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «بعث موسى وهو راعي غنم».

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأطعمة، وكذا مسلم، وأخرجه النسائي في: الوليمة.

١٣٨١ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْن، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

(عن أبي موسى) عبدالله بن قيس الأشعري (ـ رضي الله عنه ـ): أنّه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «كَمَل) ـ بفتح الميم في الفرع وأصله، وتضم وتكسر ـ (من الرّجال كثير، ولم يكمُل) ـ بضم الميم ـ (من النّساء إلاّ آسية امرأة فرعون)، قيل: وكانت ابنة عم فرعون، وقيل: من العماليق، وقيل: من بني إسرائيل من سبط موسى، وقال السهيلي: هي عمة موسى. (ومريم بنت عمران): أم عيسى.

قال في «الكواكب»: ولا يلزم من لفظ الكمال نبوتهما؛ إذ هو يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه، فالمراد: تناهيهما في جميع الفضائل التي للنساء، وقد نُقل الإجماع على عدم النبوة لهن، انتهى.

وهذا معارض لما نقل عن الأشعري: أن من النساء مَنْ نُبِّيء، وهن ست: حواء، وسارة، وأم موسى، واسمها يوخابذ، وقيل: أباذخا، وقيل: أباذخت، وهاجر، وآسية، ومريم، والضابط عنده: أن من جاءه الملَك عن الله بحكم من أمر أو نهي، أو بإعلامه شيئاً، فهو نبي، وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بأمور شتى من ذلك من عند الله تعالى، ووقع التصريح بالإيحاء لبعضهن في القرآن، قال الله

تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾[القصص: ٧] الآية، وقال تعالى بعد أن ذكر مريم والأنبياء بعدها: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[مريم: ٥٨]، فدخلت في عمومه.

وقال القرطبي: الصحيح أن مريم نبية؛ لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك، وأما آسية، فلم يأت ما يدل على نبوتها.

واستدل بعضهم لنبوتها ونبوة مريم بالحصر في حديث الباب حيث قال: «ولم يكمل من النساء إلا آسية و مريم».

قال: لأن أكمل النوع الإنساني الأنبياء، ثم الأولياء والصديقون والشهداء، فلو كانتا غير نبيتين، للزم أن لا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة.

والواقع: أن هذه الصفات في كثير منهن موجود، فكأنه قال: لم يُنبأ من النساء إلا فلانة وفلانة، ولو قال: لم تثبت صفة الصديقية أو الولاية أو الشهادة إلا لفلانة وفلانة، لم يصح؛ لوجود ذلك في غيرهن، إلا أن يكون المراد بالحديث: كمال غير الأنبياء، فلا يتم الدليل على ذلك لأجل ذلك.

واحتج المانعون بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم﴾[يوسف: ١٠٩].

وأجيب: بأنه لا حجة فيه؛ لأن أحداً لم يدع فيهن الرسالة، وإنما الكلام في النبوة فقط.

وذكر ابن حزم في «الملل والنحل»: أن هذه المسألة لم يحدث

التنازع فيها إلا في عصره بقرطبة، وحكى عنهم أقوالاً، ثالثها: الوقف.

ومن فضائل آسية امرأة فرعون: أنها اختارت القتل على الملك، والعذاب في الدنيا على النعيم الذي[1] كانت فيه، وكانت فراستها في موسى صادقة حين قالت: ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي﴾[القصص: ٩]، (وإنّ فضل عائشة) بنتِ أبي بكر الصديق (على النّساء)؛ أي: نساء هذه الأمة (كفضل الثّريد) ـ بالمثلثة ـ (على سائر الطّعام»).

قيل: إنما مثل بالثريد؛ لأنه أفضل طعام العرب، ولأنه ليس في الشبع أغنى غناء منه.

وقيل: إنهم كانوا يحملون الثريد فيما طبخ بلحم.

وروي: «سيد الطعام اللحم».

فكأنها فضلت على النساء كفضل اللحم على سائر الأطعمة، والسر فيه: أن الثريد مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة، وسهولة التناول، وقلة المؤنة في المضغ، وسرعة المرور في المريء، فضرب به مثلاً؛ ليؤذن بأنها أُعطيت مع حسن الخَلْق حسنَ الخُلق، وحلاوةَ المنطق، وفصاحة اللهجة، وجودة القريحة، ورزانة الرأي، ورصانة العقل، والتحبب إلى البعل، فهي تصلح للتبعل والتحدث والاستئناس بها، والإصغاء إليها، وحسبك أنها عقلت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

---

(١) في الأصل: «التي»، والصواب ما أثبت.

ومما يدل على أن الثريد أشهى الأطعمة وألذها قولُ شاعرهم:

إِذَا مَـا الخُبْـزُ تَأْدِمُـهُ بِلَحْـمٍ فَـذَاكَ أَمَانَـةَ اللهِ الثَّرِيـدُ

قاله في «فتوح الغيب»، هكذا في «القسطلاني».

قال في «الفتح»: ولم يتعرض صلى الله عليه وآله وسلم لأحد من نساء زمانه إلا لعائشة، وليس فيه تصريح بأفضلية عائشة ـ رضي الله عنها ـ على غيرها؛ لأن فضل الثريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسير المؤنة، وسهولة الإساغة، وكان أجلَّ أطعمتهم يومئذ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية لها من كل وجه؛ فقد يكون مفضولاً بالنسبة لغيره من جهات أخرى.

وقد ورد في هذا الحديث من الزيادة بعد قوله: «ومريمُ بنتُ عمران»: «وخديجةُ بنت خويلد، وفاطمةُ بنت محمد» أخرجه الطبري عن يوسف بن يعقوب القاضي، عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة بالسند المذكور هنا.

وأخرجه[1] أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عمرو بن مرةَ أحدِ رواته عند الطبراني بهذا الإسناد.

وأخرجه الثعلبي في «تفسيره» من طريق عمرو بن مرزوق.

وقد ورد من طريق صحيحة ما يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة على غيرهما، وذلك ما ورد في قصة مريم من حديث علي بلفظ: «خير نسائها خديجة».

---

(١) في الأصل: «وأخرج»، والصواب ما أثبت.

وجاء من طريق أخرى مـا يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة، وذلك فيما أخرجه ابن حبان، وأحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وأبو داود في كتاب: الزهد، والحاكم، كلهم من طريق موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنتُ خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم ابنةُ عمران، وآسية امرأة فرعون».

وله شاهد من حديث أبي هريرة في «الأوسط» للطبراني.

ولأحمد من حديث أبي سعيد، رفعه: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، إلا ما كان من مريم بنت عمران»، وإسناده حسن، فإن ثبت، ففيه حجة لمن قال: إن آسية امرأة فرعون ليست نبية.

وسيأتي في: مناقب فاطمة: قوله صلى الله عليه وآله وسلم لها: «إنها سيدة نساء أهل الجنة» مع مزيد بسط هناك ـ إن شاء الله ـ، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: فضل عائشة، وفي: الأطعمة، ومسلم في: الفضائل، والترمذي في: الأطعمة، والنسائي في: المناقب، وعشرة النساء، وابن ماجه في: الأطعمة.

* * *

١٣٨٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول: إنّي خير من يونس بن مَتَّى») ـ بفتح الميم والتاء المشددة ـ، خص يونس بالذكر؛ لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فبالغ في ذكر فضله؛ لسد هذه الذريعة.

(ونسبه إلى أبيه) مَتَّى، وهو يرد على من قال: إن مَتَّى اسم أمه، وهو محكي عن وهب بن منبه، وذكره الطبري، وتبعه ابن الأثير في «الكامل»، والذي في «الصحيح» أصح.

قال العلماء: إنما قال صلى الله عليه وآله وسلم ذلك تواضعاً؛ إن كان قاله بعد أن علم أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذلك، فلا إشكال.

قال ابن أبي جمرة في هذا الحديث: يريد بذلك نفي التكييف والتحديد على ما قاله ابن الخطيب؛ لأنه قد وجدت الفضيلة بينهما في عالم الحس؛ لأن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أُسري به إلى فوق السبع الطباق، ويونسُ نزل به إلى قعر البحر، وقد قال نبينا صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة»، فهذه الفضيلة وجدت بالضرورة، فلم يبق أن يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تفضلوني على يونس بن متى، ولا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس» إلا بالنسبة إلى القرب من الله تعالى، والبعد، فمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وإن أسري به إلى فوق السبع الطباق،

واخترق الحجب، ويونس وإن نزل به لقعر البحر، فهما بالنسبة إلى القرب والبعد من الله على حد واحد، انتهى.

* * *

١٣٨٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ القُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ القُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلا يَأْكُلُ إِلاَّ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «خفّف على داود ـ عليه السّلام ـ القرآن).

قال في «الفتح»: قيل: المراد بالقرآن: القراءة، وقيل: المراد: الزبور، وقيل: التوراة، وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي أوحي إليه، وإنما سماه قرآناً؛ للإشارة إلى وقوع المعجزة فيه؛ كوقوع المعجزة بالقرآن، أشار إليه صاحب «المصابيح»، والأول أقرب، وإنما ترددوا بين الزبور والتوراة؛ لأن الزبور كله مواعظ، وكانوا يتلقون الأحكام من التوراة.

قال قتادة: كنا نتحدث أن الزبور مئة وخمسون سورة، كلها مواعظ وثناء، ليس فيه حلال ولا حرام، ولا فرائض ولا حدود، بل كان اعتماده على التوراة. أخرجه ابن أبي حاتم، وغيره.

وفي الحديث: أن البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير، وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك، فادعى شيئاً مفرطاً، والعلم عند الله، انتهى.

قال القسطلاني: وقد دل الحديث على: أن الله يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان لهم.

قال: إن بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل، وأربعاً في النهار، ولقد رأيت أبا الطاهر بالقدس الشريف سنة سبع وستين وثمان مئة، وسمعت عنه إذ ذاك أنه كان يقرأ فيهما أكثر من عشر ختمات، بل قال لي شيخ الإسلام البرهان ابن أبي شريف ـ أدام الله النفع بعلومه ـ عنه: أنه كان يقرأ خمس عشرة في اليوم والليلة، وهذا باب لا سبيل إلى إدراكه إلا بالفيض الرباني، انتهى.

(فكان يأمر بدوابّه) التي كان يركبها ومن معه من أتباعه.

وفي رواية: بدابته ـ بالإفراد ـ، وكذا هو في: التفسير، ويحتمل الإفراد على الجنس، أو المراد بها: ما يختص بركوبه، وبالجمع: ما يضاف إليها مما يركبه أتباعه.

(فتسرج، فيقرأ القرآن): الزبور (قبل أن تسرج دوابّه).

وفي رواية موسى: فلا تسرج حتى يقرأ القرآن.

(ولا يأكل إلاّ من عمل يده»): من ثمن ما كان يعمل من الدروع.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير.

وفيه: دليل على أن عمل اليد أفضل المكاسب.

وقد استدل به على: مشروعية الإجارة؛ من جهة أن عمل اليد أعم من أن يكون للغير أو للنفس.

قال في «الفتح»: والذي يظهر: أن الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع، وأن الله ألانَ له الحديد، فكان ينسج الدروع ويبيعها، ولا يأكل إلا من ثمن ذلك، مع كونه كان من كبار الملوك، قال تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ﴾[ص: ٢٠]، وفي حديث الباب أيضاً ما يدل على ذلك، وأنه مع سعته بحيث إنه كان له دوابُّ تُسْرَج إذا أراد أن يركب، ويتولى خدمتها غيره، ومع ذلك كان يتورع، ولا يأكل إلا ما تعمل يده.

* * *

١٣٨٤ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً، فَجَعَلَ الفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ».

وَقَالَ: «كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ، فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وَقَالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لا تَفْعَلْ ـ يَرْحَمُكَ اللهُ ـ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ: أنّه سمع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «مَثلي ومَثل النّاس) ـ بفتح الميم فيهما ـ؛ أي: مثل دعائي الناس إلى الإسلام المنقذِ لهم

من النار، ومثل ما زيَّنَتْ لهم أنفسُهم من التمادي على الباطل (كمثل رجل)، والمراد: تمثيل الجملة بالجملة، لا تمثيل فرد بفرد (استوقد ناراً)؛ أي: أوقد، وزيادة السين والتاء للإشارة إلى أنه عالج إيقادها، وسعى في تحصيل آلاتها.

ووقع في حديث جابر عند مسلم: «مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً».

زاد أحمد، ومسلم من رواية همام عن أبي هريرة: «فلما أضاءت ما حوله».

وهي جوهر لطيف مضيء حار محرق.

(فجعل الفَراش) ـ بفتح الفاء ـ: دواب مثل البعوض، واحدتها فراشة، (وهذه الدّوابّ): جمع دابة؛ كالبرغش، والبعوض، والجندب، ونحوها (تقع في النّار»): خبر «جعل»؛ لأنها من أفعال المقاربة تعمل عمل «كان»، والفراشة هي التي تطير وتتهافت في السراج بسبب ضعف بصرها، فهي بسبب ذلك تطلب ضوء النهار، فإذا رأت السراج بالليل، ظنت أنها في بيت مظلم، وأن السراج كوة في البيت المظلم إلى الموضع المضيء، ولا تزال تطلب الضوء، وترمي بنفسها إلى الكوة، فإذا جاوزتها، ورأت الظلام، ظنت أنها لم تصب الكوة، ولم تقصدها على السداد، فتعود إليها مرة أخرى حتى تحترق.

قال الغزالي: ولعلك تظن أن هذا لنقصانها وجهلها، فاعلم أن جهل الإنسان أعظمُ من جهلها، بل صورة الإنسان في الإكباب على

الشهوات في التهافت، فلا يزال يرمي بنفسه فيها، إلى أن ينغمس فيها، ويهلك هلاكاً مؤبداً، فليت جهل الآدمي كان كجهل الفراش؛ فإنها باغترارها بظاهر الضوء إن احترقت، تخلصت في الحال، والآدمي يبقى في النار أبد الآباد، ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إنكم تتهافتون في النار تهافت الفراش، وأنا آخذ بحجزكم»، وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَكُونُ ٱلنَّاسُ كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ ﴾[القارعة: ٤]، فشبههم بالفراش في الكثرة والانتشار، والضعف والذلة، والتطاير إلى الداعي من كل جانب كما يتطاير الفراش.

وقال النووي: مقصود الحديث: أنه صلى الله عليه وآله وسلم شبه المخالفين له بالفراش، وتساقطهم في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا، مع حرصهم على الوقوع في ذلك، ومنعه إياهم، والجامع بينهما: اتباع الهوى، وضعف التمييز، وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه.

وقال القاضي أبو بكر ابن العربي: هذا مثل كبير المعاني، والمقصود: أن الخلق لا يأتون ما يجرهم إلى النار على قصد الهلكة، وإنما يأتونه على قصد المنفعة، واتباع الشهوة؛ كما أن الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها، بل لما يعجبه من الضياء.

(وقال)؛ أي: أبو هريرة، فهو موقوف، أو النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فهو مرفوع كما عند الطبراني، والنسائي: («كانت امرأتان معهما ابناهما)، قال في «الفتح»، لم أقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين، ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق.

(جاء الذّئب، فذهب بابن إحداهما، فقالت صاحبتها: إنّما ذهب) الذئبُ (بابنك، وقالت الأخرى: إنّما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود)، وفي رواية: شعيب، فاختصما، (فقضى به) بالولد الباقي (للكبرى): للمرأة الكبرى مِنْهُمَا؛ لِكَوْنِهِ كان في يدها، وعجزت الأخرى عن إقامة البينة، (فخرجتا على سليمان بن داود، فأخبرتاه) بالقصة، (فقال) قاصداً استكشاف الأمر: (ائتوني بالسّكّين) ـ بكسر السين ـ (أشقّه بينهما)، قيل: كان ذلـك على سبيـل الفتيـا منهما، لا الحكم، ولذلك ساغ لسليمان أن ينقضه.

وتعقبه القرطبي: أن في لفظ الحديث: أنه قضى، وبأنهما تحاكمتا، وبأن فتيا النبي وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك.

وقال الداودي: إنما كان منهما على سبيل المشاورة، فوضح لداود صحة رأي سليمان، وأمضاه.

وقال ابن الجوزي: استويا عند داود في اليد، فقدم الكبرى للسن.

وتعقبه القرطبي، وحكى أنه قيل: كان من شرع داود أن يحكم للكبرى.

قال: وهو فاسد؛ لأن الكبر والصغر وصف طردي؛ كالطول والقصر، والسواد والبياض، ولا أثر لشيء من ذلك في الترجيح.

قال: وهذا مما يكاد يقطع بفساده.

قال: والذي ينبغي أن يقال: إن داود ـ عليه السلام ـ قضى للكبرى لسبب اقتضى عنده ترجيح قولها؛ إذ لا بينة لواحدة منهما،

وكونه لم يعين في الحديث اختصاراً، لا يلزم منه عدم وقوعه، فيحتمل أن يقال: إن الولد الباقي كان في يد الكبرى، وعجزت الأخرى عن إقامة البينة.

قال: وهذا تأويل حسن جارٍ على القواعد الشرعية، وليس في السياق ما يأباه، ولا يمنعه.

(فقالت الصّغرى) منهما له: **(لا تفعل)** ذلك، **(ـ يرحمك الله ـ، هو ابنها، فقضى)** سليمان **(به للصّغرى»)**

وفيه: حجة لمن قال: إن الأم تستلحق، والمشهور من مذهب مالك والشافعي: أنه لا يصح.

قال في «الفتح»: فإن قيل: كيف ساغ لسليمان نقض حكمه؟

فالجواب: أنه لم يعمد إلى نقض الحكم، وإنما احتال بحيلة لطيفة أظهرت ما في نفس الأمر، وذلك أنهما لما أخبرتا سليمان بالقصة، فدعا بالسكين ليشقه بينهما، ولم يعزم على ذلك في الباطن، وإنما قصد استكشاف الأمر، فحصل مقصوده بذلك؛ لجزع الصغرى الدال على عظم الشفقة، ولم يلتفت إلى إقرارها بقولها: هو ابن الكبرى؛ لأنه علم أنها آثرت حياته، فظهر له من قرينة شفقة الصغرى، وعدمِها في الكبرى، مع ما انضاف إلى ذلك من القرينة الدالة على صدقها ما هجم به على الحكم للصغرى.

ويحتمل أن يكون سليمان ـ عليه السلام ـ ممَّن سُوِّغ له أن يحكم بعلمه، أو تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق؛ لمَّا رأت من

سليمان الجد والعزم في ذلك.

ونظير هذه القصة: ما لو حكم حاكم على مدَّعى عليه منكر بيمين، فلما مضى ليحلف، حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى إقراره لما أراد أن يحلف على جحده، فإنه والحالة هذه يحكم عليه بإقراره، سواء كان ذلك قبل اليمين، أو بعدها، ولا يكون ذلك من نقض الحكم الأول، ولكن من باب تبديل الأحكام بتبدل الأسباب.

قال ابن الجوزي: استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملاً، فأجاد، وكلاهما حكم بالاجتهاد؛ لأنه لو كان داود حكم بالنص، لما ساغ لسليمان أن يحكم بخلافه.

ودلت هذه القصة على: أن الفطنة والفهم موهبة من الله، لا تتعلق بكبر السن، ولا بصغره.

وفيه: أن الحق في جهة واحدة، وأن الأنبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد، وإن كان وجود النص ممكناً لديهم بالوحي، لكن في ذلك زيادة في أجورهم، ولعصمتهم من الخطأ في ذلك؛ إذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل.

وقال النووي: إن سليمان فعل ذلك تحيلاً على إظهار الحق، فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه.

وفيه: استعمال الحيل في الأحكام لاستخراج الحقوق، ولا يتأتى ذلك إلا بمزيد الفطنة، وممارسة الأحوال.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: الفرائض، والنسائي: في القضاء.

* * *

١٣٨٥ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ».

(عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «خير نسائها)؛ أي: خير نساء أهل الدنيا في زمانها (مريم ابنة عمران)، وليس المراد أن مريم خير نسائها؛ لأنه يصير كقولهم: يوسف أحسن إخوته، وقد صرحوا بمنعه؛ لأن أفعل التفضيل إذا أضيف، وقُصد به الزيادة على من أضيف له، اشترط أن لم يكون منهم؛ مثل: زيد أفضل الناس، فإن لم يكن منهم، فلا يجوز؛ كما في يوسف أحسن إخوته؛ لخروجه عنهم بإضافتهم إليه.

وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ: «أفضل نساء أهل الجنة مريم»، وفي رواية: «خير نساء العالمين»، وهو كقوله تعالى: ﴿وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[آل عمران: ٤٢]، وظاهره: أنها أفضل من جميع النساء، وقول من قال: على عالمي زمانها تركٌ للظاهر.

قال القرطبي: خص الله مريم بما لم يؤته أحداً من النساء، وذلك أن روح القدس كلمها، وطهرها، ونفخ في درعها، وليس هذا لأحد من النساء، وصدَّقت بكلمات ربها، ولم تسأل آية عندما بُشرت كما سأل

زكريا ـ عليه السلام ـ عن الآية، ولذلك سماها الله تعالى: صديقة، فقال: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾[التحريم: ١٢]، فشهد لها بالصديقية، والتصديق، والقنوت.

ويحتمل أن يكون المراد ـ كما قال الكرماني ـ: نساء بني إسرائيل، أو «من» فيه مضمرة كما قال القاضي عياض، والمعنى: أنها من جملة النساء الفاضلات.

ويدفع ذلك حديث أبي موسى المتقدم بصيغة الحصر: أنه لم يكمل من النساء غيرها، وغير آسية.

قال في «الفتح»: واستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ﴾[آل عمران: ٤٢] على أنها كانت نبية، وليس بصريح في ذلك، وأيد بذكرها مع الأنبياء في سورة مريم، ولا يمنع وصفها بأنها صديقة؛ فإن يوسف وصف بذلك.

وقد نقل عن الأشعري: أن في النساء عدة نبيات.

وحصرهن ابن حزم في ست: حواء، وسارة، وهاجر، وأم موسى، وآسية، ومريم.

ولم يذكر القرطبي سارة وهاجر.

ونقله في «التمهيد» عن أكثر الفقهاء.

وقال القرطبي: إن الصحيح أن مريم نبية.

وقال عياض: الجمهور على خلافه.

وذكر النووي في «الأذكار»: أن الإمام نقل الإجماع على أن

مريم ليست نبية، ونسبه في «شرح المهذب» لجماعة، وجاء عن الحسن: ليس في النساء نبية، ولا في الجن.

وقال السبكي الكبير: اختلف في هذه المسألة، ولم يصح عندي في ذلك شيء.

ونقله السهيلي في أواخر «الروض» عن أكثر الفقهاء، انتهى.

قلت: لا تثبت النبوة لأحد من الرجال والنساء بالعطف والمفاهيم وإشارات الأدلة، ولكن تثبت بنص صريح من الله ورسوله، ولم يوجد نص في ذلك من الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فلا اعتبار بقول أحد من أهل العلم ذهب إلى النبيات من النساء بأقيسةٍ واحتمالات وآراء غير مستندة إلى الشارع.

(**وخير نسائها**)؛ أي: هذه الأمة (**خديجة**») أُمُّ المؤمنين.

قال القاضي أبو بكر ابن العربي: خديجة أفضل نساء الأمة مطلقاً؛ بهذا الحديث، وحديثُ أبي موسى في ذكر مريم وآسية يقتضي فضلهما على غيرهما من النساء.

ودل هذا الحديث على: أن مريم أفضل من آسية، وأن خديجة أفضل نساء هذه الأمة، وكأنه لم يتعرض في الحديث الأول لنساء هذه الأمة؛ حيث قال: «ولم يكمل من النساء»؛ أي: من نساء الأمم الماضية، إلا إن حملنا الكمال على النبوة، فيكون على إطلاقه.

وعند النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة، وفاطمة، ومريم، وآسية».

وعند الترمذي بإسناد صحيح عن أنس: «حسبك من نساء العالمين»، فذكرهن.

وللحاكم من حديث حذيفة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاه ملك، فبشره أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة.

* * *

١٣٨٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ، خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ؛ أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «نساء قريش) مبتدأ، خبره (خير نساء ركبن الإبل): كناية عن نساء العربِ.

قال القرطبي: هذا تفضيل لنساء قريش على نساء العرب خاصة؛ لأنهم أصحاب الإبل غالباً.

(أحناه على طفل)؛ أي: أحنى هذا الجنس؛ يعني: أشفقه على ولد؛ بحسن التربية، وغيرها، والأصل أن يقول: أحناهن، لكن قالوا: إن العرب لا تتكلم في مثله إلا مفرداً.

والحانية: التي تقوم بولدها بعد موت الأب.

وحنت المرأة على ولدها: إذا لم تتزوج بعد موت الأب، قال ابن التين: فإن تزوجت، فليست بحانية.

قال ابن الحسن: الحانية: التي لها ولد، ولا تتزوج.

(وأرعاه على زوج في ذات يده»)؛ أي: في ماله المضاف إليه؛ بالأمانة، وحسن التدبير في النفقة وغيرها.

* * *

١٣٨٧ ـ عَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَهِـدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَـهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُاللهِ، وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ؛ عَلَى مَـا كَانَ مِنَ العَمَلِ».

(عن عبادة) ابنِ الصامت (ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «من شهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، وأنّ عيسى عبدالله).

زاد ابن المديني: وابن أمته.

(ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم).

قال أبو عبيد: كلمته: كن، فكان.

وفيه: إشارة إلى أنه حجة الله؛ لأنه أوجده بقوله: كن، فلما كان بكلامه، سُمي به؛ كما يقال: سيف الله، وأسد الله.

وقيل: لما قال في صغره: إني عبدالله.

(وروح منه).

قال القرطبي: مقصود هذا الحديث: التنبيه على ما وقع للنصارى من الضلال في عيسى وأمه.

ويستفاد منه: ما يلقنه النصراني إذا أسلم.

قال القسطلاني: ذكر عيسى؛ تعريضاً بالنصارى، وإيذاناً بأن إيمانهم مع القول بالتثليث شرك محض، لا يخلصهم من النار، وأنه رسوله؛ تعريضاً باليهود في إنكارهم رسالته، وانتمائهم إلى ما لا يحل من قذفه وقذف أمه، وأنه ابن أمته؛ تعريضاً بالنصارى أيضاً، وتقريراً لعبديته؛ أي: هو عبدالله، وابن أمته، فكيف ينسبونه إليه ـ عز وجل ـ بالبنوّة؟!

زاد في «الفتح»: وابن أمته؛ تشريف له، وكذا تسميته بالروح، ووصفه بأنه منه؛ لقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾[الجاثية: ١٣]، فالمعنى: أنه كائن منه؛ كما أن معنى الآية الأخرى: أنه سخر هذه الأشياء كائنة منه؛ أي: إنه مكونُ كلِّ ذلك، وموجده بقدرته وحكمته، وأما تسميته بالروح؛ فلما كان أقدره عليه من إحياء الموتى.

وقيل: لكونه ذا روح وجد من غير جزء من ذي روح.

قال النووي: هذا حديث عظيم الموقع، وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد؛ فإنه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم.

(والجنّة) كذا **(حقّ، والنّار)** كذا **(حقّ)** أخبر عنهما بالمصدر؛

مبالغة في الحقية، وأنهما عين الحق؛ كـ: زيدٌ عدلٌ؛ تعريضاً بمنكري داري الثواب والعقاب.

(أدخله الله الجنّة)؛ أي: من أي أبواب الجنة شاء، يقتضي دخوله الجنة وتخييره في الدخول من أبوابها، وهو بخلاف ظاهر حديث أبي هريرة في بدء الخلق؛ فإنه يقتضي أن لكل داخل الجنة باباً معيناً يدخل منه، ويجمع بينهما بأنه في الأصل مخير، لكنه يرى أن الذي يختص به أفضل في حقه، فيختاره، فيدخله مختاراً، لا مجبوراً، ولا ممنوعاً من الدخول من غيره.

قال الحافظ: والمعنى: أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل.

(على ما كان من العمل»)؛ أي: من صلاح أو فساد، لكن أهل التوحيد لابد لهم من دخول الجنة.

ويحتمل أن يكون معنى قوله هذا: يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات.

قال البيضاوي: فيه: دليل على المعتزلة من وجهين: دعواهم أن العاصي يخلد في النار، وأن من لم يتب يجب دخوله في النار؛ لأن قوله: «على ما كان من العمل» حال من قوله: «أدخله الله الجنة»، والعملُ حينئذ غير حاصل، ولا يتصور ذلك في حق من مات قبل التوبة، إلا إذا أدخل الجنة قبل العقوبة، وأما ما ثبت من لازم أحاديث الشفاعة: أن بعض العصاة يعذب، ثم يخرج، فيخص به هذا العموم،

وإلا، فالجميع تحت الرجاء؛ كما أنهم تحت الخوف، وهذا معنى قول أهل السنة: إنهم في خطر المشيئة.

وقال القسطلاني: فيه: أن عصاة أهل القبلة لا يخلدون في النار؛ لعموم قوله: «من شهد أن لا إله إلا الله»، وأنه تعالى يعفو عن السيئات قبل التوبة، واستيفاء العقوبة، انتهى.

وقال الطيبي: التعريف في «العمل» للعهد، والإشارة به إلى الكبائر يدل له نحو قوله: «وإن زنى، وإن سرق» في حديث أبي ذر، وقوله: «على ما كان من العمل» حال، والمعنى: من شهد أن لا إله إلا الله، يدخل الجنة في حال استحقاقه العذاب بموجب أعماله من الكبائر؛ أي: حالُ هذا مخالفةٌ للقياس في دخول الجنة؛ فإن القياس يقتضي ألا يدخل الجنة مَنْ شأنُه هذا كما زعمت المعتزلة، وإلى هذا المعنى ذهب أبو ذر في قوله: «وإن زنى، وإن سرق، على رغم أنف أبي ذر».

وحديث الباب أخرجه مسلم في: الإيمان، والنسائي في: التفسير، وفي: «اليوم والليلة».

* * *

١٣٨٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلاَّ ثَلاثَةٌ: عِيسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أُجِيبُهَا، أَوْ أُصَلِّي؟ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لاتُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وُجُوهَ المُومِسَاتِ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ، فَكَلَّمَتْهُ، فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِياً،

فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلاماً، فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ، فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ، وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ، وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الغُلامَ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلامُ؟ فَقَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا: نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لا، إِلاَّ مِنْ طِينٍ. وَكَانَتِ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْناً لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ، ذُو شَارَةٍ؛ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ ثَدْيَهَا، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمَصُّهُ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمَصُّ إِصْبَعَهُ، «ثُمَّ مُرَّ بِأَمَةٍ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ، فَتَرَكَ ثَدْيَهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الأَمَةُ، يَقُولُونَ: سَرَقْتِ، زَنَيْتِ، وَلَمْ تَفْعَلْ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لم يتكلم في المهد)، وهو ما يهيَّأُ للصبي أن يربَّى فيه (إلاّ ثلاثة).

قال القرطبي: في هذا الحصر نظر، إلا أن يحمل على أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ذلك قبل أن يعلم الزيادة على ذلك، وفيه بُعد.

أو المعنى: في بني إسرائيل.

ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين بقيد المهد، وكلام غيرهم من الأطفال بغير مهد.

لكن يعكر عليه: أن في رواية ابن قتيبة: أن الصبي الذي طرحته

أمه في الأخدود كان ابن سبعة أشهر، وصرح بالمهد في حديث أبي هريرة، وفيه تعقب على النووي في قوله: إن صاحب الأخدود لم يكن في المهد، والسبب في قوله هذا: ما وقع في حديث ابن عباس عند أحمد، والبزار، وابن حبان، والحاكم: «لم يتكلم في المهد إلا أربعة»، ولم يذكر الثالث هنا، وذكر: شاهدَ يوسف، والصبي الرضيع الذي قال لأمه ـ وهي ماشطة بنت فرعون، لما أراد فرعون إلقاء أمه في النار ـ: اصبري يا أماه؛ فإنا على الحق.

وأخرج الحاكم نحوه من حديث أبي هريرة، فيجتمع من هذا خمسة.

ووقع ذكرُ شاهدِ يوسف أيضاً في حديث عمران بن حصين، لكنه موقوف.

وروى ابن أبي شيبة من مرسل هلال بن يساف مثلَ حديث ابن عباس، إلا أنه لم يذكر ابن الماشطة.

وفي «صحيح مسلم» من حديث صهيب في قصة أصحاب الأخدود: أن امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر، ومعها صبي مرضع، فتقاعست، فقال لها: يا أماه! اصبري؛ فإنك على الحق.

وزعم الضحاك في «تفسيره»: أن يحيى تكلم في المهد، أخرجه الثعلبي، فإن ثبت، صاروا سبعة.

وذكر البغوي في «تفسيره»: أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد.

وفي «سير الواقدي»: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تكلم في أوائل ما ولد.

وقد تكلم في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مبارك اليمامة.

فالأول: (عيسى) ابن مريم عليهما السلام.

(و) الثاني: (كان في بني إسرائيل رجل يقال له: جريج)، وفي حديث أبي سلمة: أنه كان تاجراً، وكان ينقص مرة، ويزيد أخرى، فقال: ما في هذه التجارة خير، لألتمسن تجارة هي خير من هذه، فبنى صومعة، وترهَّب فيها.

وعند أحمد: وكانت أمه تأتيه فتناديه، فيشرف عليها، فتكلمه.

ودل ذلك على أنه كان بعد عيسى ابن مريم، وأنه كان من أتباعه؛ لأنهم الذين ابتدعوا الترهُّب وحبسَ النفس في الصوامع.

والصَّومعة ـ بفتح الصاد ـ: هي البناء المرتفع المحدد أعلاه، وزنها: فَوْعَلَة؛ من: صمعت: إذا دققت؛ لأنها دقيقة الرأس.

و(كان يصلي) يوماً (جاءته أمه فدعته)، فقالت: يا جريج! قال في «الفتح»: ولم أقف في شيء من الطرق على اسمها.

(فقال) في نفسه: (أجيبها)، وأقطع صلاتي، (أو أصلي؟)، فآثر الصلاة على إجابتها بعد أن دعته ثلاثاً؛ كما في الرواية الأخرى: أنها دعته ثلاثاً، (فقالت: اللّهمّ لاتمته حتّى تريه وجوه المُومِسات) ـ بضم الميم الأولى وكسر الثانية ـ: الزانيات، ولم تدع عليه بوقوع الفاحشة مثلاً؛ رفقاً منها.

(وكان جريج في صومعته، فتعرّضت له امرأة) راعيةٌ ترعى الغنم، أو كانت بنتَ ملك القرية، (فكلّمته) أن يُواقعها، (فأبى) أن يفعل ذلك، (فأتت راعياً، فأمكنته من نفسها)، فواقعَها، فحملت منه، (فولدت غلاماً)، فقيل لها: ممن هذا الولد؟ (فقالت: من جريج).

زاد أحمد: فأخذت، وكان مَنْ زنى منهم، قتل.

وزاد أبو سلمة في روايته: فذهبوا إلى الملك، فأخبروه، فقال: أدركوه، فأتوني به.

(فأتوه، فكسروا صومعته) بالفؤوس والمساحي، (وأنزلوه) منها، (وسبّوه).

زاد أحمد عن وهب بن جرير: وضربوه، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: إنك زنيت بهذه.

وعند أحمد أيضاً من طريق أبي رافع: أنهم جعلوا في عنقه وعنقها حبلاً، وجعلوا يطوفون بهما على الناس.

وفي رواية أبي سلمة: أن الملك أمر بصلبه.

(فتوضّأ).

فيه: أن الوضوء لا يختص بهذه الأمة؛ خلافاً لمن زعم ذلك، نعم، الذي تختص به الغرة والتحجيل في الآخرة.

(وصلّى)، في حديث عمران: فصلى ركعتين، وزاد ابن جرير: ودعا.

(ثمّ أتى الغـلام، فقال: من أبـوك يا غلام؟)، زاد وهب في روايته: فطعنه بإصبعه.

وفي رواية أبي سلمة: فأتي بالمرأة والصبي، وفمُه في ثديها، فقال له جريج: يا غلام! من أبوك؟ فنزع الغلام فمه من الثدي، (فقال: الرّاعي)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسم الراعي، ويقال: إن اسمه صهيب.

وزاد ابن جرير: فوثبوا إلى جريج، فجعلوا يقبلونه.

قال القسطلاني: وفي هذا إثبات كرامات الأولياء، ووقوع ذلك لهم باختيارهم وطلبهم، ومثله في «الفتح».

وقال ابن بطال: يحتمل أن يكون جريج كان نبياً، فيكون معجزة، كذا قال.

وفي «الفتح»: وهذا الاحتمال لا يتأتى في حق المرأة التي كلمها ولدها المرضع كما في بقية الحديث.

(قالوا: نبني) لك (صومعتك من ذهب، قال) جريج: (لا، إلاّ من طين) كما كانت، ففعلوا.

وفي الحديث: تقديم إجابة الأم على صلاة التطوع؛ لأن الاستمرار فيها نافلة، وإجابة الأم وبرها واجب.

قال النووي وغيره: إنما دعت عليه، فأجيبت؛ لأنه كان يمكنه أن يخفف، ويجيبها، لكن لعله خشي أن تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا وتعلقاتها.

كذا قال، وفيه نظر من أنها كانت تأتيه، فيكلمها، والظاهر: أنها كانت تشتاق إليه، فتزوره، وتقتنع برؤيته، وتكلمه، وكأنه إنما لم يخفف ثم يجيبها؛ لأنه خشي أن ينقطع خشوعه.

وقد تقدم في: أواخر الصلاة في حديث يزيد بن حوشب عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لو كان جريج فقيهاً، لعلم أن إجابة أمه أولى من عبادة ربه» أخرجه الحسن بن سفيان، وهذا إذا حمل على إطلاقه، استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقاً لإجابة نداء الأم، نفلاً كانت أو فرضاً، وهو وجه في مذهب الشافعي حكاه الروياني.

وقد قال النووي تبعاً لغيره: هذا محمول على أنه كان مباحاً في شرعهم.

وفيه نظر قدمته في: أواخر الصلاة، والأصح عند الشافعية: أن الصلاة إن كانت نفلاً، وعلم تأذي الوالدة بالترك، وجبت الإجابة، وإلا، فلا، وإن كانت فرضاً، وضاق الوقت، لم تجب الإجابة، وإن لم يضق، وجبت عند إمام الحرمين.

وخالفه غيره؛ لأنها تلزم بالشروع.

وعند المالكية: أن إجابة الوالد في النافلة أفضل من التمادي فيها.

وحكى القاضي أبو الوليد أن ذلك يختص بالأم دون الأب.

وعند ابن أبي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد له.

وقال به مكحول، وقيل: إنه لم يقل به من السلف غيره.

وفي الحديث أيضاً: عظم بر الوالدين، وإجابة دعائهما، ولو

كان الولد معذوراً، لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد.

وفيه: الرفق بالتابع إذا جرى معه ما يقتضي التأديب؛ لأن أم جريج ـ مع غضبها منه ـ لم تدعُ عليه إلا بما دعت به خاصة، ولولا طلبها الرفق به، لدعت عليه بوقوع الفاحشة، أو القتل.

وفيه: أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن.

وفيه: قوة يقين جريج المذكور، وصحة رجائه؛ لأنه استنطق المولود، مع كون العادة أنه لا ينطق، ولولا صحة رجائه بنطقه، ما استنطقه.

وفيه: أن الأمرين إذا تعارضا، بدىء بأهمهما، وأن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الأوقات؛ تهذيباً، وزيادة لهم في الثواب.

وفيه: جواز الأخذ بالأشد في العبادة لمن علم من نفسه قوة على ذلك.

واستدل به بعضهم على: أن بني إسرائيل كان من شرعهم أن المرأة تصدق فيما تدعيه على الرجال من الوطء، ويلحق به الولد، وأنه لا ينفعه جحد ذلك إلا بحجة تدفع قولها.

وفيه: أن مرتكب الفاحشة لا تبقى له حرمة، وأن المفزع في الأمور المهمة إلى الله تعالى يكون بالتوجه إليه في الصلاة.

واستدل بعض المالكية بقول جريج: من أبوك يا غلام؟ بأن من زنى بامرأة، فولدت بنتاً، لا يحل له التزويج بتلك البنت؛ خلافاً للشافعية ولابن الماجشون من المالكية.

ووجه الدلالة: أن جريجاً نسب [ابن] الزنا للزاني، وصدق الله نسبته بما خرق له من العادة في نطق المولود بشهادته له بذلك، وقوله: أبي فلان الراعي، وكانت تلك النسبة صحيحة، فيلزم أن تجري بينهما الأبوة والبنوة، وخرج التوارث والولاء بدليل آخر، فبقي ما عداه على حكمه، انتهى، أفاد جميع ذلك الحافظ في «الفتح».

(و) الثالث: (كانت امرأة) ـ بالرفع ـ، قال في «الفتح»: ولم أقف على اسمها، ولا على اسم ابنها، ولا على اسم أحد ممن ذكر في القصة المذكورة (ترضع ابناً لها من بني إسرائيل، فمرّ بها رجل راكب).

وعند أحمد عن أبي هريرة: فارس متنكر.

(ذو شارة) ـ بالشين ـ؛ أي: صاحب جيش، وقيل: صاحب هيئة وملبس حسن، يتُعجب منه، ويشار إليه، وزاد في رواية: ذو شارة حسنة.

(فقالت) المرأة المرضعة: (اللّهمّ اجعل ابني مثله) في الهيئة الجميلة، (فترك) المرضَع (ثديها، وأقبل على) الرجل (الرّاكب، فقال: اللّهمّ لا تجعلني مثله، ثمّ أقبل على ثديها يَمَصُّه) ـ بفتح الميم ـ، (قال أبو هريرة: كأنّي أنظر إلى النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يمصّ إصبعه).

فيه: البلاغة في إيضاح الخبر بتمثيله بالفعل.

(ثمّ مرّ) ـ مبنياً للمفعول ـ (بأمة)، زاد وهب بن جرير عند أحمد: تُضْرَب.

وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة: تُجرر، ويُلعب بها.

(فقالت: اللّهمّ لا تجعل ابني مثل هذه) المرأةِ، (فترك ثديها، فقال: اللّهمّ اجعلني مثلها، فقالت)؛ أي: الأم لابنها: و(لم) قلتَ (ذاك؟)؛ أي: سألته عن سبب كلامه، (فقال) الابنُ: أما (الرّاكب)، فهو (جبّار من الجبابرة).

وفي رواية الأعرج: فإنه كافر.

(و) أما (هذه الأمة)، فهم (يقولون: سرقتِ، زنيتِ) بكسر التاء فيهما على المخاطبة للمؤنث، وسكونها على الخبر، (و) الحالُ أنها (لم تفعل) شيئاً من السرقة والزنا.

وفي رواية أحمد: سرقتِ، ولم تسرق، وزنيتِ، ولم تزن، وهي تقول: حسبي الله، وفي رواية الأعرج: يقولون لها: تزني، وتقول: حسبي الله، ويقولون لها: تسرق، وتقول: حسبي الله.

وفي رواية: أنها كانت حبشية، أو زنجية، وأنها ماتت، فجروها حتى ألقوها، وهذا معنى قوله: تجرر.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر، فتعاف سوء الحال؛ بخلاف أهل التحقيق، فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة، فلا يبالون بذلك مع حسن السريرة؛ كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم فقالوا: ﴿يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ﴾[القصص: ٧٩]، ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾[القصص: ٨٠].

وفيه: أن البشر طبعوا على إيثار الأولاد على الأنفس بالخير؛ لطلب المرأة الخير لابنها، ودفع الشر عنه، ولم تذكر نفسها.

والرابع: شاهد يوسف، قال تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾[يوسف: ٢٦]، وفسر بأنه كان ابن خال زليخا صبياً تكلم في المهد، وهو منقول عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، والضحاك.

والخامس: الصبي المرضَع الذي قال لأمه ـ وهي ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون إلقاء أمه في النار ـ: اصبري يا أماه؛ فإنا على الحق، رواهما أحمد، والبزار، وابن حبان، والحاكم من حديث ابن عباس بلفظ: لم يتكلم في المهد إلا أربعة، فذكرها، ولم يذكر الثالث الذي هنا.

لكنه اختُلف في شاهد يوسف، فروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، ومجاهد: أنه كان ذا لحية.

وعن قتادة، والحسن أيضاً: أنه كان حكيماً من أهلها، ورجح بأنه لو كان طفلاً، لكان مجرد قوله: إنها كاذبة كافياً وبرهاناً قاطعاً؛ لأنه من المعجزات، ولما احتيج أن يقول: ﴿مِّنْ أَهْلِهَآ﴾[يوسف: ٢٦] فرجح كونه رجلاً لا طفلاً، وشهادة القريب على قريبه أولى بالقبول من شهادته له.

السادس: ما في قصة الأخدود لما أتي بالمرأة ليلقى بها في النار لتكفر، ومعها صبي مرضَع، فتقاعست، فقال: يا أماه! اصبري؛ فإنك عل الحق، رواه مسلم من حديث صهيب.

السابع: زعم الضحاك في «تفسيره»: أن يحيى بن زكريا ـ عليهما السلام ـ تكلم في المهد، أخرجه الثعلبي.

وفي «سيرة الوقدي» : أن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم تكلم في أوائل ما ولد.

وعن ابن عباس، قال: كانت حليمة تحدث: أنها أول ما فطمت رسول الله تكلم، فقال: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً. . . الحديث، رواه البيهقي.

وعن معيقيب اليماني، قال: حججت حجة الوداع، فدخلت داراً فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ورأيت منه عجباً، جاءه رجل من أهل اليمامة بغلام يوم ولد، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا غلام! مَنْ أنا؟»، قال: أنت رسول الله، قال: «صدقت، بارك الله فيك»، ثم إن الغلام لم يتكلم بعدُ حتى شبَّ، فكنا نسميه: مبارك اليمامة، رواه البيهقي من حديث معرض ـ بالضاد المعجمة ـ.

وقد جمع بعضهم من تكلم في المهد بقوله:

تَكَلَّمَ فِي المَهْدِ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ
وَمُوسَى وَعِيسَى وَالخَلِيلُ وَمَرْيَمُ

وَمُبْرِي جُرَيْجٍ ثُمَّ شَاهِدُ يُوسُفٍ
وَطِفْلٌ لَدَى الأُخْدُودِ يَرْوِيهِ مُسْلِمُ

وَمَاشِطَةٌ فِي عَهْدِ فِرْعَوْنَ طِفْلُهَا
وَفِي زَمَنِ الهَادِي المُبَارَكُ يُخْتَمُ

١٣٨٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى، فَأَحْمَـرُ، جَعْـدٌ، عَرِيضُ الصَّـدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى، فَآدَمُ؛ جَسِيمٌ، سَبْـطٌ، كَأَنَّـهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ».

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ)، تعقبه الحافظ أبو ذر، ونقله عنه غير واحد من الأئمة بأن الصواب: ابن عباس بدل ابن عمر، فالغلط من الفربري، أو البخاري حدث به كذا، وجزم به الغساني، والتيمي، وغيرهما، وهو المحفوظ، واحتج لذلك بأنه في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، وتفصيل ذلك في «الفتح»، فراجعه.

أنه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآلـه (وسلم: «رأيت عيسى، وموسى، وإبراهيم) ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، (فأمّا عيسى، فأحمر) اللونِ، وهو عند العرب: الشديدُ البياض مع الحمرة، (جَعْد) ـ بفتح الجيم وسكون العين ـ؛ أي: جعد الشعر ضد السبط، (عريض الصّدر، وأمّا موسى، فآدم) ـ بالمد ـ؛ أي: أسمر، كأحسن ما ترى، (جسيم)، اعترضه التيمي بأن الجسيم إنما ورد في صفة الدجال، وأجيب بأن الجسامة تطلق على السمن، وعلى الطول، والمراد هنا: طويل.

(سَبْـِط) ـ بفتح السين وسكون الموحدة وكسرها وفتحها ـ، (كأنّه من رجال الزّطّ») ـ بضم الزاي وتشـديد الطـاء المهملة ـ: جنس من

السودان، أو نوع من الهنود طوال الأجساد مع نحافة، وهذا يؤيد أن معنى قوله: جسيم: طويل.

قال في «القاموس»: الزُّط ـ بالضم ـ: جيل من الهند، معرب جَت ـ بالفتح ـ، والقياس يقتضي فتح معربه أيضاً، الواحد زُطِّيّ، انتهى.

وفي «المغرب»: الزط: جيل من الهند إليهم تنسب الثياب الزطية.

وفي «قانون المسعودي» لأبي ريحان محمد بن أحمد البيروني: لوهاورهو: مدينة الزط بين نهري جندرامقه، وبياه.

وفي «لوامع النجوم»: الزط: جيل من السودان، من السند، انتهى.

وجَت يقال لهم بالهندية اليوم: جات، وهم كثير وقع بهم التشبيه في حديث الباب في طول القامة، وجسامة البدن، والسمن، والقوة، والله أعلم.

* * *

١٣٩٠ ـ وَعَنْهُ، قَالَ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الكَعْبَةِ فِي المَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ، تَضْرِبُ لِمَّتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجِلُ الشَّعَرِ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلاً وَرَاءَهُ جَعْداً قَطَطاً أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى، كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنٍ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ، يَطُوفُ بِالبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: المَسِيحُ الدَّجَّالُ».

(وعنه)؛ أي: عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، (قال: «أراني اللّيلة)؛ أي: أرى نفسي في الليلة (عند الكعبة في المنام) ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال، (فإذا رجل آدم) ـ بالمد ـ: أسمرُ (كأحسن ما يرى من أدم الرّجال تضرب لِمَّته بين منكبيه) ـ بكسر اللام وتشديد الميم ـ: وهي الشعر إذا جاوز شحمتي الأذنين، وأَلَمَّ بالمنكبين، فإذا جاوز المنكبين، فَجُمَّة، وإن قصر عنهما، فوَفْرَة، (رَجِل الشّعر) ـ بكسر الجيم ـ: قد سَرَّحه، ودهنَه، (يقطر رأسه ماءً) حقيقة، فيكون من الماء الذي سرَّح به، أو كنى به عن مزيد النظافة والنضارة حالَ كونه (واضعاً يديه على منكبي رجلين)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمهما.

وفي رواية مالك: متكئاً على عواتق رجلين.

والعواتق: جمع عاتِق، وهو ما بين المنكب والعنق.

(وهو يطوف بالبيت) الحرام، (فقلت: من هذا) الطائفُ؟ (فقالوا: هذا المسيح) عيسى (ابن مريم) ـ عليهما السلام ـ.

(ثمّ رأيت رجلاً وراءه جعداً قَطَطاً) ـ بفتح الطاء وكسرها ـ: شديد جعودة الشعر، (أعور عين اليمنى) ـ بإضافة أعور لتاليه من إضافة الموصوف إلى صفته ـ، وهو عند الكوفيين ظاهر، وعند البصريين تقديره: عين صفحة وجهه اليمنى (كأشبه من رأيتُ) ـ بضم التاء وفتحها ـ (بابن قَطَن) ـ بفتح القاف والطاء ـ: عبد العزى، هلك في الجاهلية حالَ كونه (واضعاً يديه على منكبي رجل، يطوف بالبيت، فقلت: من

هذا) الذي يطوف؟ (قالوا: المسيح الدّجّال»).

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الإيمان، وفي: الفتن.

* * *

١٣٩١ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، قَالَ: لا، وَاللهِ! مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لعيسى: أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، سَبِطُ الشَّعَرِ؛ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ؛ يَنْطُفُ رَأْسُهُ مَاءً، أَوْ يُهَرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَّالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهاً ابْنُ قَطَنٍ».

(وعنه ـ رضي الله عنه ـ في رواية أخرى، قال: لا، والله! ما قال النّبيّ ﷺ لعيسى)؛ أي: عن عيسى: **(أحمر)** أقسمَ على غلبة ظنه أن الوصف اشتبه على الراوي، وأن الموصوف بكونه أحمر إنما هو الدجال، لا عيسى، وكأنه سمع ذلك سماعاً جزماً في وصف عيسى بأنه آدم؛ كما في الحديث السابق، فساغ له الحلف على ذلك؛ لما غلب على ظنه أن من وصفه بأنه أحمر، فقد وهم، وقد وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر، فظهر أن ابن عمر أنكر ما حفظ غيره، **(ولكن قال: «بينما)** ـ بالميم ـ **(أنا نائم)**، رأيت أني **(أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم)**: أسمر، **(سبط الشّعر)**؛ أي: مسترسل الشعر، غير جعد **(يُهادَى**

بين رجلينِ) ـ بضم الياء وفتح الدال ـ؛ أي: يمشي متمايلاً بينهما، (ينطُف) ـ بضم الطاء المهملة ـ، ولأبي ذر ـ بكسرها ـ؛ أي: يقطر (رأسه ماءً) نصبٌ على التمييز، (أو يُهَراق رأسه ماءً) ـ بضم الياء وفتح الهاء وتسكن ـ، والشكُّ من الراوي، (فقلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر) اللون (جسيم جعدُ) شعرِ (الرّأس، أعور عينه اليمنى) بالإضافة، و«عينه» بالجر، و«اليمنى» صفته (كأنّ عينه عنبة طافية) ـ بغير همز ـ: بارزة، خرجت عن نظائرها، (قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدّجّال).

استُشكل بأن الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة.

وأجيب: بأن المراد لا يدخلهما زمن خروجه.

(وأقرب النّاس به شبهاً ابن قطن»): عبدُ العزى.

* * *

١٣٩٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ. وَالأَنْبِيَاءُ أَوْلادُ عَلاَّتٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «أنا أولى النّاس بابن مريم).

قال البيضاوي: الموجب لكونه أولى الناس به: أنه كان أقرب المرسلين إليه، وأن دينه متصل بدينه، ليس بينهما نبي، وأن عيسى

كان مبشِّراً به، ممهِّداً لقواعد دينه، داعيَ الخلقِ إلى تصديقه.

قال الكرماني: التوفيقُ بين هذا الحديث وبين قوله: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾[آل عمران: ٦٨]: أن الحديث وارد في كونه صلى الله عليه وآله وسلم متبوعاً، والآية واردة في كونه تابعاً، كذا قال.

وسياق الحديث كمساق الآية، فلا دليل على هذه التفرقة.

والحق أنه لا منافاة، فيحتاج إلى الجمع، فكما أنه أولى الناس بإبراهيم، كذلك هو أولى الناس بعيسى، ذاك من جهة قوة الاقتداء به، وهذا من جهة قرب العهد به، كذا في «الفتح».

(والأنبياء) ـ عليهم الصلاة والسلام ـ (أولاد عَلاّت) بفتح العين وتشديد اللام.

والعَلَّة: الضَّرَّة، مأخوذ من العَلَل، وهي الشربة الثانية بعد الأولى، وكأن الزوج قد علَّ منها بعدما كان ناهلاً من الأخرى.

وأولادُ العلات: أولادُ الضرات من رجل واحد.

يريد: أن الأنبياء أصل دينهم واحد، وفروعهم مختلفة، فهم متفقون في الاعتقاديات المسماةِ بأصول الدين؛ كالتوحيد، ومختلفون في الفروع، وهي الفقيهات.

وعبارة «الفتح»: معنى الحديث: أن أصل دينهم واحد، وهو التوحيد، وإن اختلفت فروع الشرائع.

وقيل: المراد: أن أزمنتهم مختلفة، وأن عيسى (ليس بيني وبينه نبيّ»)، وهو كالشاهد لقوله: «أنا أولى الناس بابن مريم».

لا يقال: إنه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة ﴿يسٓ﴾ كانوا من أتباع عيسى ـ عليه السلام ـ وإن جرجيس، وخالد بن سنان كانا نبيين، وكانا بعد عيسى؛ لأن هذا الحديث الصحيح يضعف ما ورد من ذلك؛ فإنه صحيح بلا تردد، وفي غيره مقال.

أو المراد: أنه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة، وإنما بعث بعده بتقرير شريعة عيسى.

وقصة خالد بن سنان أخرجها الحاكم في«المستدرك» من حديث ابن عباس، ولها طرق جمعها في ترجمته في كتابه في الصحابة، وهذا الحديث من أفراد البخاري.

* * *

١٣٩٣ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِـرَةِ، وَالأَنْبِـيَاءُ إِخْـوَةٌ لِعَلاَّتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ): أنه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أنا أولى النّاس بعيسى بن مريم في الدّنيا والآخرة)؛ لكونه مبشِّراً بي قبل بعثتي، وممهداً لقواعد ملتي

في آخر الزمان، تابعاً لشريعتي، ناصراً لديني، فكأننا واحد، (والأنبياء إخوة لعلاّت): استئناف فيه دليل على الحكم السابق، وكأن سائلاً سأل عما هو المقتضي لكونه أولى الناس به، فأجاب بذلك.

(أمّهاتهم شتّى، ودينهم) في التوحيد (واحد»).

ومعنى الحديث: أن حاصل أمر النبوّة، والغاية القصوى من البعثة التي بعثوا جميعاً لأجلها: دعوة الخلق إلى معرفة الحق، وإرشادهم إلى ما به ينتظم معاشهم، ويحسن معادهم، فهم متفقون في هذا الأصل، وإن اختلفوا في تفاريع الشرع التي هي كالوصلة المؤدية، والأوعيةِ الحافظة له، فعبر عما هو الأصل المشترك بين الكل بالأب، ونسبهم إليه، وعبر عما يختلفون فيه من الأحكام والشرائع المتفاوتة بالصورة، والمتقاربةِ بالغرض بالأمهات، وهو معنى قوله: «أمهاتهم شتى، ودينهم واحد».

أو أن المراد: أن الأنبياء ـ وإن تباينت أعصارهم، وتباعدت أيامهم ـ، فالأصل الذي هو السبب في إخراجهم وإبرازهم كلاً في عصره أمرٌ واحد، وهو الدين الحق، فعلى هذا، فالمراد بالأمهات: الأزمنة التي اشتملت عليهم.

* * *

١٣٩٤ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلاً يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلاَّ، وَاللهِ الَّذِي

لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ! فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ باللهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ ﷺ): أنه (قال: «رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق) لم يسم الرجل، ولا المسروق، (فقال له: أسرقت؟ قال: كلاّ) نفي للسرقة أكده بقوله: (والله الّذي لا إله إلاّ هو! فقال عيسى: آمنت بالله)؛ أي: صدَّقْتُ من حلف بالله، (وكذّبت عيني») بالإفراد والتثنية.

وعند مسلم: وكذبت نفسي.

وفي رواية: وكذبت بصري.

قال ابن التين: قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف، ولم يرد حقيقة التكذيب، وإنما أراد: كذبت عيني في غير هذا، قاله ابن الجوزي، وفيه بعد.

وقيل: إنه أراد بالتصديق والتكذيب: ظاهر الحكم، لا باطن الأمر، وإلا، فالمشاهدة أعلى اليقين، فكيف يكذب عينه، ويصدق قول المدعي؟

ويحتمل أن يكون رآه مد يده إلى الشيء، فظن أنه تناوله، فلما حلف له، رجع عن ظنه.

وقال القرطبي: ظاهر قول عيسى للرجل: سرقتَ: أنه خبر جازم عما فعل رجلاً من السرقة؛ لكونه رآه أخذ مالاً من حرز، وفي خفية، وقول الرجل: كلا نفيٌ لذلك، ثم أكده باليمين، وقول عيسى: آمنت

بالله، وكذبت عيني؛ أي: صدقت من حلف بالله، وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة؛ فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حقٌّ، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، أو أخذه ليقلبه وينظر فيه، ولم يقصد الغصب والاستيلاء.

قال: ويحتمل أن يكون عيسى كان غير جازم بذلك، وإنما أراد استفهامه بقوله: سرقت؟ وتكون أداة الاستفهام محذوفة، وهو شائع كثير جداً، انتهى.

واحتمال الاستفهام بعيد، مع جزمه صلى الله عليه وآله وسلم بأن عيسى رأى رجلاً سرق، واحتمال كونه أخذ ما يحل له بعيد أيضاً؛ لهذا الجزم بعينه.

والأول مأخوذ من كلام القاضي عياض، وقد تعقبه الحافظ ابن القيم في كتاب «إغاثة اللهفان»، فقال: هذا تأويل متكلف، والحق أن الله كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذباً، فدار الأمر بين تهمة الحالف، وتهمة بصره، فرد التهمة إلى بصره؛ كما ظن آدم صدق إبليس لما حلف له إنه له ناصح.

قال في «الفتح»: وليس بدون تأويل القاضي في التكلف والتشبيه غير مطابق، والله أعلم.

واستدل به على: درء الحد بالشبهة، وعلى منع القضاء بالعلم، والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقاً، وعند الشافعية جوازه، إلا في الحدود، وهذه الصورة من ذلك، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً.

* * *

١٣٩٥ ـ عَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ».

(عن عمر ـ رضي الله عنه ـ، قال) على المنبر: **(سمعت رسول الله صلى الله عليه)** وآله **(وسلم يقول: «لا تُطْروني)** ـ بضم التاء وسكون الطاء ـ؛ من الإطراء؛ أي: لا تمدحوني بالباطل، أو لا تجاوزوا الحد في مدحي، يقال: أطريت فلاناً: مدحته، فأفرطت في مدحه.

(كما أطرت النّصارى) عيسى **(ابن مريم)** ـ عليهما السلام ـ، أي: في دعواهم فيه الإلهية، وغير ذلك، **(فإنّما أنا عبده)** ورسوله، **(فقولوا: عبدالله ورسوله»)**، وهذا مدح ليس فيه إطراء، ولا مدح فوق العبودية، ولنعم من قال:

الرَّبُّ رَبٌّ وَإِنْ تَنَزَّلْ وَالعَبْدُ عَبْدٌ وَإِنْ تَرَقَّى

وقد بالغ الشعراء في قصائدهم في مدحه صلى الله عليه وآله وسلم بما لا يجوز شرعاً، بل ولا عقلاً، وهو من باب الإطراء المنهي عنه، وابتلي به أكثر أهل العلم قديماً وحديثاً، إلا من عصمه الله تعالى، فليحذر المسلم التابع للسنة عن أن يمدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما لا يرضى به الله ولا رسوله، بل نهى عنه، ولكن أنى لهم

التناوش من مكان بعيد؟!

قال القسطلاني: فإن قلت: هل ادعى أحد في نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ما ادعي في عيسى؟

أجيب: بأنهم قد كادوا أن يفعلوا نحو ذلك، حين قالوا له صلى الله عليه وآله وسلم: أفلا نسجد لك؟ فقال: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»، فنهاهم عما عساه أن يبلغ بهم من العبادة، انتهى.

قال الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد»: وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس، ووقع أيضاً لمن تصدى لمدح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولمدح الصالحين، والأئمة الهادين ما لا يأتي عليه الحصر.

قال: وانظر ـ رحمك الله ـ ما وقع من كثير من هذه الأمة من الغلو المنهي عنه، المخالف لما في كتاب الله وسنة رسوله؛ كما يقوله صاحب البردة:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ

سِوَاكَ عِنْدَ حُدُوثِ الحَادِثِ العَمَمِ

فانظر كيف نَفَى كل ملاذ ما عدا عبدَالله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وغفل عن ذكر ربه، وربِّ رسول الله، إنا لله، وإنا إليه راجعون، وهذا باب واسع قد تلاعب الشيطان بجماعة من أهل الإسلام حتى ترقوا إلى خطاب غير الأنبياء بمثل هذا الخطاب، ودخلوا من

الشرك في أبواب بكثير من الأسباب، انتهى.

وهذا الحديث طرف من حديث السقيفة، وقد ساقه البخاري مطولاً في: كتاب المحاربين.

* * *

١٣٩٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله **(وسلم: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم)** في الصلاة **(منكم؟»)**.

كما في «مسلم»: أنه يقال له: صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة لهذه الأمة.

قال ابن الجوزي: لو تقدم عيسى إماماً، لوقع في النفس إشكال، ولقيل: أتراه نائباً، أو مبتدئاً شرعاً؟ فصلى مأموماً؛ لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله: «لا نبي بعدي».

وقال الطيبي: معنى الحديث: أن يؤمكم عيسى حال كونكم في دينكم.

وصحح سعد الدين التفتازاني أنه يؤمهم، ويقتدي به المهدي؛ لأنه أفضل، فإمامته أولى، وهذا يعكر عليه حديث مسلم السابق.

وقال الحافظ أبو ذر الهروي: حدثنا الجوزقي عن بعض

المتقدمين: أن معناه: أنه يحكم بالقرآن، لا بالإنجيل.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الإيمان.

وفي حديث ابن عمر عند مسلم: أن مدة إقامة عيسى بالأرض بعد نزوله سبع سنين.

وفي حديث ابن عباس عند نعيم بن حماد في كتاب: الفتن: أنه يتزوج في الأرض، ويقيم بها تسع عشرة سنة.

وعنده بإسناد فيه متهم عن أبي هريرة: يقيم بها أربعين سنة.

وعند أحمد من حديث جابر: فإذا هم بعيسى، فيقال: تقدم يا روح الله، فيقول: ليتقدم إمامكم، فليصل بكم.

ولابن ماجه في حديث أبي أمامة في الدجال، قال: وكلهم ـ أي: المسلمون ـ ببيت المقدس، وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم، إذ نزل عيسى، فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى، فيقف عيسى بين كتفيه، ثم يقول: تقدم؛ فإنها لك أقيمت.

وقال أبو الحسن الخشني[1]: ألا ترى تواترت الأخبار بأن المهدي من هذه الأمة، وأن عيسى يصلي خلفه؟ ذكر ذلك رداً للحديث الذي أخرجه ابن ماجه عن أنس، وفيه: ولا مهدي إلا عيسى.

وقال ابن التين: معنى قوله: «وإمامكم منكم»: أن الشريعة

---

(١) في الأصل: «الجشعي»، والصواب ما أثبت، وهو الإمام النحوي المعروف بأبي الحسن الأُبَّذِي، وبعضهم يقول فيه: الأُبْذِي، بذال معجمة مخففة.

المحمدية متصلة إلى يوم القيامة، وأن في[1] كل قرن طائفة من أهل العلم.

وهذا والذي قبله لا يبين كون عيسى إذا نزل يكون إماماً[2]، أو مأموماً، وعلى تقدير أن يكون عيسى إماماً، فمعناه أنه يصلي معكم بالجماعة من هذه الأمة.

وفي صلاة عيسى ـ عليه السلام ـ خلف رجل من هذه الأمة، مع كونه في آخر الزمان، وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لا تخلو عن قائم لله بحجة، والله أعلم.

* * *

١٣٩٧ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَاراً، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ، فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، فَنَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ؛ فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ».

(عن حذيفة) ابنِ اليمان (ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إنّ مع الدّجّال إذا خرج ماءً وناراً، فأمّا الّذي يرى النّاس أنها النّار، فماء بارد، وأمّا

---

(١) في الأصل: «كان» بدل «في»، والصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: «إمامكم»، والصواب ما أثبت.

الّذي يرى النّاس أنّه ماء بارد، فنار تحرق، فمن أدرك) ذلك (منكم، فليقـع في الّذي يرى أنّها نار، فإنّه) ماء (عذب بارد»).

وفي «مسلم» عن أبي هريرة: وإنه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول: إنها جنة، هي النار، وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده، ثم يفضحه الله تعالى، ويُظهر عجزَه.

* * *

١٣٩٨ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلاً كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ المَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ: انْظُرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئاً، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا، وَأُجَازِيهِمْ، فَأُنْظِرُ المُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ المُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ». وَقَالَ: سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلاً حَضَرَهُ المَوْتُ، فَلَمَّا يَئِسَ مِنَ الحَيَاة، أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا أَنَا مِتُّ، فَاجْمَعُوا لِي حَطَباً كَثِيراً، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَاراً، حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي، وَخَلَصَتْ إِلَى عَظْمِي، فَامْتَحَشْتُ، فَخُذُوهَا، فَاطْحَنُوهَا، ثُمَّ انْظُرُوا يَوْماً رَاحاً، فَاذْرُوهُ فِي اليَمِّ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ، فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ».

(وعنه)؛ أي: عن حذيفة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إنّ رجلاً كان فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه، فقيل له: هل عملت من خير؟ قال:

ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئاً، غير أنّي كنت أبايع النّاس في الدّنيا، وأجازيهم، فأُنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنّة»، وقال: سمعته صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إنّ رجلاً) لم يسم (حضره الموت، فلمّا يئس من الحياة، أوصى أهله إذا أنا متّ، فاجمعوا لي حطباً كثيراً، وأوقدوا) لي (فيه): في الحطب (ناراً)، وأَلقوني فيها، (حتّى إذا أكلت)؛ أي: النار (لحمي، وخلصت)؛ أي: وصلت (إلى عظمي، فامتحشتُ) أي: احترقت، (فخذوها)؛ أي: العظام المحترقة، (فاطحنوها، ثمّ انظروا يوماً راحاً): كثير الريح، (فاذروه)؛ أي: طيروه (في اليمّ): في البحر، (ففعلوا) ما أوصاهم به، (فجمعه، فقال له: لم فعلت ذلك؟ قال: من خشيتك، فغفر الله له»).

* * *

١٣٩٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ، خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ، فَيَكْثُرُونَ»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟؛ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء): تتولى أمورهم كما يفعل الولاة برعاياهم حالَ كونهم (كلّما هلك نبي، خلفه): قام

مقامه (نبيّ) يقيم لهم أمرهم، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة، إلى غير ذلك؛ كإنصاف المظلوم من الظالم[1].

وفيه: إشارة إلى أنه لابد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة.

(وإنّه لا نبيّ بعدي) يجيء، فيفعل ما كانوا يفعلون.

(وسيكون خلفاء) بعدي، (فيكثرون») بالمثلثة المضمومة.

وحكى عياض أن منهم من ضبطه ـ بالموحدة ـ.

قال الحافظ: وهو تصحيف، ووجه بأن المراد: إكبار قبيح فعلهم.

(قالوا: فما تأمرنا؟)؛ أي: إذا كثر بعدك الخلفاء، فوقع التشاجر والتنازع بينهم، فما تأمرنا نفعل؟

(قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («فُوا) ـ بضم الفاء ـ: أمرٌ من الوفاء (ببيعة الأوّل فالأوّل) الفاء للتعقيب والتكرير والاستمرار، ولم يرد به في زمان واحد، بل الحكم هذا عند تجدد كل زمان وبيعة، قاله الطيبي.

وقال في «الفتح»: أي: إذا بويع لخليفة بعد خليفة، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها، وبيعة الثاني باطلة.

قال النووي: سواء عقدوا للثاني عالِمين بالأول، أم لا، سواء

---

(١) في الأصل: «كإنصاف الظالم من المظلوم»، والصواب ما أثبت.

كانوا في بلد واحد أو أكثر، سواء كانوا في بلد الإمام المنفصل[1]، أم لا، هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور.

وقيل: تكون لمن عُقدت له في بلد الإمام دون غيره.

وقيل: يقرع بينهما.

قال: وهما قولان فاسدان.

وقال القرطبي: في هذا الحديث: حكم بيعة الأول، وأنه يجب الوفاء بها، وسكت عن بيعة الثاني، وقد نص عليه في حديث عرفجة في «صحيح مسلم» حيث قال: «فاضربوا عنق الآخر».

(أعطوهم حقّهم)؛ من السمع والطاعة؛ فإن في ذلك إعلاء كلمة الدين، وكف الفتن والشر.

وهمزةُ «أعطوهم» مفتوحة، قال في «شرح المشكاة»: وهو كالبدل من قوله: «فوا ببيعة الأول»؛ **(فإنّ الله سائلهم)** يوم القيامة **(عمّا استرعاهم»)**، ويثيبكم بما لكم عليهم من الحقوق.

وهذا كحديث ابن عمر: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته».

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: المغازي، وابن ماجه في: الجهاد.

* * *

١٤٠٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) في الأصل: «المتصل»، والصواب ما أثبت، كما في «الفتح» (٦/ ٤٩٧).

«لَتَتَّبِـعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، شِبْراً بِشِبْر، وَذِرَاعاً بِذِرَاع، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ، لَسَلَكْتُمُوهُ»، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ! اليَهُودُ وَالنَّصارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!».

(عن أبي سعيد) سعدِ بنِ مالكٍ الخدريِّ (ـ رضي الله عنه ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «لتتّبِـعُنّ» ـ بتشديد التاء الثانية وكسر الباء وضم العين وتشديد النون ـ (سَنَن من قبلكم) ـ بفتح السين ـ: سبيلهم ومنهاجهم، وطريقهم ومهيعهم (شبراً بشبر، وذراعاً بذراع)؛ أي: اتباعاً بشبر متلبس بشبر، وذراع متلبس بذراع، وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي، لا في الكفر، وكذا قوله: (حتّى لو سلكوا جُحْر ضبّ، لسلكتموه») بضم الجيم وسكون الحاء.

والضب: حيوان بري معروف يشبه الورل.

قال ابن خالويه: إنه يعيش سبع مئة سنة فصاعداً، ولا يشرب الماء، وقيل: إنه يبول في كل أربعين يوماً قطرة، ولا يسقط له سن، ويقال له: قاضي البهائم.

وفي كتاب «العقوبات» لابن أبي الدنيا عن أنس: إن الضب ليموت في جحره هزالاً من ظلم بني آدم.

وفي «الفتح»: وخص جحر الضب بذلك؛ لشدة ضيقه ورداءته، ومع ذلك، فإنهم لاقتفائهم آثارهم، واتباعهم طرائقهم، لو دخلوا في مثل هذا الضيق الرديء، لوافقوهم.

(قلنا: يا رسول الله! اليهود والنّصارى؟ قال: «فمن؟!»): استفهام إنكاري؛ أي: ليس المراد غيرهم.

* * *

١٤٠١ ـ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّـغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرائِيلَ، وَلا حَرَجَ. وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(عن عبدالله بن عمرو) ابن العاص (ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ النبيّ صلى الله عليـه) وآلـه (وسلم قال: «بلّغوا عنّي ولو آيـةً) من القرآن، والمراد: العلامـة الظاهرة؛ أي: ولو كان المبلغ فعلاً، أو إشـارة، ونحوهما.

قال المعافى الهرواني في كتاب «الجليس» له: الآية في اللغة تطلق على ثلاثة معان: العلامة الفاصلة، والأعجوبة الحاصلة، والبلية النازلة.

فمن الأول: قوله تعالى: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾[آل عمران: ٤١].

ومن الثاني: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةً﴾[آل عمران: ٤٩].

ومن الثالث: جعل الأمير فلاناً اليوم آية.

قال: ويجمع بين هـذه المعاني الثلاثـة؛ لأنـه قيل لها: آيـة؛ لدلالتها، وفصلها، وأمانتها، وقـال في الحديث: «ولو آيـة»، ليسارع

كل سامع إلى تبليغ ما وقع له من الآي، ولو قلَّ؛ ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم، انتهى.

(وحدّثوا عن بني إسرائيل) بما وقع لهم من الأعاجيب، وإن استحال مثلها في هذه الأمة؛ كنزول النار من السماء لأكل القربان مما لا تعلمون كذبه، قاله القسطلاني.

(ولا حرج)؛ أي: لا ضيق عليكم في الحديث عنهم.

قال الحافظ ابن حجر: لأنه كان تقدم منه صلى الله عليه وآله وسلم الزجر عن الأخذ عنهم، والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية، والقواعد الدينية؛ خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور، وقع الإذن في ذلك؛ لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار.

وقيل: المعنى: لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الأعاجيب؛ فإن ذلك وقع لهم كثيراً.

وقيل: لا حرج أن لا تحدثوا عنهم؛ لأن قوله أولاً: حدثوا عنهم صيغة أمر تقتضي الوجوب، فأشار إلى عدم الوجوب، وأن الأمر فيه للإباحة بقوله: ولا حرج؛ أي: في ترك التحديث عنهم.

وقيل: المراد: رفع الحرج عن حاكي ذلك؛ لما في أخبارهم من الألفاظ المستبشعة؛ نحو قولهم: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾[المائدة: ٢٤]، وقولهم ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا﴾[الأعراف: ١٣٨].

وقيل: المراد ببني إسرائيل: أولاد إسرائيل نفسه، وهم أولاد

يعقوب، والمراد: حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف، وهذا أبعد الأوجه.

وقال مالك: المراد: جواز التحديث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه، فلا.

وقيل: المعنى: حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن، والحديث الصحيح.

وقيل: المراد: جواز التحديث عنهم بأي صيغة وقعت من انقطاع أوبلاغ؛ لتعذر الاتصال في التحديث عنهم؛ بخلاف الأحكام الإسلامية؛ فإن الأصل في التحديث بها الاتصال، ولا يتعذر ذلك؛ لقرب العهد.

وقال الشافعي: من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يجيز التحديث بالكذب، فالمعنى: حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوزونه، فلا حرج عليكم في التحديث عنهم، وهو نظير قوله[1]: «إذا حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم»، ولم يرد الإذن ولا المنع من التحديث بما يقطع بصدقه، انتهى.

(ومن كذب عليّ متعمّداً، فلْيتبوّأ) ـ بسكون اللام ـ: فليتخذ (مقعده من النّار»)؛ أي: فيها، والأمر هنا معناه الخبر؛ أي: إن الله

---

(١) في الأصل: «قولهم»، والصواب ما أثبت.

تعالى يبوئه مقعده من النار، أو أمر على سبيل التهكم، أو دعاء على معنى بَوَّأَه الله.

ولو نقل العالم معنى قوله بلفظ غير لفظه، لكنه مطابق لمعنى لفظه، فهو جائز عند المحققين؛ كما ذكر في محله.

قال في «الفتح»: اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه من الكبائر، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني، فحكم بكفر من وقع منه ذلك.

وكلام القاضي أبي بكر ابن العربي يميل إليه.

وجهل من قال من الكرامية وبعض المتزهدة: إن الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجوز فيما يتعلق بتقوية أمر الدين، وطريقة أهل السنة، والترغيب والترهيب، واعتلوا بأن الوعيد ورد في حق من كذب عليه، لا في الكذب له، وهو اعتلال باطل؛ لأن المراد بالوعيد: من نقل عنه الكذب، سواء كان له، أو عليه، والدين ـ بحمد الله ـ كامل، غير محتاج إلى تقوية بالكذب، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في: العلم.

* * *

١٤٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى لا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله

(وسلم قال: «إنّ اليهود والنّصارى لا يصبغون) شيبَ اللحية والرأس، (فخالفوهم»)؛ أي: واصبغوا بغير السواد؛ لما في «مسلم» من حديث جابر: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «غيروه، وجنبوه السواد».

واختار النووي تحريم الصبغ بالسواد، نعم، يستثنى المجاهد اتفاقاً.

وعبارة «الفتح»: والحديث يقتضي مشروعية الصبغ، والمراد: صبغ شيب اللحية والرأس، ولا يعارضه ما ورد من النهي عن إزالة الشيب؛ لأن الصبغ لا يقتضي الإزالة، ثم إن المأذون فيه مقيد بغير السواد؛ لحديث جابر المتقدم، ولأبي داود، وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس، مرفوعاً: «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام، لا يجدون ريح الجنة»، وإسناده قوي، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وعلى تقدير ترجيح وقفه، فمثلُه لا يقال بالرأي، فحكمه الرفع.

وعن الحليمي: أن الكراهة خاصة بالرجال دون النساء، فيجوز ذلك للمرأة لأجل زوجها.

وقال مالك: الحناء والكتم واسع، والصبغ بغير السواد أحبُّ إلي.

وليس المراد بالصبغ في هذا الحديث: صبغ الثياب، ولا صبغ اليدين والرجلين بالحناء ـ مثلاً ـ؛ لأن اليهود والنصارى لا يتركون ذلك، وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل، وبتحريم خضب الرجال أيديهم وأرجلهم إلا للتداوي، انتهى.

ولهذه المسألة بسط ذكرناه في كتابنا «هداية السائل إلى أدلة المسائل» بالفارسية، فراجعه.

وهذا الحديث أخرجه النسائي في: الزينة.

* * *

١٤٠٣ ـ عَنْ جُنْدُبِ بَنِ عَبْدِاللهِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ؛ فَأَخَذَ سِكِّيناً، فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ؛ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ».

(عن جندب بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «كان فيمن كان قبلكم) من بني إسرائيل، أو غيرهم (رجل) قال في «الفتح»: لم أقف على اسمه (به جُرْح) ـ بضم الجيم وسكون الراء ـ في يده، (فجزع)؛ أي: لم يصبر على ألمه، (فأخذ سكّيناً، فحزّ)؛ أي: قطع (بها يده) من غيرِ إبانة، (فما رقأ)؛ أي: لم ينقطع (الدّم حتّى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه)؛ أي: استعجل الموت، (حرّمت عليه الجنّة»)؛ لأنه استحل ذلك، فكفر به، فيكون مخلداً بكفره، لا بقتله، أو كان كافراً في الأصل، وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره، أو حرمت عليه الجنة في وقت ما؛ كالوقت الذي يدخل فيه السابقون، أو الوقت الذي يعذَّب فيه الموحدون، ثم يخرجون، أو جنة معينة؛ كالفردوس مثلاً،

أو أنذلك ورد على سبيل التغليظ والتخويف، وظاهره غير مراد.

قال النووي: يحتمل أن يكون ذلك شرع من مضى أن أصحاب الكبائر يكفرون بفعلها، أو غير ذلك مما يطول ذكره.

قال الطيبي: ليس في قولـه: «حرمت عليه الجنـة» ما يـدل على الدوام والإقناط الكلي، ولما كان الإنسان بصدد أن يحمله الضجر والغضب على إتلاف نفسه، ويسول له الشيطان أن الخطب فيه يسير، وأنه أهون من قتل نفس أخرى محرمة، أعلم صلى الله عليه وآله وسلم أن ذلك في التحريم كقتل سائر النفوس المحرمة، انتهى.

قال القاضي أبو بكر: قضاء الله مطلق، ومقيد بصفة، فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف، والمقيد على وجهين، مثاله: أن يقدر لواحد أن يعيش سنة إن قتل نفسه، وثلاثين إن لم يقتل، وهذا بالنسبة إلى ما يعلم به المخلوق؛ كملك الموت مثلاً، وأما بالنسبة إلى علم الله، فإنه لا يقع إلا ما علمه، ونظير ذلك الواجب المخير الواقع منه معلوم عند الله، والعبد مخير في أي الخصال يفعل.

واستشكل قوله: «بادرني بنفسه»؛ إذ مقتضاه: أن من قتل، فقد مات قبل أجله، وليس أحـد يمـوت بأي سبب كان إلا بأجله، وقـد علم الله أنه يموت بالسبب المذكور، وما علمه لا يتغير.

وأجيب: بأنـه لما وجـدت منه صـورة المبـادرة بقصـده ذلك، واختياره لـه، والله ـ جل وعلا ـ لم يطلعه على انقضاء أجله، فاختـار هو قتل نفسه، فاستحق المعاقبة بعصيانه.

والحديث أصل كبير في تعظيم قتل النفس، سواء كانت نفس الإنسان، أو غيره؛ لأن نفسه ليست ملكه أيضاً، فيتصرف فيها على حسب اختياره.

قال الحافظ: وفي الحديث: تحريم قتل النفس، سواء كانت نفس القاتل، أم غيره.

وقيل: الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الأولى.

وفيه: الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه؛ حيث حرم عليهم قتل نفوسهم، وأن الأنفس ملك لله[1].

وفيه: التحدث عن الأمم الماضية، وفضيلة الصبر على البلاء، وترك التضجر من الآلام؛ لئلا يفضي إلى أشد منها.

وفيه: تحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى قتل النفس.

وفيه: التنبيه على أن حكم السراية على ما يترتب عليه ابتداء القتل.

وفيه: الاحتياط في التحديث، وكيفية الضبط له، والتحفظ فيه بذكر المكان، والإشارة إلى ضبط المحدث وتوفيقه لمن حدثه؛ ليركن السامع لذلك، والله أعلم.

* * *

١٤٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) في الأصل: «ملك الله»، والصواب ما أثبت.

يَقُولُ: «إِنَّ ثَلاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَعْمَى، وَأَقْرَعَ، بَدَا للهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً، فَأَتَى الأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً، وَجِلْداً حَسَناً، فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ، أَوْ قَالَ: البَقَرُ، هُوَ شَكَّ فِي ذَلِكَ أَنَّ الأَبْرَصَ أَوِ الأَقْرَعَ قَالَ أَحدهما: الإِبِلُ، وَقَالَ الآخَرُ: البَقَرُ، فَأُعْطِي نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا.

وَأَتَى الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا، قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلاً، وَقَالَ: يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا.

وَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ. قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِداً.

فَأُنْتِجَ هَذَانِ؛ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ؛ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ اليَوْمَ إِلاَّ بِاللهِ؛ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ

تَكُن أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقيراً فَأَعْطَاكَ اللهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ؛ فقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وابْنُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَت بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ اليَوْمَ إِلا بِاللهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى، فَرَدَّ اللهُ بَصَرِي، وَفَقِيراً، فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخُذْ ما شِئْتَ، فَوَاللهِ! لا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيءٍ أَخَذْتَهُ للهِ؛ فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ.

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنه سمع النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص)، وهو الذي ابيضَّ ظاهر بدنه لفساد مزاجه، (وأعمى)، وهو الذي ذهب بصره، (وأقرع)، وهو الذي ذهب شعر رأسه بآفة، ولم يُسَمَّوا (بدا لله)؛ أي: سبق في علمه، فأراد إظهاره، لا أنه ظهر له بعد أن كان خافياً؛ لأن ذلك محال في حق الله تعالى.

وخطأ هذا الكرماني في شرحه؛ تبعاً لابن قرقول، ولفظه في «مطالعه»: ضبطناه عن متقني شيوخنا بالهمز؛ أي: ابتدأ الله أن يبتليهم.

قال: ورواه أكثر الشيوخ بغير همز، وهو خطأ، انتهى.

وقد سبقه إلى التخطئة الخطابي.

وليس كذلك، فقد ثبتت الرواية بـه، ووُجـه، وأولى ما يحمل عليه كما في «الفتح»: أن المراد: قضى الله أن يبتليهم.

وفي «مسلمٍ» عن شيبان بن فروخ عن همام، بهذا الإسناد: أراد الله أن يبتليهم.

وقال البرماوي تبعاً للكرماني: بدأ ـ بالهمز ـ الله ـ رفع ـ: فاعل؛ أي: حكم وأراد.

(ـ عز وجل ـ أن يبتليهم)؛ أي: يختبرهم، (فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص) الذي ابيض جسده، (فقال) له: (أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، قد قَذِرني الناس) ـ بفتح القاف وكسر الذال ـ؛ أي: اشمأزوا من رؤيتي، وعدوني مستقذَراً، وكرهوني.

وفي روايـة ذكـرها الكرماني: قذروني، وهي على لغـة أكلوني البراغيث.

(قال: فمسحه) المَلَك، (فذهب عنـه) البرصُ، (فأعطي لونـاً حسناً، وجلداً حسناً، فقال) لـه الملكُ أيضاً: (أي المال أحب إليك؟ قال): أَحَبُّـه إليَّ (الإبل، أو قال: البقر، هـو)؛ أي: الراوي، وهـو إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة المذكور في إسناد هذا الحديث (شك في ذلك أن الأبرص أو الأقـرع قال أحدهما: الإبل، وقال الآخـر: البقـر، فأعطي) الذي تمنى الإبلَ (ناقـة عُشَراء) ـ بضم العين والـراء

ممدود ـ: الحامل التي أتى عليها في حملها عشرة أشهر من يوم طرقها الفحل، وهي من أنفس الإبل، (فقال) له الملك: (يبارك لك فيها، وأتى) المَلَكُ (الأقرع) الذي ذهب شعر رأسه، (فقال) لـه: (أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا) القَرَعُ، (قد قذرني الناس)؛ أي: كرهوني، (قال: فمسحه) الملكُ على رأسه، (فذهب) قَرَعُه، (وأُعطي) ـ بضم الهمزة ـ (شعراً حسناً).

ثم (قال) له: (فأي المال أحب إليك؟ قال: البقر، قال: فأعطاه بقرة حاملاً، وقال) له: (يبارك لك فيها، وأتى الأعمى، فقال) له: (أي شيء أحب إليك؟ قال: يرد الله إلي بصري، فأبصر به الناس، قال: فمسحه) الملك على عينيه، (فرد الله إليه بصره).

ثم (قال) له: (فأي المال أحب إليك؟ قال) له: (الغنم، فأعطاه شاة والداً) ذاتَ ولد، أو حاملاً.

(فأُنتج) ـ بهمزة مضمومة ـ، وهي لغة قليلة.

قال في «الفتح»: وأنتج في مثل هذا شـاذ، والمشهور في اللغة: نُتِجَت الناقةُ ـ بضم النون ـ، ونَـتَجَ الرجلُ الناقـةَ؛ أي: حمل عليها الفحل، وقد سُمع: أنتجت الفرس: إذا ولدت، فهو نتوج.

(هَذَانِ)؛ أي: صاحبا الإبل والبقر، (ووَلَّد) ـ بفتح الواو وتشديد اللام ـ (هذا)؛ أي: صاحب الشاة.

قال الكرماني: وقـد راعى عرف الاسـتعمال حيث قـال فيهما: أنتج، وفي الشاة: وَلَّد.

(فكان لهذا) الذي اختار الإبل (وادٍ) قد امتلأ (من إبل)، ولأبي ذر: من الإبل، (ولهذا) الذي اختار البقر (وادٍ) قد امتلأ (من بقر، ولهذا) الذي اختار الغنم (واد) قد امتلأ (من الغنم)، ولأبي ذر: من غنم.

(ثم إنه)؛ أي: المَلَك (أتى الأبرص) الذي كان مسحه، فذهب برصُه (في صورته وهيئته) التي كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص؛ ليكون ذلك أبلغَ في إقامة الحجة عليه، (فقال) له: إني (رجل مسكين)، زاد ابن شيبان: وابنُ سبيل، (تقطعت بي الحبال): جمع حبل، والمراد: الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق، أو المستطيل من الرمل، أو العقبات.

ولبعض رواة «مسلم»: الحيال: جمع حيلة؛ أي: لم يبق له حيلة.

ولبعض رواة «البخاري»: الجبال: جمع جبل، وهو تصحيف كما في «الفتح».

قال ابن التين: قول الملك: رجل. . . إلى آخره أراد: أنك كنت هكذا، وهو من المعاريض، والمراد به: ضرب المثل؛ ليتيقظ المخاطب.

(في سفري)، ولأبي ذر: في سفره، (فلا بلاغ): فلا كفاية (اليوم إلا بالله)؛ أي: ليس لي ما أبلغ به غرضي إلا بالله، (ثم بك) «ثم» هنا المرتبة في التنزل، لا للترقي، وهذا ونحوه من الملائكة معاريض، لا إخبار كما في قول إبراهيم: هذا ربي، وأختي، (أسالك بالذي أعطاك

اللون الحسن والجلد الحسن والمال) الكثير (بعيراً أتبلغ عليه في سفري)؛ من البلغة، وهي الكفاية، والمعنى: أتوصل به إلى مرادي.

(فقال له: إن الحقوق كثيرة، فقال له) الملَك: (كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرك الناس) من باب: علِم يعلَم، حالَ كونك (فقيراً، فأعطاك الله؟ فقال) له: (لقد ورثت) هذا المالَ (لكابر عن كابر)؛ أي: عن آبائي وأجدادي حالَ كون كل واحد منهم كبيراً ورث عن كبير، فكذب، وجحد نعمة الله، (فقال) له الملك: (إن كنت كاذباً) في مقالتك هذه، (فصيرك الله) ـ عز وجل ـ (إلى ما كنت) من البرص والفقر، أورده بلفظ الفعل الماضي؛ لأنه أراد المبالغة في الدعاء عليه، والشرط ليس على حقيقته؛ لأن الملك لم يشك في كذبه، بل هو مثل قول العامل إذا سوَّف في عمالته: إن كنت عملت، فأعطني حقي.

(وأتى) الملَك (الأقرع) الذي كان مسح رأسه، فذهب قرعه (في صورته وهيئته) التي كان عليها أولاً، (فقال له مثل ما قال لهذا) الأبرص: رجل مسكين، تقطعت بي الحبال في سفري... إلى آخره، وسأله بقرة، (فرد عليه)؛ أي: فرد الرجل الأقرعُ على الملك (مثل ما رد عليه هذا) الأبرصُ، فقال: إن الحقوق كثيرة... إلخ (فقال) له الملك: (إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت) عليه من القرع والفقر.

(وأتى) الملك (الأعمى) الذي مسح عينيه، فعاد بصره (في صورته) التي كان عليها، (فقال: رجل مسكين وابن سبيل، وتقطعت

بي الحبال في سفري، فلا بلاغ اليوم إلا بالله، ثم بك، أسالك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى، فرد الله) عليَّ (بصري، وفقيراً، فقد أغناني، فخذ ما شئت)، زاد شيبان: ودع ما شئت، (فو الله! لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله)؛ أي: لا أجهدك على ترك شيء تحتاج إليه من مالي؛ كقوله:

وَلَـيْسَ عَلَـى طُـولِ الحَيَـاةِ تَنَـدُّمُ

أي: على فَوْت طول الحياة، وهي رواية كريمة، وأكثر روايات مسلم؛ أي: لا أشق عليك في رد شيء تطلبه مني، أو تأخذه.

وادعى القاضي عياض أنه لم يختلف رواة البخاري في أنها ـ بالحاء والميم ـ، وما ذكر يرد دعواه.

وأما ما حكاه القاضي: أن بعضهم لما أشكل عليه معناه، أسقط الميم، فصار: لا أحدّك ـ بتشديد الدال ـ؛ أي: لا أمنعك، فقال في «المصابيح»: إنه تكلف، وإيثار غير الرواية، وإنه جرأة عظيمة لا يقدم عليها من يتقي الله.

(فقال) الملك له: (أمسك مالك؛ فإنما ابتليتم): اختبركم الله، (فقد رضي الله عنك، وسخط) ـ بكسر الخاء ـ (على صاحبيك) بالتثنية.

قال الكرماني ما محصله: كان مزاج الأعمى أصحَّ من مزاج رفيقيه؛ لأن البرص مرض يحصل من فساد المزاج، وخلل الطبيعة، وكذلك الأقرع، بخلاف الأعمى؛ فإنه لا يستلزم ذلك، بل قد يكون

من أمر خارج، فلهذا حسنت طباع الأعمى، وساءت طباع الآخَرين.

وفي الحديث: جواز ذكر ما اتفق لمن مضى؛ ليتعظ به من سمعه، ولا يكون ذلك غيبة فيهم، ولعل هذا هو السر في ترك تسميتهم.

ولم يفصح بما اتفق لهم بعد ذلك، والذي يظهر: أن الأمر فيهم وقع كما قال الملك.

وفيه: التحذير من كفران النعم، والترغيب في شكرها، والاعتراف بها، وحمد الله عليها.

وفيه: فضل الصدقة، والحث على الرفق بالضعفاء، وإكرامهم، وتبليغهم مآربهم.

وفيه: الزجر عن البخل؛ لأنه حمل صاحبه على الكذب، وعلى جحد نعمة الله تعالى.

* * *

١٤٠٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ، قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَاناً، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِباً فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَل مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ المَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلائِكَةُ العَذَابِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي، وَأَوْحَى إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ، فَغَفَرَ لَهُ».

(عن أبي سعيد) الخدريِّ (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنه (قال: «كان في بني إسرائيل رجل)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمه، ولا على اسم أحد من الرجال ممن ذكر في القصة (قتل تسعة وتسعين إنساناً).

زاد الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان: كلهم ظلماً.

(ثمّ خرج يسأل).

وعند مسلم من طريق همام عن قتادة: يسأل عن أعلم أهل الأرض، فدُلَّ على راهب.

(فأتى راهباً) من النصارى لم يسم.

وفيه: إشعار بأن ذلك وقع بعد رفع عيسى؛ فإن الرهبانية إنما ابتدعها أتباعه؛ كما نص عليه القرآن الكريم.

(فسأله، فقال له: هل) لي (من توبة) بعد هذه الجريمة العظيمة؟

وفي الحديث إشكال؛ لأنا إن قلنا: لا، فقد خالفنا نصوصنا، وإن قلنا: نعم، فقد خالفنا نصوص الشرع؛ فإن حقوق بني آدم لا تسقط بالتوبة، بل توبتها أداؤها إلى مستحقيها، أو الاستحلال منها.

والجواب: أن الله تعالى إذا رضي عنه، وقبل توبته، يُرضي عنه خصمه.

(قال) له الراهب: (لا) توبةَ لك بعد أن قتلت تسعة وتسعين إنساناً ظلماً، (فقتله)، وكمَّل به مئة، (فجعل يسأل): هل لي من توبة؟ أو عن

أعلم أهل الأرض ليسأله عن ذلك، (فقال له رجل) راهبٌ لم يسم أيضاً، بعد أن سأله: نعم، ومن يحول بينك وبين التوبة؟ (ائت قرية كذا وكذا).

زاد في رواية هشام: فإن بها أناساً يعبدون الله، فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنها أرض السوء، فانطلق، حتى إذا كان نصف الطريق، أتاه الموت.

ووقفت على تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، مرفوعاً في «المعجم الكبير» للطبراني، قال فيه: إن اسم القرية الصالحة نصرة، واسم الأخرى كفرة، كذا في «الفتح».

(فأدركه الموت، فناء) ـ بنون ومد وهمز ـ؛ أي: بَعُد، أو المعنى: مال، أو نهض مع تثاقُل، فعلى هذا، فالمعنى: فمال إلى الأرض التي طلبها، هذا هو المعروف في هذا الحديث.

وحكى بعضهم فيه: فنأى[1] ـ بغير مد قبل الهمز، وبإشباعها بوزن سعى ـ؛ أي: بعد، والمعنى: فبعد عن الأرض التي أخرج منها (بصدره نحوها): نحو القرية نصرة التي توجه إليها للتوبة، (فاختصمت فيه ملائكة الرّحمة وملائكة العذاب).

وزاد هشام عند مسلم: فقالت ملائكة الرحمة: جاءنا تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله تعالى، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم، فقال: قيسوا ما بين

(١) في الأصل: «فنأ»، والصواب ما أثبت.

الأرضين[1]، فإلى أيهما كان أدنى، فهو لها.

(فأوحى الله إلى هذه): القريةِ نصرةَ: (أن تقرّبي) منه، (وأوحى الله (إلى هذه): القريةِ كفرةَ: (أن تباعدي، وقال) للملائكة: (قيسوا ما بينهما)، فقيس، (فوُجد) ـ مبنياً للمفعول ـ (إلى هذه) القريةِ نصرةَ (أقرب بشبر).

وفي رواية هشام: فقاسوا، فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد.

وعند الطبراني في حديث معاوية: فوجدوه أقرب إلى دير التوابين بأنملة.

(فغفر له») وفي رواية معاوية عن شعبة: فجعل من أهلها.

وفي رواية هشام أيضاً: فقبضته ملائكة الرحمة.

قال القسطلاني: واستنبط منه: أن التائب ينبغي له مفارقة الأحوال التي اعتادها في زمان المعصية، والتحول عنها كلها، والاشتغال بغيرها، وغير ذلك مما يطول، انتهى.

وفي الفتح: فيه: مشروعية التوبة من جميع الكبائر، حتى من قتل الأنفس، ويحمل على أن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل، تكفل برضا خصمه.

وفيه: أن المفتي قد يجيب بالخطأ، وغفل من زعم أنه إنما قتل الأخير على سبيل التأويل؛ لكونه أفتاه بغير علم؛ لأن السياق يقتضي

---

(١) في الأصل: «الأرض»، والصواب ما أثبت.

أنه كان غير عالم بالحكم، حتى استمر يستفتي، وأن الذي أفتاه استبعد أن تصح توبته بعد قتله لمن ذكر أنه قتله بغير حق، وأنه إنما قتله بناء على العمل بفتواه؛ لأن ذلك اقتضى عنده أن لا نجاة له، فيئس من الرحمة، ثم تداركه الله، فندم على ما صنع، فرجع يسأل.

وفيه: إشارة إلى قلة فطنة الراهب؛ لأنه كان من حقه التحرز ممن اجترأ على القتل، حتى صار له عادة بأن لا يواجهه بخلاف مراده، وأن يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه، هذا لو كان الحكم عنده صريحاً في عدم قبول توبة القاتل، فضلاً على أن الحكم لم يكن عنده إلا مظنوناً.

وفيه: أن الملائكة الموكلين ببني آدم يختلف اجتهادهم في حقهم بالنسبة إلى من يكتبونه مطيعاً أو عاصياً، وأنهم يختصمون في ذلك، حتى يقضي الله تعالى بينهم.

وفيه: فضل العالم على العابد؛ لأن الذي أفتاه أولاً بأن لا توبة له غلبت عليه العبادة، فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل؛ من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير، وأما الثاني، فغلب عليه العلم، فأفتاه بالصواب، ودله على طريق النجاة.

قال عياض: وفيه: أن التوبة تنفع من القتل؛ كما تنفع من سائر الذنوب، وهو، وإن كان شرعاً لمن قبلنا، وفي الاحتجاج به خلاف، لكن ليس هذا من موضع الخلاف؛ إذا لم يرد في شرعنا تقريره وموافقته، فأما إذا ورد، فهو شرعنا بلا خلاف، ومن الوارد في ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء: ٤٨]، وحديث عبادة بن الصامت، ففيه بعد قوله: ولا تقتلوا النفس، وغير ذلك من المنهيات: «فمن أصاب من ذلك شيئاً، فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه» متفق عليه.

ويؤخذ من ذلك أيضاً من جهة تخفيف الآصار عن هذه الأمة بالنسبة إلى من قبلهم من الأمم، فإذا شرع لهم قبول توبة القاتل، فمشروعيتها لنا بطريق الأولى.

وفيه: حجة لمن أجاز التحكيم، وأن من رضي الفريقان بتحكيمه، فحكمه جائز عليهم.

وفيه: أن للحاكم إذا تعارضت عنده الأحوال، أو تعذرت البينات أن يستدل بالقرآن على الترجيح.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: التوبة، وابن ماجه في: الديات.

* * *

١٤٠٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَاراً لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ: فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلامٌ، وَقَالَ الآخَرُ:

لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الغُلامَ الجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: اشترى رجل من رجل) قال في «الفتح»: لم أقف على اسمهما، ولا على اسم أحد ممن ذكر في هذه القصة (عقاراً له) ـ بفتح العين ـ.

قال في «القاموس»: المنزل، والقصر، أو المتهدم منه، والبناء المرتفع، والضيعة، ومتاع البيت ونضَده الذي لا يُبتذل إلا في الأعياد ونحوها، انتهى.

والمراد به هنا: الدار، وصرح بذلك في حديث وهب بن منبه.

(فوجد الرّجل الّذي اشترى العقار في عقاره جرّة فيها ذهب، فقال له الّذي اشترى العقار: خذ ذهبك منّي، إنّما اشتريت منك الأرض، ولم أبتع): لم اشتر (منك الذّهب، وقال الّذي) كانت (له الأرض: إنّما بعتك الأرض وما فيها)، ظاهره: أنهما اختلفا في صورة العقد، فالمشتري يقول: لم يقع تصريح ببيع الأرض وما فيها، بل ببيع الأرض خاصة، والبائع يقول: وقع التصريح بذلك، أو وقع بينهما على الأرض خاصة، فاعتقد البائع دخول ما فيها ضمناً، واعتقد المشتري عدم الدخول.

(فتحاكما إلى رجل): هو داود النبي ـ عليه السلام ـ كما في «المبتدأ» لوهب بن منبه.

وفي «المبتدأ» لإسحاق بن بشر: أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضاته.

قال في «الفتح»: وصنيع البخاري يقتضي ترجيح ما وقع عند وهب؛ لكونه أورده في ذكر بني إسرائيل.

(**فقال الّذي تحاكما إليه: ألكما وَلد؟**) ـ بفتح الواو ـ، والمراد: الجنس، والمعنى: ألكلٍّ منكما ولد؟ لأنه يستحيل أن يكون للرجلين جميعاً ولد واحد، ويجوز أن يكون قوله: ألكما وُلْدٌ ـ بضم الواو وسكون اللام ـ، وهي صيغة جمع؛ أي: أولاد.

(**قال أحدهما**)، وهو المشتري: (**لي غلام، وقال الآخر**)، وهو البائع: (**لي جارية، قال**) الحاكم: (**أنكحوا**) أنتما والشاهدان (**الغلام الجارية، وأنفقوا**) أنتما ومن تستعينان به؛ كالوكيل (**على أنفسهما منه**)؛ أي: على الزوجين من الذهب، (**وتصدّقا**») منه بأنفسكما بغير واسطة؛ لما فيه من الفضل.

ومذهب الشافعية: أنه إذا باع أرضاً، لا يدخل فيها ذهب مدفون فيها؛ كالكنوز؛ كبيع دار فيها أمتعة، بل هو باق على ملك البائع.

وفي رواية إسحاق بن بشر: أن المشتري قال: إنه اشترى داراً، فعمرها، فوجد فيها كنزاً، وأن البائع قال له لما دعاه إلى أخذه: ما دفنتُ، ولا علمتُ، وأنهما قالا للقاضي: ابعث من يقبضه ويدعه حيث رأيت، فامتنع، وعلى هذا، فحكم هذا المال حكم الركاز في هذه الشريعة، إن عرف أنه من دفين الجاهلية، وإلا، فإن عرف أنه من

دفين المسلمين، فهو لقطة، وإن جهل، فحكمه حكم المال الضائع، يوضع في بيت المال، ولعله لم يكن في شرعهم هذا التفصيل، فلهذا حكم القاضي بما حكم به.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: القضاء.

* * *

١٤٠٧ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قِيلَ لَهُ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

(عن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ، قيل له: ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم في) شأن (الطّاعون؟).

وهو ـ كما قال الجوهري ـ على وزن فاعول؛ من الطعن، عدلوا به عن أصله، ووضعوه دالاً على الموت العام كالوباء.

(فقال أسامة: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «الطّاعون رجس) ـ بالسين ـ؛ أي: عذاب، وفي رواية: رجز ـ بالزاي؛ أي: بدل السين ـ، والمحفوظ بزاي، ووجهه القاضي بأن الرجس يقع على العقوبة أيضاً.

وقد قال الفارابي، والجوهري: الرجس: العذاب.

(أرسل على طائفة): هم قوم فرعون (من بني إسرائيل) لما كثر طغيانهم، (أو) قال ـ عليه السلام ـ: (على من كان قبلكم) شك الراوي، (فإذا سمعتم به بأرض، فلا تَقْدَموا عليه) ـ بسكون القاف وفتح الدال ـ، (وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا) منها (فراراً)؛ أي: لأجل الفرار (منه»)؛ أي: من الطاعون؛ لأنه إذا خرج الأصحاء، وهلك المرضى، فلا يبقى من يقوم بأمرهم، وقيل غير ذلك.

قال الكرماني: المراد منه: الحصر؛ يعني: الخروج المنهي عنه هو الذي لمجرد الفرار، لا لغرض آخر، فيباح للتجارة ونحوها.

وقد نقل ابن جرير الطبري: أن أبا موسى الأشعري كان يبعث بنيه إلى الأعراب من الطاعون، وكان الأسود بن هلال، ومسروق يفران منه.

وعن عمرو بن العاص: أنه قال: تفرقوا من هذا الرجز في الشِّعاب والأودية ورؤوس الجبال.

وهل يأتي هنا قول عمر: نفرُّ من قَدَرِ الله تعالى إلى قدر الله تعالى، أم لا؟

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: ترك الحيل، ومسلم، والنسائي في: الطب، والترمذي في: الجنائز.

* * *

١٤٠٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَنِي: أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُصِيبُهُ إِلاَّ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إِلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ زوج النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم عن الطّاعون، فأخبرني: أنّه عذاب يبعثه الله) ـ عز وجل ـ (على من يشاء) من الكفار، (وأنّ الله جعله رحمة للمؤمنين)، وشهادةً؛ كما في حديث آخر.

(ليس من أحد يقع الطّاعون فيمكث في بلده) الذي وقع به الطاعون، ولا يخرج منه، حالَ كونه (صابراً محتسباً، يعلم أنّه لا يصيبه إلاّ ما كتب الله له، إلاّ كان له مثل أجر شهيد)، وإن مات بغير الطاعون، ولو في غير زمنه.

وقد علم أن درجات الشهداء متفاوتة، فيكون كمن خرج من بيته على نية الجهاد في سبيل الله، فمات بسبب آخر غير القتل، وفضلُ الله واسع، ونية المرء أبلغُ من عمله.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير، والطب، والقدر، والنسائي في: الطب.

* * *

١٤٠٩ ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيّاً مِنَ الأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ».

(عن أبي مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال: كأنّي أنظر إلى النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يحكي نبيّاً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدّم عن وجهه).

قال في «الفتح»: لم أقف على اسم هذا النبي صريحاً، ويحتمل أن يكون هو نوحاً عليه السلام.

وقد ذكر ابن إسحاق في «المبتدأ»، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة الشعراء من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم عن عبيد بن عمير الليثي: أنه بلغه: أن قوم نوح كانوا يبطشون به، فيخنقونه حتى يُغشى عليه، فإذا أفاق، قال: اللهم اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون.

قال الحافظ: فإن صح ذلك، فكأن ذلك كان في ابتداء الأمر، ثم لمّا يئس منهم، قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾[نوح: ٢٦].

وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديثَ: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال في قصة أُحد: «كيف يفلح قوم دمَّوا وجه نبيهم؟»، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران: ١٢٨]، ومن ثم قال القرطبي: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الحاكي، وهو المحكي عنه.

قال الحافظ: وكأنه أوحي إليه بذلك قبل وقوع القضية، ولم يسم ذلك النبي، فلما وقع له ذلك، تعين أنه هو المعني بذلك.

قال: لكن يعكر عليه: أن الترجمة لبني إسرائيل، فتعين الحمل على بعض أنبيائهم، انتهى.

(ويقول) إذا أفاق: («اللّهمّ اغفر لقومي؛ فإنّهم لا يعلمون»).

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: استتابة المرتدين، وأخرجه مسلم في: المغازي، وابن ماجه في: الفتن.

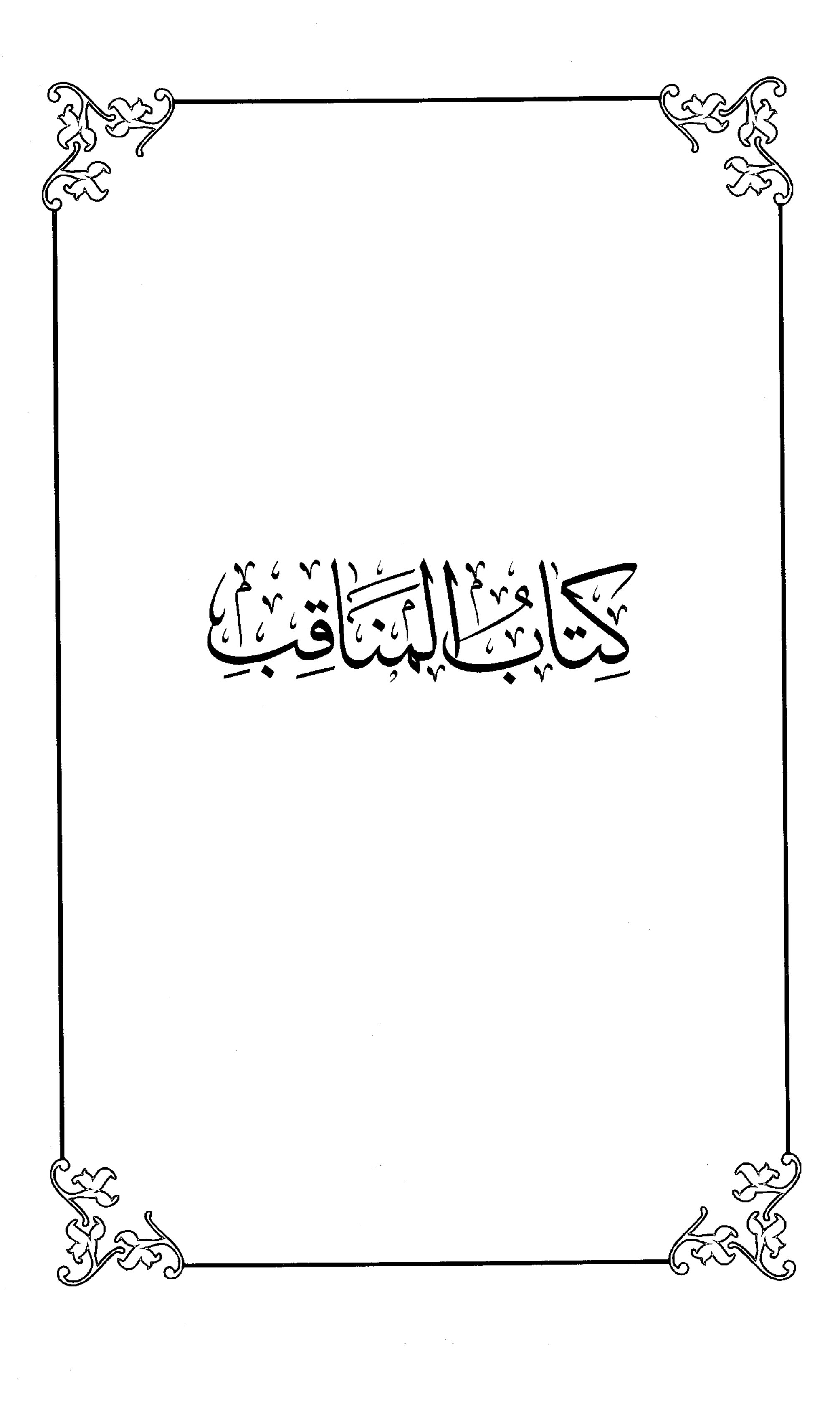
* * *

١٤١٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلاءِ، خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «بينما رجل) ذكر أبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»: أنه قارون، وكذا هو في «صحاح الجوهري»، وزاد مسلم: ممن كان قبلكم (يجرّ إزاره من الخيلاء): من التكبر عن تخيل فضيلة تراءت له من نفسه، وجواب بينما قوله: (خسف به) ـ مبنياً للمفعول ـ (فهو يتجلجل): يسيخ (في الأرض) مع اضطراب شديد، وتدافعٍ من شق إلى شق (إلى يوم القيامة»).

وهذا الحديث أخرجه النسائي في: الزينة.





كِتَابُ الْمَنَاقِبِ



(مناقب قريش)

في «القاموس»: المَنْقَبَة: المفخرة.

وقال التبريزي: المناقب: المكارم، واحدها منقبة، كأنها تنقب الصخرة من عظمها، وتنقب قلب الحسود.

وفي «أساس البلاغة»: ومناقب، وهي المفاخر والمآثر.

١٤١١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلامِ إِذَا فَقُهُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ، وَيَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله (وسلم): أنه (قال: «تجدون النّاس معادن).

زاد الطيالسي: في الخير والشر.

(خيارهم في الجاهليّة خيارهم في الإسلام إذا فَقُهوا) بضم

القاف، ولأبي ذر بكسرها؛ أي: في الدين.

ووجهُ التشبيه: اشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس، وكذلك الناس، فمن كان شريفاً في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شرفاً.

وفي قوله: «إذا فقهوا» إشارة إلى أن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالتفقه في الدين، وهو علم الكتاب والسنة، وفهمهما، والعمل بموجبهما، وليس الرأي في شيء من العلم، بل هو الجهل كله ـ أعاذنا الله تعالى منه بمنه وكرمه ـ.

قال في «الفتح»: وعلى هذا، فينقسم الناس أربعة أقسام، مع ما يقابلها:

الأول: شريف في الجاهلية، أسلم وتفقه، ومقابله: مشروف في الجاهلية، لم يسلم، ولم يتفقه.

والثاني: شريف في الجاهلية، أسلم، ولم يتفقه، ومقابله: مشروف في الجاهلية، لم يسلم، وتفقه.

الثالث: شريف في الجاهلية، لم يسلم، ولم يتفقه، ومقابله: مشروف في الجاهلية، أسلم، وتفقه.

والرابع: شريف في الجاهلية لم يسلم، وتفقه، ومقابله: مشروف في الجاهلية، أسلم، ولم يتفقه.

فأرفعُ الأقسام: من شرف في الجاهلية، ثم أسلم وتفقه، ويليه من كان مشروفاً، ثم أسلم وتفقه، ويليه من كان شريفاً في الجاهلية،

ثم أسلم، ولم يتفقه، ويليه من كان مشروفاً، ثم أسلم، ولم يتفقه، وأما من لم يسلم، فلا اعتبار به، سواء كان شريفاً، أو مشروفاً، وسواء تفقه، أو لم يتفقه، والله أعلم.

والمراد بالخيار: الشرف، وغير ذلك ممن كان متصفاً بمحاسن الأخلاق؛ كالكرم، والعفة، والحلم، وغيرها، متوقياً لمساويها؛ كالبخل، والعجز، والظلم، وغيرها.

(وتجدون خير النّاس)؛ أي: من خيرهم (في هذا الشّأن)؛ أي: في الولاية؛ خلافةً، أو إمارة (أشدّهم له كراهية)؛ لما فيه من صعوبة العمل بالعدل، وحمل الناس على رفع الظلم، وما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم بذلك من حقوقه وحقوق عباده، ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه.

(وتجدون شرّ النّاس ذا الوجهين)، وهو المنافق (الّذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه»)، قال الله تعالى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾[النساء: ١٤٣].

فإن قيل: هذا يقتضي الذم على ترك طريقة المؤمنين، وطريقة الكفار، والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز.

أجيب: بأن طريقة الكفار، وإن كانت خبيثة، إلا أن طريقة النفاق أخبث منها، ولذا ذم الله تعالى المنافقين في تسع عشرة آية.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل بتمامه، وفي: الأدب بقصة ذي الوجهين.

١٤١٢ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ: مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ. وَالنَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلامِ إِذَا فَقُهُوا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «النّاس تبع لقريش في هذا الشّأن): الخلافة، والإمرة؛ لفضلهم على غيرهم، قيل: وهو خبر بمعنى الأمر، ويدل له قوله في حديث آخر: «قَدِّموا قريشاً، ولا تَقَدَّموها» أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح، ولكنه مرسل، وله شواهد.

وقيل: هو خبر على ظاهره، والمراد بالناس: بعض الناس، وهم سائر العرب من غير قريش.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: وقد جمعت في ذلك تأليفاً سميته: «لذة العيش بطرق حديث الأئمة من قريش»، انتهى.

وذكر مقاصده في كتاب: الأحكام من «الفتح»، مع إيضاح هذه المسألة.

قال عياض: استدل الشافعية بهذا الحديث على إمامة الشافعي، وتقديمه على غيره، ولا حجة فيه؛ لأن المراد هنا: الخلفاء.

وقال القرطبي: صحبت المستدلَّ بهذا غفلةٌ مقارنة لصميم التقليد[1].

---

(١) في الأصل: «التعليل»، والصواب ما أثبت، كما في «الفتح» (٦/ ٥٣٠).

وتُعقب بأن مراد المستدل: أن القرشية من أسباب الفضل والتقديم؛ كما أن من أسباب التقديم الورع مثلاً، فالمستويان في خصال الفضل إذا تميز أحدهما بالورع مثلاً، كان مقدماً على رفيقه، فكذلك القرشية، فثبت الاستدلال به على تقديم الشافعي، ومزيته على من سواه في العلم والدين؛ لمشاركته له في الصفتين، وتميزه عليه بالقرشية، وهذا واضح، ولعل الغفلة والعصبية صحبت القرطبي، فللّهِ الأمر، كذا في «الفتح».

(مسلمهم تبع لمسلمهم)، فلا يجوز الخروج عليهم، (وكافرهم تبع لكافرهم).

قال الكرماني: هو إخبار عن حالهم في متقدم الزمان؛ يعني: أنهم لم يزالوا متبوعين في زمان الكفر.

زاد في «الفتح»: وقع مصداق ذلك؛ لأن العرب كانت تعظم قريشاً في الجاهلية؛ لسكناهما الحرم، فلما بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ودعا إلى الله، توقف غالب العرب عن اتباعه، وقالوا: ننظر ما يصنع قومه، فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكة، وأسلمت قريش، تبعتهم العرب، ودخلوا في دين الله أفواجاً، واستمرت خلافة النبوة في قريش، فصدق أن كافرهم كان تبعاً لكافرهم، وصار مسلمهم تبعاً لمسلمهم.

(والنّاس معادن، خيارهم في الجاهليّة)؛ أي: من اتصف منهم بمحاسن الأخلاق؛ كالكرم والعفة والحلم (خيارهم في الإسلام إذا

فقهوا، تجدون من خير النّاس أشدّهم)؛ أي: أشد الناس (كراهية لهذا الشّأن): الولاية؛ لما فيه من صعوبة العمل بالعدل، وحمل الناس على رفع الظلم، وما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم بذلك من حقوقه وحقوق عباده (حتّى يقع فيه»)، فتزول عنه الكراهية؛ لما يرى من إعانة الله له على ذلك؛ لكونه غير راغب، ولا سائل، وحينئذ فيأمن على دينه مما كان يخاف عليه.

أو المراد: أنه إذا وقع، لا تجوز له الكراهية.

قال الحافظ: وقيل: معناه: أن من لم يكن حريصاً على الإمرة، غير راغب فيها، إذا حصلت له بغير سؤال، تزول عنه الكراهية فيها؛ لما يرى من إعانة الله له عليها، فيأمن على دينه كما كان يخاف عليه منها قبل أن يقع فيها، ومن ثَمَّ أحب من أحب استمرار الولاية من السلف الصالح، حتى قاتل عليها، وصرح بعض من عزل منهم بأنه لم تسره الولاية، بل ساءه العزل.

وقيل: معناه: أن العادة جرت بذلك، وأن من حرص على الشيء، ورغب في طلبه، قل أن يحصل له، ومن أعرض عنه، وقلت رغبته فيه، يحصل له غالباً، والله أعلم، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: المغازي، والفضائل، والله أعلم.

* * *

١٤١٣ ـ عَنْ مُعَاوِيَـةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، وَقَدْ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ

عَمْرِو بْنِ العَاصِي ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالاً مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ، وَلا تُؤْثَرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَّالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلاَّ كَبَّهُ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ».

(عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ، وقد بلغه أنّ عبدالله بن عمرو بن العاصي ـ رضي الله عنهما ـ يحدّث: أنّه سيكون ملك)، قيل: اسمه جهجاه بن قيس الغفاري (من قحطان): هم جماع اليمن.

(فغضب معاوية) من قوله ذلك، (فقام) خطيباً، (فأثنى على الله بما هو أهله، ثمّ قال: أمّا بعد: فإنّه بلغني أنّ رجالاً منكم يتحدّثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر): تُروى (عن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فأولئك جهّالكم، فإيّاكم والأمانيّ الّتي تضلّ أهلها) ـ بتشديد الياء ـ: جمع أُمْنِيَّة، وهي المتمنَّيات.

وما حكاه العيني ـ من أن الأماني بمعنى: التلاوة، وقال: كأن المعنى: إياكم وقراءة ما في الصحف التي تؤثر عن أهل الكتاب، وكان ابن عمرو قد قرأ التوراة، ويحكي عن أهلها، وإلا، فلو حدَّث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لم ينكر عليه معاوية؛ لأنه لم يكن متهماً ـ معارَضٌ بما في «البخاري» من حديث أبي هريرة، مرفوعاً من

خروج القحطاني، لكن سكوت عبدالله بن عمرو يُشعر بأنه لم يكن عنده في ذلك حديث معروف.

قال في «الفتح»: وفي إنكار معاوية ذلك نظر؛ لأن الحديث الذي استدل به مقيد بإقامة الدين، فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تُقم قريش أمر الدين، فيُدال عليهم في آخر الزمان، وقد وجد ذلك؛ فإن الخلافة لم تزل في قريش، والناس في طاعتهم، إلى أن استخفوا بأمر الدين، فضعف أمرهم، فتلاشى إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار دون أكثرها.

وجاء مصداق قول عبدالله بن عمرو في حديث أبي هريرة عند البخاري، ولفظه: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه».

وقول ابن عمرو: يكون ملك من قحطان، بيَّنَ نعيم بن حماد في كتاب: الفتن من وجه قوي، عن عمرو بن عقبة بن أوس، عن ابن عمرو: أنه ذكر الخلفاء، ثم قال: ورجل من قحطان.

وأخرجه بإسناد جيد أيضاً من حديث ابن عباس، قال فيه: ورجل من قحطان، كلهم صالح.

وروى أحمد، والطبراني من حديث ذي مخبر الحبشي، مرفوعاً: «كان الملك قبل قريش في حِمْيَر، وسيعود إليهم».

وقال ابن التين: إنكار معاوية على ابن عمرو؛ لأنه حمل على ظاهر الخبر، وقد يخرج القحطاني في ناحيته، لا أن حكمه يشمل

الأقطار، وهذا الذي قاله بعيد من ظاهر الخبر.

(فإنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «إنّ هـذا الأمر)؛ أي: الخلافـة (في قريش) يستحقونها دون غيرهم، (لا يعاديهم أحد) في ذلك، (إلاّ كبّه الله على وجهه)، وفي نسـخة: أكبه ـ بالهمزة ـ، وهذا الفعل من النوادر؛ فإن ثلاثيه متعد، فإذا دخلت عليه الهمزة، صار لازماً، على عكس المعهود في الأصل.

(ما أقاموا)؛ أي: مدة إقامتهم (الدّين»)، أو: أنهم إذا لم يقيموا الدين، لا يسمع لهم.

قال القسطلاني: واستحقاق قريش الخلافة لا يمنع وجودها في غيـرهم، فحديـث عبدالله في خروج القحطاني حكايـة عن الواقـع، وحديث معاوية في الاستحقاق مقيد بإقامة الدين.

وقول الكرماني: فإن قلت: فما قـولك في زماننا؛ حيث ليس الحكومة لقريش؟

قلت: في بلاد المغرب الخلافة فيهم، وكذا في مصر خليفة.

اعترضه العيني: بأنه لم يكن في المغرب خليفة، وليس في مصر إلا الاسم، وليس له حلٌّ ولا ربط.

ثم قال: ولئن سلمنا صحة ما قالـه، فيلزم منه تعداد الخلافـة، ولا يجوز إلا خليفة واحد؛ لأن الشارع أمر ببيعة الإمام، والوفاء ببيعته، ثم من نازعه يضرب عنقه.

قال الحافظ: وحينئذ هو خبر بمعنى الأمر، وإلا، فقد خرج هذا

الأمر عن قريش في أكثر الأرض.

ويحتمل حمله على ظاهره، وأن المتغلبين على النظر في أمر الرعية في معظم الأقطار وإن كانوا من غير قريش، لكنهم معترفون بأن الخلافة في قريش، ويكون المراد بالأمر: مجرد التسمية بالخلافة، لا الاستقلال بالحكم، والأول أظهر، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: الأحكام، والنسائي في: التفسير.

* * *

١٤١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمُزَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ، وَأَشْجَعُ، وَغِفَارٌ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «قريش): بنو النضر بن كنانة، وبذلك جزم أبو عبيدة، أو فهر بن مالك بن النضر، وهذا قول الأكثر، وبه جزم مصعب، قال: ومن لم يلده فهر، فليس قرشياً.

وفي «الفتح» تفصيل لذلك، فراجعه.

(والأنصار): الأوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة الأزدي، وليسوا من قريش في شيء، وأصلهم من اليمن من قبيلة الأَزْد، ويقال لها: الأَسْد.

(وجهينة): بن زفر بن ليث بن سويد.

(ومزينة): قبيلة من مضر.

(وأسلم) ـ بلفظ أفعل التفضيل ـ: قبيلة أيضاً.

(وأشجع): قبيلة من غطفان.

(وغفار) ـ بكسر الغين ـ: من كنانة.

(مَواليَّ) ـ بفتح الميم وتشديد التحتية ـ؛ أي: أنصاري المختصون بي، وهو خبر المبتدأ الذي هو: قريش، وما بعده عطف عليه.

(ليس لهم مولًى) متكفلٌ بمصالحهم، متولٍّ لأمورهم (دون الله)؛ أي: غير الله، (ورسوله») صلى الله عليه وآله وسلم.

* * *

١٤١٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «لا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ».

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لا يزال هذا الأمر)؛ أي: الخلافة (في قريش) يستحقونها (ما بقي منهم اثنان»).

ولمسلم: ما بقي في الناس اثنان.

قال النووي: فيه: دليل على أن الخلافة مختصة بقريش، لا يجوز عقدُها لغيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمان الصحابة ومَنْ بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع، فهو محجوج بإجماع الصحابة، وقد

بين صلى الله عليه وآله وسلم أن الحكم مستمر إلى آخر الزمان ما بقي من الناس اثنان، وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وآله وسلم من زمنه وإلى الآن، وإن كان المتغلبون من غير قريش ملكوا البلاد، وقهروا العباد، لكنهم معترفون بأن الخلافة في قريش، فاسمُ الخلافة باقٍ فيهم، فالمراد من الحديث: مجرد التسمية بالخلافة، لا الاستقلال بالحكم.

أو أن قوله: لا يزال... إلى آخره خبر بمعنى الأمر، وإلا، فقد خرج هذا الأمر عن قريش في أكثر البلاد.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأحكام، ومسلم في: المغازي.

* * *

١٤١٦ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَعْطَيْتَ بَنِي المُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو المُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ».

(عن جبير بن مطعم) النَّوْفَلِيِّ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: مشيت أنا وعثمان بن عفّان)، وهو من بني عبد شمس، (فقال)؛ أي: عثمان: (يا رسول الله! أعطيت بني المطّلب وتركتنا) من العطاء، (وإنّما نحن وهم منك بمنزلةٍ واحدةٍ) في الانتساب إلى عبد مناف؛ لأن عبد شمس، ونوفلاً، وهاشماً، والمطلب بنوه، (فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إنّما بنو هاشم وبنو المطّلب شيء واحد»).

١٤١٧ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ، إِلاَّ كَفَرَ. وَمَنِ ادَّعَى قَوْماً لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(عن أبي ذرّ ـ رضي الله عنه ـ: أنّه سمع النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «ليس من رجل)، والتعبير بالرجل للغالب، وإلا، فالمرأة كذلك حكمها (ادّعى لغير أبيه)؛ أي: انتسب لـه، واتخذه أباً، (وهو): والحال أنـه (يعلمه) غير أبيـه (إلاّ كفر)؛ أي: النعمة، ولأبي ذر: إلا كفر بالله، وليست هذه الزيادة في غير روايته، ولا في روايـة مسلم، ولا الإسماعيلي، فحذفها أوجَهُ؛ لما لا يخفى، وعلى ثبوتها، فهي مؤولة بالمستحِلِّ لذلك، مع علمه بالتحريم، أو ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعله، أو المراد بإطلاق الكفر: أن فاعله فعل فعلاً شبيهاً بفعل أهل الكفر.

(ومن ادّعى قوماً)؛ أي: انتسب إلى قوم (ليس له فيهم نسب): قرابة، أو نحوها، (فليتبوّأ مقعده)؛ أي: ليتخذ منزلاً (من النّار»): خبر بلفظ الأمر؛ أي: هذا جزاؤه، وقد يعفى عنه، أو يتوب، فيسقط عنه، أو دعاء، وقيد بالعلم؛ لأن الإثم إنما يترتب على العالم بالشيء، المتعمد له، فلابد منه في الحالتين إثباتاً ونفياً.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، ومسلم في: الإيمان.

وفي الحديث: تحريم الانتفاء من النسب المعروف، والادعاء إلى غيره.

وفيه: جواز إطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر؛ كما قرره الحافظ.

ويؤخذ من رواية مسلم: تحريم الدعوى بشيء ليس هو للمدعي، فتدخل فيه الدعاوي الباطلة كلها مالاً وعلماً وتعليماً، ونسباً وحالاً وصلاحاً، ونعمة وولاء، وغير ذلك، ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك.

واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية في تصحيحهم الدعوى على الغائب بغير مسخر؛ لدخول المسخر في دعوى ما ليس له، وهو يعلم أنه ليس له، والقاضي الذي يقيمه أيضاً يعلم أن دعواه باطلة.

قال: وليس هذا القانون منصوصاً في الشرع حتى يخص به عموم هذا الوعيد، وإنما المقصود: إيصال الحق لمستحقه، فترك مراعاة هذا القدر، وتحصيل المقصود من إيصال الحق لمستحقه أولى من الدخول تحت هذا الوعيد العظيم، انتهى ما في «الفتح».

* * *

١٤١٨ ـ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْـهُ ـ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الفِرَا أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ».

(عن واثلة بن الأسقع) ابنِ كعبٍ الليثيِّ (ـ رضي الله عنه ـ، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إنّ من أعظم الفرا) ـ بكسر

الفاء وفتح الراء، مقصوراً، ويمد ـ: جمع فِرْيَة؛ أي: من أعظم الكذب والبهت (أن يدّعي الرّجل): ينتسب (إلى غير أبيه، أو يري عينه ما لم تر)؛ كأن يقول: رأيت في منامي كذا وكذا، ولا يكون قد رآه، يتعمد الكذب.

وإنما زِيد التشديد في هذا على الكذب في اليقظة، قال في «المصابيح» كالطيبي: لأنه في الحقيقة كذب عليه تعالى؛ فإنه الذي يرسل ملك الرؤيا ليريه المنام.

وقال في «الكواكب»: لأن الرؤيا جزء من النبوة، والنبوة لا تكون إلا وحياً، والكاذب في الرؤيا يدعي أن الله أراه ما لم يره، وأعطاه جزءاً من النبوة لم يعطه، والكاذب على الله أعظم فرية ممن يكذب على غيره.

(أو يقول)، وفي رواية: تَقَوَّلَ؛ أي: افترى (على رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ما لم يقل»)، وقد يكون في كذبه نسبة شرع إليه صلى الله عليه وآله وسلم، والشرع غالباً إنما هو على لسان الملَك، فيكون الكاذب في ذلك كاذباً على الله، وعلى الملك.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: تشديد الكذب في هذه الأمور الثلاثة، والحكمة في التشديد في الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم واضحة؛ فإنه إنما يخبر عن الله ـ عز وجل ـ، وقد اشتد النكير على من كذب على الله تعالى في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾[الأعراف: ٣٧]، فسوى بين من كذب على الله،

وبين الكافر، وقال: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾[الزمر: ٦٠]، والآيات في ذلك متعددة، وقد تمسك بعض أهل الجهل بقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[الأنعام: ١٤٤]، وجاء في بعض طرق الحديث: «من كذب علي»، انتهى.

وهذا الحديث من عوالي البخاري وأفراده، وفيه: رواية القرين عن القرين.

* * *

١٤١٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عَلَى المِنْبَرِ: «غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ».

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال على المنبر: «غفار) ـ غير مصروف باعتبار القبيلة ـ (غفر الله لها) ذنبَ سرِقة الحاج في الجاهلية.

وفيه: إشعار بأن ما سلف منها مغفور.

قال في «الفتح»: هو لفظ خبر يراد به الدعاء، ويحتمل أن يكون خبراً على بابه، ويؤيده قوله في آخره: «وعصية عصت الله ورسوله».

(وأسلم سالمها الله) ـ عز وجل ـ بفتح اللام؛ من المسالمة وترك الحرب.

(وعصيّة) ـ بضم العين ـ، وهم بطن من بني سليم ينتسبون إلى عُصية ـ مصغراً ـ (عصت الله ورسوله»)؛ بقتلها القراء ببئر معونة، وهذا إخبار، ولا يجوز حمله على الدعاء، نعم فيه إشعار بإظهار الشكاية منهم، وهي تستلزم الدعاء عليهم بالخذلان، لا بالعصيان.

وانظر ما أحسنَ هذا الجناسَ في قوله: «غفار غفر الله لها. . . إلى آخر الحديث»، وألَذَّه على السمع، وأعلقه بالقلب، وأبعده عن التكلف، وهو من الاتفاقات اللطيفة، وكيف لا يكون كذلك، ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى، ففصاحة لسانه صلى الله عليه وآله وسلم غاية لا يدرك مداها، ولا يداني منتهاها.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل.

* * *

١٤٢٠ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّما تَابَعَكَ سُرَّاقُ الحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ ـ وَأَحْسَبُهُ ـ: وَجُهَيْنَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ ـ وَأَحْسَبُهُ ـ: وَجُهَيْنَةُ خَيْراً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ عَامِرٍ، وَأَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، خَابُوا وَخَسِرُوا»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ».

(عن أبي بكرة) نُفَيع (ـ رضي الله عنه ـ: أنّ الأقرع بن حابس) التميميَّ (قال للنبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: إنّما تابعك سرّاق

الحجيج)، وفي روايـة: بايعك (من أسلم وغفار ومزينة ـ وأحسبه ـ: وجهينة، قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) للأقرع: («أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة، وأحسبه) قال: (وجهينة خيراً من بني تميم، ومن عامر، وأسد، وغطفان، خابوا وخسروا»)؛ من الخيبة والخسران.

(قال) الأقرع: (نعم) خابوا وخسروا.

(قال) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: («والّذي نفسي بيده! إنّهم)؛ أي: أسلم وغفار ومزينـة وجهينـة (لخير منهم») وفي روايـة: لأخير، وفي الترمذي: لخير، وإنما كانـوا خيراً منهم؛ لأنهم سبقوهم إلى الإسلام، والمراد: الأكثر الأغلب.

* * *

١٤٢١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ: «أَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ـ أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ ـ خَيْـرٌ عِنْـدَ اللهِ ـ أَو قَـالَ: يَـوْمَ القِيَـامَـةِ ـ مِنْ أَسَـدٍ وَتَمِيمٍ وَهَـوَازِنَ وَغَطَفَانَ».

(عن أبي هـريـرة ـ رضي الله عنـه ـ، قال: قال: «أسلم وغفـار وشـيء)؛ أي: بعضٌ (من مزينة وجهينة، أو قال: شيء من جهينة أو مزينة) شك من الراوي جمع بينهما، أو اقتصر على أحدهما.

وفي قوله: «شيء» تقييد لما أُطلق في حديث أبي بكرة السابق.

(خير عند الله ـ أو قال: يوم القيامـة ـ) بالشـك أيضاً، وهو أيضاً

تقييد لما أطلق في الحديث السابق؛ لأن ظهور الخيرية إنما يكون في ذلك الوقت.

(من أسد، وتميم، وهوازن، وغطفان»).

* * *

١٤٢٢ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لا تقوم السّاعة حتّى يخرج رجلٌ من قحطان)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمه.

وجوز القرطبي أنه جهجاه المذكور في «مسلم».

(يسوق النّاس بعصاه») كالراعي الذي يسوق غنمه؛ كناية عن الملك، وخروجُه يكون بعد المهدي، ويسير على سيرته، رواه أبو نعيم ابن حماد في: الفتن.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الفتن.

قال في «الفتح»: هذا الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما أخبر به صلى الله عليه وآله وسلم قبل وقوعه، ولم يقع بعد.

* * *

١٤٢٣ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيّاً، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ غضباً شَدِيداً حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ! وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِيْنَ! فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ؟!»، ثُمَّ قَالَ: «مَا شَأْنُهُمْ؟»، فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ المُهَاجِرِيِّ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا خَبِيْثَةٌ».

وَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا؟! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ، لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلا تَقْتُلُ يَا رسُولَ اللهِ هَذَا الخَبِيث؟ لِعَبْدِاللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا، يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

(عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: غزونا مع النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) غزوة المريسيع سنة ست، (وقد ثاب): اجتمع، أو رجع (معه ناس من المهاجرين حتّى كثروا، وكان من المهاجرين رجل) هو جهجاه بن قيس الغفاري (لعّاب)؛ أي: مَزَّاح بصيغة المبالغة من اللعب، وقيل: كان يلعب بالحراب كالحبشة، وكان أجير عمر بن الخطاب، (فكسع): ضرب (أنصاريّاً): هو سنان بن وبرة حليفُ بني سالم الخزرجي على دبره.

(فغضب الأنصاريّ غضباً شديداً حتّى تداعوا)؛ أي: استغاثوا بالقبائل يستنصرون بهم على عادة الجاهلية، (وقال الأنصاريّ: يا للأنصار! وقال المهاجريّ: يا للمهاجرين! فخرج النّبيّ صلى الله

عليه) وآله (وسلم) عليهم، (فقال: ما بال دعوى أهل الجاهليّة؟! ثمّ قال: «ما شأنهم؟» فأخبر بكسعة المهاجريّ الأنصاريّ، قال) جابر: (فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «دعوها)؛ يعني: دعوة الجاهلية، وقيل: الكسعة، والأولُ هو المعتمد؛ (فإنّها خبيثة»): قبيحة منكرة مؤذية؛ لأنها تؤدي إلى الغضب والتقاتل في غير الحق، وتؤول إلى النار، (وقال عبدالله بن أبيّ ابن سلول) وسلولُ أمه: رأسُ المنافقين: (أقد) ـ بهمزة الاستفهام ـ (تداعوا علينا؟!)؛ أي: استغاث المهاجرون علينا، (لئن رجعنا إلى المدينة، ليخرجنّ الأعزّ) يريد: نفسه (منها الأذلّ) يريد: النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه، (فقال عمر) ـ رضي الله عنه ـ: (ألا تقتل)، وفي رواية ـ بالنون ـ (يا رسول الله هذا الخبيث؟ لعبدالله) ابن أبي، (فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لا) تقتل (يتحدّث النّاس أنّه) يريد: نفسه الشريفة (كان يقتل أصحابه»)؛ إذ في ذلك ـ كما قال أبو سليمان ـ تنفير الناس عن الدخول في الدين؛ بأن يقولوا لإخوانهم: ما يؤمنكم إذا دخلتم في دينه أن يدعي عليكم كفر الباطن، فيستبيح بذلك دماءكم وأموالكم.

وهذا الحديث من أفراد البخاري.

* * *

(قصة خزاعة)

بضم الخاء المعجمة.

قال في «الفتح»: واختلف في نسبهم، مع الاتفاق على أنهم من ولد عمرو بن لحي.

قال ابن الكلبي: لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم، نزل بنو مازن على ماء يقال له: غسان، فمن أقام به منهم، فهو غساني، وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم، فنزلوا مكة وما حولها، فسُموا خُزاعة، وتفرق سائر الأزد، وفي ذلك يقول حسان:

وَلَمَّا نَزَلْنَا بَطْنَ مَرٍّ تَخَزَّعَتْ خُزَاعَةُ مِنَّا فِي جُمُوعٍ كَرَاكِرِ

١٤٢٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ ابْنِ خِنْدِفَ أَبُو خُزَاعَةَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «عَمْرو بن لُحَيّ») ـ بفتح العين ـ، ولحي مصغر ـ اسمه ربيعة (ابن قَمْعة) بفتح القاف وسكون الميم، وبفتحها للأكثر.

وعن ابن ماهان بكسر القاف وتشديد الميم وكسرها (ابن خِندف) بكسر الخاء غير مصروف؛ لأنها أم القبيلة، وهي ليلى بنت حلوان بن عمران بن إلحاف بن قضاعة، ولقبت بخندف؛ لأن زوجها إلياس بن مضر والد قمعة لما مات، حزنت عليه حزناً شديداً؛ بحيث هجرت أهلها ودارها، وساحت في الأرض حتى ماتت، فكان من رأى أولادها الصغار يقول: من هؤلاء؟ فيقال: بنو خندف؛ إشارة إلى أنها ضيعتهم، واشتهر بنوها بالنسب إليها دون أبيهم.

(أبو خزاعة»)، وهذا يؤيـد قول من قال: إن خزاعـة من مضر، وقيل: إن خزاعة من اليمن.

وجمع بعضهم بين القولين، فقال: هـو من مضر بالولادة، ومن اليمن بالتبني.

* * *

١٤٢٥ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَـهُ فِي النَّارِ، وَكَـانَ أَوَّلَ مَنْ سَـيَّبَ السَّوَائِبَ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعيّ)، وهذا مغاير لما سبق من نسب عمرو بن لحي إلى مضر؛ فإن عامراً هو ابن ماء السماء بن سبأ، وهو جد عمرو بن لحي عند من ينسبه إلى اليمن،

ويحتمل أن يكون نسب إليه بطريق التبني كما سبق.

(يجرّ قُصْبه) ـ بضم القاف وسكون الصاد ـ: أمعاءه (في النّار، وكان)؛ أي: عمرو (أوّل من سيّب السّوائب»)؛ أي: أول من ابتدع هذا الرأي الخبيث، وجعله ديناً.

وأورده ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» عن أبي صالح بأتمَّ من هذا، ولفظه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لأكثم ابنِ الجون: «رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار؛ لأنه أول من غير دينَ إسماعيل، فنصب الأوثان، وسيب السوائب، وبَحَر البحيرة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي».

* * *

(قصة إسلام أبي ذر رضي الله عنه، وقصة زمزم)

كذا في النسخ التي بيدي من المتن.

وفي الغزي: قصة زمزم، قال: ولأبي ذر: قصة إسلام أبي ذر.

وعند العيني: باب قصة زمزم، وفيه إسلام أبي ذر.

وفي «القسطلاني»: باب قصة زمزم، وجهل العرب، وكذا لأبي ذر.

ولغيره: باب جهل العرب، وهو أولى؛ إذ لم يجر في حديث الباب لزمزم ذكر، والله أعلم.

١٤٢٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ رَجُلاً مِنْ غِفَارَ، فَبَلَغَنَا أَنَّ رَجُلاً قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لأَخِي: انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، كَلِّمْهُ، وَائْتِنِي بِخَبَرِهِ، فَانْطَلَقَ، فَلَقِيَهُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقُلْتُ: مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: وَاللهِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً يَأْمُرُ بِالخَيْرِ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ، فَقُلْتُ لَهُ: لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الخَبَرِ، فَأَخَذْتُ جِرَاباً وَعَصًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ لا أَعْرِفُهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَأَكُونُ فِي المَسْجِدِ.

قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ، فقَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى المَنْزِلِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ لا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ، وَلا أُخْبِرُهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، غَدَوْتُ إِلَى المَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ.

قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لا، قَالَ: انْطَلِقْ مَعِي، قَالَ: فَقَالَ: مَا أَمْرُكَ؟ وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ البَلْدَةَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كَتَمْتَ عَلَيَّ، أَخْبَرْتُكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَفْعَلُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَغَنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الخَبَرِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ.

فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ رُشِدْتَ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ، فَاتْبَعْنِي، ادْخُلْ حَيْثُ أَدْخُلُ؛ فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَداً أَخَافُهُ عَلَيْكَ، قُمْتُ إِلَى الحَائِطِ كَأَنِّي أُصْلِحُ نَعْلِي، وَامْضِ أَنْتَ.

فَمَضَى، وَمَضَيْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْرِضْ عَلَيَّ الإِسْلامَ، فَعَرَضَهُ، فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ! اكْتُمْ هَذَا الأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا، فَأَقْبِلْ»، فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ! لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ.

فَجَاءَ إِلَى المَسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالُوا:

قُومُـوا إِلَى هَذَا الصَّابِىءِ، فَقَامُوا، فَضُرِبْـتُ لأَمُوتَ، فَأَدْرَكَنِي العَبَّاسُ، فَأَكَـبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَـلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: وَيْلَكُـمْ! تَقْتُلُونَ رَجُلاً مِنْ غِفَارَ، وَمَتْجَرُكُمْ وَمَمَرُّكُمْ عَلَى غِفَارَ؟! فَأَقْلَعُوا عَنِّي.

فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الغَـدَ، رَجَعْـتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالأَمْسِ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِىءِ، فَصُنِعَ مِثْلُ مَا صُنِعَ بِالأَمْسِ، وَأَدْرَكَنِي العَبَّاسُ، فَأَكَبَّ عَلَيَّ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالأَمْسِ.

قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلامِ أَبِي ذَرٍّ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ.

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال أبو ذرّ: كنت رجلاً من غفار، فبلغنا أنّ رجلاً قد خرج بمكّة يزعم أنّه نبيّ، فقلت لأخي: انطلق إلى هذا الرّجل، كلّمه، وائتني بخبره، فانطلق، فلقيه، ثمّ رجع، فقلت: ما عندك؟ فقال: والله! لقد رأيت رجلاً يأمر بالخير، وينهى عن الشّرّ، فقلت لـه: لم تشفني من الخبر، فأخذت جراباً وعصًا، ثمّ أقبلت إلى مكّة، فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه، وأشرب من ماء زمزم، وأكون في المسجد، قال: فمر بي عليّ، فقال: كأن الرجل غريب؟ قال: قلت: نعم، قال: فانطلق إلى المنزل، قال: فانطلقت معه لا يسألني عن شيء، ولا أخبره، فلما أصبحت، غدوت إلى المسجد لأسأل عنه، وليس أحد يخبرني عنه بشيء، قال: فمر بي عليّ، فقال: أما نال)؛ أي: أما آنَ (للرجل يعرف منزله بعد؟)؛ أي: أما جاء الوقت الذي يعرف الرجل فيه منزله؛ بأن يكون له منزل معين يسكنه.

أو أراد، وهو الظاهر اللائق بكرم الإمام علي: دعوتَه إلى بيته للضيافة، وتكون إضافة المنزل إليه على عادة الكرماء، يقولون للضيف: أنت ربُّ المنزل، ونحن الضيوفُ عندك، ونحو ذلك مما هو معروف لمن خالطهم.

(قال: قلت: لا، قال: انطلق معي، قال: فقال: ما أمرك؟ وما أقدمك هذه البلدة؟ قال: فقلت له: إن كتمت عليّ، أخبرتك، قال: فإني أفعل) ما ذكرتَه، (قال: قلت له: بلغنا أنه قد خرج هاهنا رجل يزعم أنه نبي، فأرسلت أخي ليكلمه، فرجع ولم يشفني من الخبر، فأردت أن ألقاه، فقال له: أما إنك قد رُشِدت) ـ بضم الراء وكسر المعجمة ـ، والذي في اليونينية ـ فتح الراء ـ، ولأبي ذر: رَشَدت ـ بفتحهما ـ.

(هذا وجهي)؛ أي: توجهي (إليه، فاتبعني، اُدْخُل) ـ بضم الهمزة مجزوم بالأمر ـ (حيث أدخل، فإني إن رأيت أحداً أخافه عليك، قمت إلى الحائط كأني أصلح نعلي، وامض أنت، فمضى، ومضيت معه حتى دخل، ودخلت معه على النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقلت له: اعرض عليّ الإسلام، فعرضه، فأسلمت مكاني، فقال لي: يا أبا ذر! اكتم هذا الأمر، وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا، فأقبل، فقلت: والذي بعثك بالحق! لأصرخن بها بين أظهرهم، فجاء إلى المسجد وقريش فيه، فقال: يا معشر قريش! إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فقالوا: قوموا إلى هذا الصابىء،

فقاموا، فضربت لأموت، فأدركني العباس، فأكب علي، ثم أقبل عليهم، فقال: ويلكم! تقتلون رجلاً من غفار، ومتجركم وممركم على غفار؟! فأقلعوا عني، فلما أن أصبحت الغد، رجعت فقلت مثل ما قلت بالأمس، فقالوا: قوموا إلى هذا الصابىء، فصنع مثل ما صنع بالأمس، وأدركني العباس، فأكب عليّ، وقال مثل مقالته بالأمس. قال: فكان هذا أول إسلام أبي ذر رضي الله تعالى عنه).

* * *

١٤٢٧ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء: ٢١٤]، جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ! يَا بَنِي عَدِيٍّ!»: بِبُطُونِ قُرَيْشٍ.

(وعنه)؛ أي: عن ابن عباس (ـ رضي الله عنه ـ، قال: لمّا نزلت: وأنذر عشيرتك الأقربين، جعل النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم ينادي)؛ أي: عشيرته، قبائلَ قبائلَ: يا بني فلان! يا بني فلان! كل قبيلة بما تعرف به، («يا بني فِهْر!») ـ بكسر الفاء ـ ابن مالك بن النضر، (يا بني عَدِيّ!») ـ بفتح العين وكسر الدال ـ ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر؛ (ببطون قريش)، ولأبي ذر: لبطون، باللام.

ونداؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأدنين؛ ليتكرر إنذار عشيرته، ولدخول قريش كلها في أقاربه، ولأن إنذار العشيرة يقع بالطبع، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى.

وأوضح من هذا حديث أبي هريرة؛ حيث ناداهم طبقة بعد طبقة، إلى أن انتهى إلى عمته صفيةَ بنتِ عبد المطلب، وهي أم الزبير ابن العوام، وإلى ابنته فاطمة عليها السلام.

وهذه القصة إن كانت وقعت في صدر الإسلام بمكة، فلم يدركها ابن عباس؛ لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ولا أبو هريرة؛ لأنه إنما أسلم بالمدينة.

وفي نداء فاطمة يومئذ أيضاً ما يقتضي تأخر القصة؛ لأنها حينئذ كانت صغيرة، أو مراهقة، وإن كان أبو هريرة حضرها، فلا يناسب الترجمة؛ لأنه إنما أسلم بعد الهجرة بمدة.

والذي يظهر: أن ذلك وقع مرتين: مرة في صدر الإسلام، ومرة بعده، ورواية ابن عباس وأبي هريرة لها من مرسل الصحابة، وبذلك جزم الإسماعيلي.

* * *

١٤٢٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِـيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ المُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِـي؟»، فَقَالَ حَسَّانُ: لأَسُلَّنَّكَ مَنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ العَجِينِ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: استأذن حسّان) ابن ثابت الشاعرُ الأنصاريُّ الخزرجيُّ (النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم في هجاء المشركين، قال: «كيف بنسبي؟»)؛ أي: كيف تهجوهم،

ونسبي مجتمع بهم؟ (فقال حسان: لأسلنك): لأخلصن نسبك (منهم) من نسبهم؛ بحيث يختص الهجو بهم دونَك (كما تُسَل الشعرة[1]) ـ مبنياً للمفعول ـ (من العجين)؛ لأن الشعرة إذا سُلت منه، لا يعلق بها منه شيء؛ لنعومتها.

وفي هذا: إشارة إلى أن معظم طريق الهجو الغضُّ من الآباء.

قال في «الفتح»: وسبب هذا الاستئذان مبين عند مسلم من طريق أبي سلمة عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اهجوا المشركين؛ فإنه أشدُّ عليهم من رشق النبل»، فأرسل إلى ابن رواحة، فقال: «اهجهم»، فهجاهم، فلم يرض، فأرسل إلى كعب بن مالك، ثم أرسل إلى حسان، قال: قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه، ثم أدلع لسانه، فجعل يحركه، ثم قال: والذي بعثك بالحق! لأفرينَّهم بلساني فَرْيَ الأديم، قال: «لا تعجل».

وروى أحمد من حديث كعب بن مالك، قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اهجوا المشركين بالشِّعر؛ فإن المؤمن يجاهد بنفسه وماله، والذي نفس محمد بيده! كأنما تنضحونهم بالنبل».

وروى أحمد، والبزار من حديث عمار بن ياسر، قال: لما هجانا المشركون، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قولوا لهم كما يقولون لكم».

---

(١) في الأصل: «الشعيرة»، والصواب ما أثبت.

١٤٢٩ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا العَاقِبُ».

(عن جبير بن مطعم ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لي خمسة أسماء) أختصُّ بها، لم يُسَمَّ بها أحدٌ قبلي، أو خمسةُ أسماء مشهورة عند الأمم السابقة، أو معظمة.

(أنا محمد): اسم مفعول منقول من الصفة على سبيل التفاؤل أنه سيكثر حمدُه؛ إذ المحمد في اللغة: هو الذي يُحمد حمداً بعد حمد، ولا يكون مفعَّل مثل مُمَدَّح إلا لمن تكرر منه الفعل مرة بعد أخرى، وهذا الاسم قد تكرر في القرآن الكريم.

(وأحمد): منقول من الصفة التي معناها التفضيل، ومعناه: أنه أحمدُ الحامدين لربه، وهي صيغة تنبىء عن الانتهاء إلى غاية ليس وراءها منتهى.

والاسمان اشتقا من أخلاقه المحمودة التي لأجلها استحق أن يسمى بهما.

قال الأعشى يمدح بعضهم:

إِلَيْــكَ أَبَيْــتَ اللَّعْــنَ كَــانَ وَجِيفُهَــا

إِلَــى المَاجِـدِ القَــرْمِ الجَــوَادِ المُحَمَّــدِ

أي: الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة.

أو هو من اسمه تعالى المحمود؛ كما قال حسان:

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فَذُو العَرْشِ مَحْمُودٌ، وَهَذَا مُحَمَّدُ

وهل سمي بأحمد قبل محمد، أو بمحمد قبل أحمد؟

قال عياض بالأول؛ لأن أحمد وقع في الكتب السابقة، ومحمد في القرآن، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس، وإليه ذهب السهيلي وغيره.

وقال بالثاني الحافظ ابن القيم.

وقد خُصَّ بسورة الحمد، ولواء الحمد، وبالمقام المحمود، وشُرع له الحمد بعد الأكل والشرب، وبعد الدعاء، وبعد القدوم من السفر، وسميت أمته الحمَّادين، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه.

وفي «الصحيح»: أنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله.

قال عياض: حمى الله هذه الأسماء أن يسمى بها أحد قبله، وإنما سمي بعضُ العرب محمداً قرب ميلاده، لما سمعوا من الكهان والأحبار: أن نبياً سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمداً، فرجَوا أن يكونوا هم، فسموا أبناءهم بذلك.

قال: وهم ستة لا سابعَ لهم.

وقال السهيلي في «الروض»: لا يعرف في العرب من سمي محمداً قبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا ثلاثة: محمد بن سفيان بن مجاشع، ومحمد بن أحيحة ابن الجلاح، ومحمد بن حمران بن ربيعة.

وسبق السهيلي إلى هذا القول: أبو عبدالله بن خالويه في كتاب «ليس»، وهو حصر مردود.

قال في «الفتح»: وقد جمعت أسماء من سمي بذلك في جزء مفرد، فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكرر في بعضهم، ووهم في بعضهم، فتخلص منهم خمسة عشر نفساً، وأشهرهم: محمد بن عدي بن ربيعة، روى حديثه البغوي، وابن سعد، وابن شاهين، وابن السكن، وغيرهم.

قال: فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذي ذكره السهيلي، وكذا الذي ذكره القاضي عياض، وعجبت من السهيلي كيف لم يقف على ما ذكره عياض، مع كونه كان قبله.

(وأنا الماحي) ـ بالحاء المهملة ـ (الذي يمحو الله بي الكفر)؛ أي يزيله؛ لأنه بعث والدنيا مظلمة بغياهب الكفر، فأتى صلى الله عليه وآله وسلم بالنور الساطع حتى محاه.

قيل: ولما كانت البحار هي الماحية للأدران، كان اسمه صلى الله عليه وآله وسلم فيها الماحي.

(وأنا الحاشر الذي يحشر الناس) يوم القيامة (على قدمِي) ـ بكسر الميم ـ؛ أي: على أثري؛ لأنه أولُ من تنشق عنه الأرض، وأنه يحشر

قبل الناس، وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى: «يحشر الناس على عقبي».

أو المراد بالقدم: الزمان؛ أي: وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر؛ إشارة إلى أنه ليس بعده نبي ولا شريعة.

وقيل: المراد: على مشاهدتي قائماً لله، شاهداً على الأمم.

وفي رواية نافع بن جبير: «وأنا حاشر بعثت مع الساعة»، وهو يرجح الأول.

(وأنا العاقب»)؛ لأنه جاء عقب الأنبياء، فليس بعده نبي.

وفي الباب عن نافع بن جبير، وأبي موسى الأشعري، وحذيفة، وابن عباس، وأبي الطفيل، وفيها زيادات على حديث الباب.

ففي رواية نافع بن جبير: أنها ستة، فذكر الخمسة المذكورة، وزاد: الخاتم. رواه ابن سعد.

وفي حديث حذيفة: أحمد، ومحمد، والحاشر، والمقفي، ونبي الرحمة. رواه الترمذي، وابن سعد.

وقد سماه الله تعالى: رؤوفاً رحيماً.

ومما وقع من أسمائه في القرآن بالاتفاق: الشاهد، البشير، النذير، المبين، الداعي إلى الله، السراج المنير، المذكر، الرحمة، النعمة، الهادي، الشهيد، الأمين، المزمل، المدثر.

وتقدم في حديث ابن عمرو بن العاصي: المتوكل.

ومن أسمائه المشهورة: المختار، والمصطفى، والشفيع المشفع، الصادق المصدوق، وغير ذلك.

قال ابن دحية في تصنيف له مفرد في الأسماء النبوية: قال بعضهم: أسماء النبي صلى الله عليه وآله وسلم عدد أسماء الله الحسنى، تسعة وتسعون اسماً.

قال: ولو بحثَ عنها باحث، لبلغت ثلاث مئة اسم، وذكر في مصنفه المذكور [أماكنها] من القرآن والأخبار، وضبط ألفاظها، وشرح معانيها، واستطرد كعادته إلى فوائد كثيرة.

قال في «الفتح»: وغالب الأسماء التي ذكرها وُصف بها صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية؛ مثل: عده اللبنة؛ لحديث: «إلا موضع لبنة، فكنت أنا اللبنة».

ونقل ابن العربي في «شرح الترمذي» عن بعض الصوفية: أن لله ألف اسم، ولرسوله ألف اسم، انتهى.

وفي «القسطلاني»: وقد جمعت من أسمائه صلى الله عليه وآله وسلم في كتاب «المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» أكثر من أربع مئة مرتبة على حروف المعجم، انتهى.

وهو كقول ابن دحية المتقدم.

وقد ذكر السيد العلامة البدر المنير محمد بن إسماعيل الأمير اليماني ـ رحمه الله تعالى ـ في بعض فوائده ما نصه: قال الشيخ

ـ يعني: أبا الحسن السندي ـ: وكذا المختار في أسماء النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها توقيفية، أقول: والحق أنه لا يطلق عليه صلى الله عليه وآله وسلم إلا ما سماه الله؛ من نحو: محمد رسول الله في سورة الفتح، والنبي الأمي في سورة الأعراف، ونحو: مبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، ونحو: وأنه لما قام عبدالله، ونحوه مما أطلقه عليه من أوصافه بأنه بشير، ونذير، نحو: عبده ورسوله؛ كما في التشهد، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لي أسماء»، وعد خمسة، ولا يطلق عليه ما ورد به السمع إن لم يكن مدحاً، فلا يقال: صاحب قريش من قوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾[التكوير: ٢٢].

وأما إطلاق ألفاظ عليه لم يرد بها كتاب ولا سنة؛ مثل ما في كتاب «دلائل الخيرات»، ومثل: يا قنديل عرش الله، ونحوها، فما أظنه إلا داخلاً في النهي عن الإطراء في قوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى، وقولوا: عبدالله ورسوله».

والحاصل: أنه قد نهى عن الإطراء، فينبغي أو يجب الاقتصار على ما سمَّى به نفسه، وسماه الله به.

وهؤلاء الذين ذكرهم الشيخ أيضاً جمعوا الألوف في أسمائه، ما أدري ما مستندهم، وما أرى ذلك إلا من الغلو المنهي عنه، وتعظيمُه صلى الله عليه وآله وسلم، وإكرامُ شريعته يكون باتباعه، والتقييد بما جاء به، ونشر سنته، وإحياء طريقته، ودعاء العباد إلى ذلك؛ ففي ذلك النجاة في المعاد.

وَخَيْرُ الأُمُـورِ السَّالِفَاتُ عَلَـى الهُـدَى

وَشَــرُّ الأُمُــورِ المُحْــدَثَاتُ البَــدَائِعُ

رزقنا الله اتباع طريقته، ونشر سنته، والاهتداء بهديه، والتخلق بأخلاقه، والحشر تحت لوائه، والشرب من حوضه، والفوز بشفاعته، آمين، انتهى كلامه رحمه الله.

* * *

١٤٣٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟ يَشْتِمُونَ مُذَمَّماً، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّماً، وَأَنَا مُحَمَّدٌ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم) كفار (قريش ولَعْنهم؟) ـ بسكون العين ـ (يشتمون) ـ بكسر التاء الفوقية ـ (مذمماً، ويلعنون مذمماً)، يريد بذلك: تعريضهم إياه بمذمم مكانَ محمَّد، وكانت العوراء زوجةُ أبي لهب تقول:

مُـــــــذَمَّماً[1] قَلَيْنَــــا وَدِينَــــــــهُ أَبَيْنَـــــا

وَأَمْــــــــرَهُ عَــــــــصَيْنَا

(وأنا محمد»): كثير الخصال الحميدة التي لا غاية لها، فمذمَّـم

(١) في الأصل: «مذمم»، والصواب ما أثبت.

ليس باسمه، ولا يعرف به، فكان الذي يقع منهم مصروفاً إلى غيره.

قال في «الفتح»: كان الكفار من قريش؛ لشدة كراهتهم للنبي[1] صلى الله عليه وآله وسلم لا يسمونه باسمه الدال على المدح، فيعدلون إلى ضده، فيقولون: مذمماً، وإذا ذكروه بسوء، قالوا: فعل الله بمذمم، ومذمم ليس هو اسمه، فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفاً إلى غيره.

قال ابن التين: استدل بهذا الحديث من أسقط حد القذف بالتعريض، وهم الأكثر؛ خلافاً لمالك.

وأجاب: بأنه لم يقع في الحديث أنه لا شيء عليه في ذلك، بل الواقع أنهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره، انتهى.

والتحقيق: أنه لا حجة في ذلك إثباتاً ولا نفياً.

واستنبط منه النسائي: أن من تكلم بكلام مناف لمعنى الطلاق ومطلق الفرقة، وقصد به الطلاق، لا يقع؛ كمن قال لزوجته: كلي، وقصد الطلاق، فإنها لا تطلق؛ لأن الأكل لا يصلح بأن يفسر به الطلاق بوجه من الوجوه؛ كما أن مذمماً لا يمكن أن يفسر به محمد بوجه من الوجوه.

* * *

١٤٣١ ـ عَـنْ جَابِـرِ بْنِ عبدالله ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ

(١) في الأصل: «في النبي»، والصواب ما أثبت.

النَّبِـيُّ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِـيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَاراً، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلاَّ مَوْضِـعَ لَبِـنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلا مَوْضِـعُ اللَّبِـنَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ زِيَادَةُ: «إِلاَّ مَوْضِـعَ لَبِـنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ»، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَأَنَا اللَّبِـنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِـيِّينَ».

(عن جابر بن عبدالله) الأنصاريِّ (ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «مثلي ومثل الأنبياء) قبلي (كرجل بنى داراً، فأكملها وأحسنها إلا موضع لَبِنة) ـ بفتح اللام وكسر الموحدة ـ: قطعة طين تعجن وتيبس ويبنى بها من غير إحراق، (فجعل الناس يدخلونها)؛ أي: الدار، (ويتعجبون) من حسنها، (ويقولون: لولا موضع اللبنة»)؛ أي: لكان بناء الدار كاملاً.

وزاد الإسماعيلي: «وأنا موضع اللبنة، جئت، فختمت الأنبياء».

وقد أورد بعضهم سؤالاً، فقال: فإن قلت: المشبه به هنا رجل، والمشبه متعدد، فكيف صح التشبيه؟

وأجاب: بأنه جعل الأنبياء كلهم كواحد فيما قصد في التشبيه، وهو أن المقصود من بعثتهم ما تم إلا باعتبار الكل، فكذلك الدار، لا تتم إلا بجميع اللبنات.

أو أن التشبيه ليس من باب تشبيه المفرد بالمفرد، بل هو تشبيه تمثيل، فيؤخذ وصف من جميع أحوال المشبه، ويشبه بمثله من أحوال المشبه به، فيقال: شبه الأنبياء وما بعثوا به من الهدى والعلم

وإرشاد الناس إلى مكارم الأخلاق بقصر أسس قواعده، ورفع بنيانه، وبقي منه موضع لبنة، فنبينا صلى الله عليه وآله وسلم بعث لتتميم مكارم الأخلاق، كأنه هو تلك اللبنة التي بها إصلاح ما بقي من الدار، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه البخاري في باب: خاتم النبيين أيضاً، ومسلم في: الفضائل.

قال في «الفتح»: المراد بالخاتم في أسمائه: أنه خاتم النبيين، ولمح بما وقع في القرآن، وأشار إلى ما أخرجه في «التأريخ» من حديث العرباض بن سارية، رفعه: «إني عبدالله، وخاتم النبيين، وإن آدم لمنجَدِلٌ في طينه».

وأخرجه أيضاً أحمد، وصححه ابن حبان، والحاكم.

(وفي رواية عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ زيادة: «إلا موضع لبنة من زاوية»).

ولمسلم: من زواياه.

وهذا يرد قول من قال: إن اللبنة المشار إليها كانت في أس الدار المذكورة، وإنه لولا وضعها، لانقضَّت تلك الدار؛ فإن الظاهر كما في «فتح الباري»: أن المراد بها مكملة محسنة، وإلا، لاستلزم أن يكون الأمر بدونها ناقصاً، وليس كذلك، فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة، فالمراد هنا: النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية، مع ما مضى من الشرائع.

(وقال في آخره)؛ أي: آخر الحديث المذكور: («فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين»)، ومكمل شرائع الدين.

وهذا الحديث أخرجه النسائي في: التفسير.

وفي الحديث: ضربُ الأمثال للتقريب للأفهام، وفضل النبي صلى الله عليه وآله وسلم على سائر النبيين، وأن الله ختم به المرسلين، وأكمل به شرائع الدين.

* * *

١٤٣٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين) سنةً.

ويأتي نقل الخلاف في سنه صلى الله عليه وآله وسلم، وما في ذلك من المباحث في محله ـ إن شاء الله تعالى ـ.

* * *

١٤٣٣ ـ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْداً مُعْتَدِلاً، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إلاَّ بِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ، فَادْعُ اللهَ، قَالَ: فَدَعَا لِي ﷺ.

(عن السائب بن يزيد ـ رضي الله عنه ـ، قال، وهو ابن أربع وتسعين) سنة.

قال في «الفتح»: يشعر بأنه رآه سنة اثنتين وتسعين؛ لأنه كان له يوم مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمان سنين؛ كما ثبت من حديثه، ففيه ردٌّ لقول الواقدي: إنه مات سنة إحدى وتسعين، على أنه يمكن توجيه قوله.

وأبعدُ منه من قال: مات قبل التسعين.

وقد قيل: إنه مات سنة ست وتسعين، وهو أشبه.

قال ابن أبي داود: هو آخر من مات من الصحابة بالمدينة.

وقال غيره: بل محمود بن ربيع.

وقيل: بل محمود بن لبيد؛ فإنه مات سنة تسع وتسعين.

(جَلْداً) ـ بفتح الجيم وسكون اللام ـ؛ أي: قوياً، (معتدلاً): غيرَ منحنٍ مع كبر سنه، (فقال: قد علمتُ) بتاء المتكلم (ما مُتعتُ به) بضم الميم وتاء المتكلم أيضاً، مبنياً للمفعول (سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)، وذلك (أن خالتي)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمها (ذهبت بي إليه) صلى الله عليه وآله وسلم، (فقالت) له: (يا رسول الله! إن ابن أختي شاكٍ) من الشكوى، وهو المرض، (فادع الله، قال) السائب: (فدعا لي صلى الله عليه) وآله (وسلم).

وفيه: أن الأدب أن يقال: يا رسول الله! يا نبي الله! كما خاطبته خالة السائب.

* * *

١٤٣٤ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ العَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَقَالَ: بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِـيِّ لا شَبِيهٌ بِعَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ.

(عن عقبة بن الحارث) ابنِ عامرٍ القرشيِّ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: صلى أبو بكر) الصدِّيقُ (ـ رضي الله عنه ـ العصر، ثم خرج يمشي).

زاد الإسماعيلي: بعدَ وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بليال، وعلي ـ رضي الله عنه ـ يمشي إلى جانبه.

(فرأى)؛ أي: أبو بكر (الحسن) ابنَ عليٍّ (يلعب مع الصبيان)، وكان عمره إذ ذاك سبعَ سنين، وقد سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وحفظ عنه، ولعبُه محمول على اللائق به إذ ذاك من الأشياء المباحة، بل على ما فيه تمرين وتنشيط، ونحو ذلك، والله أعلم.

(فحمله على عاتقه، وقال: بأبي شبيه بالنبي) صلى الله عليه وآله وسلم (لا شبيه بعلي) يعني: أباه، (وعلي يضحك).

فيه: إشعار بتصديقه له.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: فضل الحسن، والنسائي في: المناقب.

قال في «الفتح»: وقد وافق أبا بكر على أن الحسن كان يشبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو جحيفة كما سيأتي.

* * *

١٤٣٥ ـ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِـيَّ ﷺ، وَكَانَ الحَسَنُ يُشْبِـهُهُ، فَقِيلَ لَهُ: صِفْهُ لَنَا، فَقَالَ: كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِـيُّ ﷺ بِثَلاثَ عَشْرَةَ قَلُوصاً. قَالَ: فَقُبِضَ النَّبِـيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا.

(عن أبي جُحَيفة) ـ بضم الجيم وفتح الحاء ـ وهبِ بنِ عبدالله السوائيِّ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأيت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، وكان الحسن) ابنُ علي (يشبهه).

وفي حديث أنس: أن الحُسين ـ بضم الحاء ـ كان أشبهَهم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وجمع بينهما بأن الحسن كان يشبهه بما بين الصدر إلى الرأس، والحسين أسفل من ذلك.

(فقيل له)؛ أي: لأبي جحيفة: (صفه لنا، فقال: كان أبيض) اللون، (قد شَمِط) ـ بفتح الشين وكسر الميم ـ: صار سواد شعره مخالطاً للبياض.

ولمسلم من حديثه: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهذه منه بيضاء، وأشار إلى عنفقته.

(وأمر لنا النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: لأبي جحيفة وقومه من بني سواء على سبيل جائزة الوفد (بثلاث عشرة قَلوصاً) ـ بفتح القاف ـ: الأنثى من الإبل.

(قال) أبو جحيفة: (فقُبض) ـ بضم القاف ـ: توفي (النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم قبل أن نقبضها).

زاد الإسماعيلي من طريق محمد بن فضيل: فذهبنا نقبضها، فأتانا موته، فلم يعطونا شيئاً، فلما قام أبو بكر، قال: من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عِدَةٌ، فليجيء، فقمت إليه، فأخبرته، فأمر لنا بها.

* * *

١٤٣٦ ـ عَنْ عبدالله بْنِ بُسْرٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخاً؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ.

(عن عبدالله بن بسر) المازنيِّ (صاحب النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قيل له: أرأيت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم كان شيخاً)، أم شاباً؟ (قال: كان في عنفقته شعرات بيض) لا تزيد على عشرة؛ لإيراده بصيغة جمع القلة.

وقيل: إنها كانت سبع عشرة شعرة.

وهذا الحديث هو الثالث عشر من ثلاثياته، وهو من أفراده.

* * *

١٤٣٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ رَبْعَةً مِنَ القَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ، وَلا بَالقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ، وَلا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ، وَلا سَبِطٍ رَجِلٌ، أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيـلِ البَائِنِ، وَلا بِالقَصِيرِ، وَلا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلَيْسَ بِالآدَمِ، وَلَيْسَ بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلا بِالسَّبِطِ. بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَذَكَرَ تَمَامَ الحَدِيثِ.

(عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان النبـي صلى الله عليه) وآله (وسلم رَبْعَة من القوم) ـ بفتح الراء وسكون الباء ـ؛ أي: مربوعاً، والتأنيث باعتبار النفس، وفسره بقوله: (ليس بالطويل، ولا بالقصير).

وزاد البيهقي عن علي: وهو إلى الطول أقرب.

وعن عائشة: لم يكن بالطويل البائن، ولا بالقصير المتردِّد، وكان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده، ولم يكن على حال يماشيه أحد من الناس يُنسب إلى الطول إلا طاله صلى الله عليه وآله وسلم، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان، فيطولُهما، فإذا فارقاه، نسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الربعة، رواه ابن عساكر، والبيهقي.

(أزهر اللون): أبيضَ مُشرباً بحمرة؛ كما صرح به في حديث أنس من وجه آخر عند مسلم.

والإشرابُ: خلط لون بلون، كأن أحد اللونين سقى الآخر، يقال: بياض مُشْرَب بحمرة ـ بالتخفيف ـ، فإذا شدد، كان للتنكير والمبالغة، وهو أحسن الألوان.

(ليس بأبيض أمهق)؛ أي: شديد البياض كلون الجص، (ولا آدم) ـ بالمد ـ؛ أي: ولا شديد السمرة، وإنما يخالط بياضَه الحمرة.

والعرب تطلق على كل من كان كذلك أسمر؛ كما في حديث أنس المروي عند أحمد، والبزار، وابن منده بإسناد صحيح: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان أسمر، والمراد بالسمرة: الحمرة التي تخالط البياض.

(ليس) شعرُه (بجَعْد) ـ بفتح الجيم وسكون العين ـ، ولا (قطط): ولا شديد الجعودة كشعر السودان.

(ولا سَبِط) ـ بفتح السين وكسر الباء ـ؛ من السبوطة ضد الجعودة؛ أي: ولا مسترسل، فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (رَجِل) ـ بفتح الراء وكسر الجيم ـ؛ أي: هو رَجِلٌ؛ يعني: مسترسلاً.

(أنزل عليه) الوحيُ (وهو ابن أربعين) سنة سواء، وذلك إنما يستقيم على القول بأنه ولد في شهر ربيع الأول، وهو المشهور، وبعث فيه، (فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه) الوحي، (وبالمدينة عشر سنين).

قيل: مقتضاه: أنه عاش ستين سنة.

قال الزركشي: هذا قول أنس، والصحيح أنه أقام بمكة ثلاث عشرة؛ لأنه توفي وعمره ثلاث وستون سنة.

وأجاب في «المصابيح» بأن أنساً لم يقتصر على قوله: فلبث بمكة عشر سنين، بل قال: فلبث بمكة عشر سـنين ينزل عليه الوحي، وهذا لا ينافي أن يكون أقام بها أكثر من هذه المدة، ولكنه لم ينزل عليه إلا في العشر، ولا يخفى أن الوحي فتر في ابتدائه سنتين ونصفاً، وأنه أقام ستة أشهر في ابتدائه يرى الرؤيا الصالحة، فهذه ثلاث سنين لم يوح إليه في بعضها أصلاً، وأوحي إليه في بعضها مناماً، فيحمل قول أنس على أنه لبث بمكة ينزل عليه الوحي في اليقظة عشر سنين، واستقام الكلام.

لكن يقدح في هذا الجمع قولُه في حديث أنـس من طريـق آخر: وتوفاه على رأس ستين سنة.

(وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء)؛ أي: بل دون ذلك، وفي رواية: إلا سبع عشرة شعرة، أو ثماني عشرة.

(وفي رواية عنه)؛ أي: عن أنس: (كان رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ليس بالطويل البائن).

قال البيضاوي: أي: الظاهر البين طوله؛ من بان: إذا ظهر.

وقال ابن الأثير: أي: المفرِط طولاً.

(ولا بالقصير، ولا بالأبيض الأمهق): الكريه البياض، بل كان أزهر اللون؛ أي: أبيض مشرباً بحمرة، (وليس بالآدم) ـ بالمد ـ؛ أي: الشديد السمرة، (وليس) شعره (بالجعد القطط): الشديد الجعودة، (ولا بالسبط)؛ أي: المسترسل، بل كان وسطاً بينهما.

(بعثه الله على رأس أربعين سنة)، وهذا يتجه على القول بأنه ولد

في ربيع الأول، وبعث في رمضان، فيكون له تسع وثلاثون ونصف سنة، ويكون قد ألغى الكسر.

(وذكر تمام الحديث)، وهو قوله: فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.

* * *

١٤٣٨ ـ عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهاً، وَأَحْسَنَهُ خُلُقاً، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلا بِالقَصِيرِ.

(عن البراء) ابنِ عازبٍ (ـ رضي الله عنه ـ، يقول: كان رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم أحسن الناس وجهاً، وأحسنه)، وفي بعض النسخ: وأحسنَهم (خُلقاً) ـ بضم الخاء ـ: الطبع والسجية، (ليس بالطويل البائن): المفرِط في الطول، فهو اسم فاعل من بان؛ أي: ظهر على غيره، أو بان بمعنى فارقَ مَنْ سواه بإفراط طوله، (ولا بالقصير)، بل كان رَبْعَة.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

* * *

١٤٣٩ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ خَضَبَ النَّبِـيُّ ﷺ؟ قَالَ: لا، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أنه سئل: هل خضب النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم) شعرَه؟ (قال: لا) لم يخضب، (إنما كان شيء) قليلٌ من الشيب (في صدغيه).

وهذا كما نبه عليه في «الفتح» مغاير للحديث السابق أن الشيب كان في عنفقته.

وجمع بينهما بحديث مسلم عن أنس: لم يخضب صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما كان البياض في عنفقته، وفي الصدغين، وفي الرأس نبذاً؛ أي: متفرقاً.

قال: وعرف من مجموع ذلك: أن الذي شاب من عنفقته أكثر مما شاب من غيرها.

وهذا الحديث أخرجه النسائي في: الزينة.

* * *

١٤٤٠ ـ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ مَرْبُوعاً، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعَرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِـيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لا، بَلْ مِثْلَ القَمَرِ.

(عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ، قال: كان النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم مربوعاً، بعيد ما بين المنكبين)؛ أي: عريض أعلى

الظهر، (له شعر) في رأسه (يبلغ شحمة أذنيه، رأيته في حلة).

قال في «القاموس»: الحلة ـ بالضم ـ: إزار ورداء، ولا تكون حلة إلا من ثوبين، أو ثوب له بطانة.

(حمراء)؛ أي: منسوجة بخطوط حُمر مع سواد؛ كسائر البرود اليمنية، وليست كلها حمراء؛ لأن الأحمر البحت منهي عنه.

(لم أر شيئاً قط أحسن منه)؛ إذ حقيقة الحسن الكامل فيه؛ لأنه الذي تم معناه دون غيره.

(وفي رواية عنه)؛ أي: عن البراء[1] (ـ رضي الله عنه ـ: أنه قيل له: أكان وجه النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم مثل السيف؟) في الطول واللمعان، ولما لم يكن السيف شاملاً للطرفين، قاصراً في تمام المرأى عن الاستدارة والإشراق الكامل والملاحة، ردَّه رداً بليغاً؛ حيث (قال: لا، بل مثل القمر) في الحسن والملاحة والتدوير، وعدل إلى القمر؛ لجمعه الصفتين: التدور، واللمعان.

وعند مسلم من حديث جابر بن سمرة، قال: لا، بل مثل الشمس ـ أي: في نهاية الإشراق ـ، والقمر ـ أي: في الحسن ـ، وزاد: وكان مستديراً؛ تنبيهاً على أنه أراد التشبيه بالصفتين معاً:

الحسن، والاستدارة؛ لأن التشبيه بالقمر إنما يراد به: الملاحة فقط.

---

(١) في الأصل: «عن أنس»، والصواب ما أثبت، كما رواه البخاري برقم (٣٣٥٩).

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في: المناقب.

* * *

١٤٤١ ـ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِـيَّ ﷺ يُصَلِّي بِالبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ. قَدْ تَقَدَّمَ هَذَا الحَدِيثُ، وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ، فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِـي، فَإِذَا هِيَ أَبْـرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَـبُ رَائِحَةً مِنَ المِسْكِ.

(عن أبي جحيفة ـ رضي الله عنه ـ: أنه رأى النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم يصلي بالبطحاء): المسيل الواسع الذي فيه دِقاق الحصى، (فتوضأ، ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين) قصراً؛ للسفر (وبين يديه عَنَزَة) ـ بفتحات ـ: أقصر من الرمح، وأطول من العصا فيها زُجٌّ.

(قد تقدم هذا الحديث) في: أوائل الصلاة في الوضوء.

(وفي هذه الرواية قال)؛ أي: أبو جحيفة: (فجعل الناس يأخذون يديه، فيمسحون بها وجوههم)؛ تبركاً.

(قال) أبو جحيفة: (فأخذت بيده، فوضعتها على وجهي، فإذا هي أبرد من الثلج)؛ لصحة مزاجه الشريف، وسلامته من العلل، (وأطيب رائحة من المسك)، وكانت هذه صفته صلى الله عليه وآله

وسلم وإن لم يمس طيباً، حتى كان ـ كما رواه أبو نعيم، والبزار بإسناد صحيح ـ إذا مر في طريق من طرق المدينة، وجدوا منه رائحة الطيب، وقالوا: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الطريق.

ولله دَرُّ القائل:

فَمِـنْ طِيبِـهِ طَابَـتْ لَـهُ طُرُقَاتُـهُ

وقالت عائشة: كان عرقه في وجهه مثل الجمان، أطيب من المسك الأذفر. رواه أبو نعيم.

ووقع مثل حديث الباب في حديث يزيد بن الأسود عند الطبراني بإسناد قوي، وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم في أثناء حديث، قال: فمسح صدري، فوجدت ليده برداً أو ريحاً، كأنما أخرجها من جونة عطار.

وفي الباب أحاديث.

* * *

١٤٤٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْناً فَقَرْناً، حَتَّى كُنْتُ مِنَ القَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قَرْناً فقَرْناً») ـ بفتح القاف ـ: الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد.

وقيل: سمي قرناً؛ لأنه يقرن أمة بأمة، وعالماً بعالم، وهو مصدر قرنت، وجُعل اسماً للوقت، أو لأهله.

وقيل: القرن ثمانون سنة، وقيل: أربعون، وقيل: تسعون، وقيل: مئة وعشرون.

وتعقب الحربي الجميع، وقال: الذي أراه: أن القرن كل أمة هلكت حتى لم يبق منها أحد.

(حتى كنت من القرن الذي كنت فيه»)، والمراد بالبعث: تقلُّبه في أصلاب الآباء أباً فأباً، قرناً فقرناً، حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه؛ أي: انتقلتُ أولاً من صلب ولد إسماعيل، ثم من كنانة، ثم من قريش، ثم من بني هاشم، فالفاء في قوله: «قرناً فقرناً» للترتيب في الفضل على سبيل الترقي من الآباء من الأبعد إلى الأقربِ فالأقرب؛ كما في قولهم: خذ الأفضل فالأكمل، واعمل الأحسن فالأجمل.

وهذا الحديث من أفراده.

* * *

١٤٤٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعَرَهُ، وَكَانَ المُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ مُوافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ؛ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ.

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسول الله صلى الله عليه)

وآله (وسلم كان يسدل شعره)؛ أي: يرسل شعر ناصيته على جبهته.

قال النووي: المراد: إرساله على الجبين، واتخاذه كالقُصَّة ـ بضم القاف بعدها مهملة ـ، (وكان المشركون يفرقون رؤوسهم)؛ أي: يلقون شعر رؤوسهم إلى جانبيه، ولا يتركون منه شيئاً على جبهتهم.

(فكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم): يرسلون شعر نواصيهم على جباههم، (وكان صلى الله عليه) وآله (وسلم يحب موافقة أهل الكتاب)؛ لأنهم كانوا على بقية من دين الرسل، فكانت موافقتهم أحبَّ إليه من موافقة عُبَّاد الأوثان (فيما لم يؤمر فيه بشيء)؛ أي: فيما لم يخالف شرعه، (ثم فرق رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم رأسه)؛ أي: شعر رأسه؛ أي: ألقاه إلى جانبي رأسه، فلم يترك منه شيئاً على جبهته بعدَ ما سدل؛ لأمر أمر به.

واستدل بالحديث على: أن شرع مَنْ قبلنا شرع لنا ما لم يجيء في شرعنا ما يخالفه.

وتُعقب بأنه عبر بالمحبة، ولو كان كذلك، لعبر بالوجوب، وعلى التسليم، ففي نفس الحديث أنه رجع عن ذلك آخراً، والله أعلم.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الهجرة، واللباس، ومسلم في: الفضائل، وأبو داود في: الترجل، والترمذي في: الشمائل، والنسائي في: الزينة، وابن ماجه في: اللباس.

* * *

١٤٤٤ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِـيُّ ﷺ فَاحِشاً، وَلا مُتَفَحِّشاً، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلاقاً».

(عن عبدالله بن عمـرو) ابنِ العاص (ـ رضي الله عنهما ـ، قـال: لم يكن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم فاحـشاً): ناطـقاً بالفـحش، وهو الزيادة على الحد في الكلام السيىء، (ولا متفحشاً): متكلِّفاً للفُحش، نفى عنه صلى الله عليه وآله وسلم قولَ الفحش، والتفوه به طبعاً وتكلفاً، (وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً) حسنُ الخلق: اختيار الفضائل، واجتناب الرذائل.

وهل هو غريزة، أو مكتسب؟

واستدل للأول بحديث ابن مسعود عند البخاري: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم».

وللثاني بما أخرج أحمد من حديث أبي هريرة، يرفعه: «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق».

وروى البزار: مكارم بدل: صالح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن عن صفية بنت حيي، قالت: ما رأيت أحداً أحسن خلقاً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وعند مسلم من حديث عائشة: كان خلقه القرآن، يغضب لغضبه، ويرضى لرضاه.

وحديث الباب أخرجه أيضاً في: الأدب، ومسلم في: الفضائل، والترمذي في: البر.

* * *

١٤٤٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلاَّ أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْماً، فَإِنْ كَانَ إِثْماً، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنهُ. وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلاَّ أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ، فَيَنْتَقِمُ للهِ بِهَا.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: ما خير رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بين أمرين) من أمور الدنيا، (إلا أخذ أيسرهما): أسهلهما، وأبهم فاعل خُير، ليكون أعم؛ من قبل الله، أو من قبل المخلوقين، (ما لم يكن) أيسرُهما (إثماً)؛ أي: يفضي إلى الإثم، (فإن كان) الأيسرُ (إثماً، كان) صلى الله عليه وآله وسلم (أبعد الناس منه)؛ كالتخيير بين المجاهدة في العبادة، والاقتصاد فيها؛ فإن المجاهدة إن كانت بحيث تجر إلى الهلاك، لا تجوز، أو التخيير بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة، وبين أن لا يؤتيه من الدنيا إلا الكفاف، وإن كانت السعة أسهل منه.

قال في «الفتح»: والإثم على هذا أمر نسبي، لا يراد منه معنى الخطيئة؛ لثبوت العصمة.

(وما انتقم رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم لنفسه) خاصة؛

كعفوه عن الرجل الذي جفا في رفع صوته عليه، وقال: إنكم يا بني عبد المطلب مُطْلٌ، رواه الطبراني، وعن الآخر الذي جبذ بردائه حتى أثر في كتفه، رواه البخاري.

وحمل الداودي عدمَ الانتقام على ما يختص بالمال، قال: وأما العرض، فقد اقتص ممن نال منه.

قال: واقتص ممن لَدَّهُ في مرضه بعد نهيه عن ذلك؛ بأن أمر بِلَدِّهِم، مع أنهم كانوا في ذلك تأولوا أنه إنما نهاهم على عادة البشرية من كراهة النفس للدواء، كذا في «الفتح».

(إلا أن تنتهك)؛ أي: لكن إذا انتهكت (حرمة الله) ـ عز وجل ـ، (فينتقم لله)، لا لنفسه ممن ارتكب انتهاك تلك الحرمة (بها)؛ أي: بسببها.

لا يقال: إنه انتقم لنفسه حيث أمر بقتل عبدالله بن خَطَل، وعقبةَ ابن أبي مُعيط، وغيرهما ممن كان يؤذيه؛ لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله.

وزاد الطبراني عن أنس: وإن انتهكت حرمة الله، كان أشد الناس غضباً لله.

وفي الحديث: الحث على ترك الأخذ بالشيء العسير، والاقتناع باليسير، وترك الإلحاح فيما لا يضطر إليه.

ويؤخذ من ذلك: الندبُ إلى الأخذ بالرخص ما لم يظهر الخطأ، والحث على العفو، إلا في حقوق الله تعالى، والندب إلى

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحل ذلك ما لم يُفْضِ إلى ما هو أشد منه.

وفيه: تـرك الحكم للنفس، وإن كـان الحاكم متمكنـاً من ذلك؛ بحيث يؤمن فيه الحيف على المحكوم عليه، لكن لحسم المادة، والله أعلم.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، ومسلم في: الفضائل، وأبو داود في: الأدب.

* * *

١٤٤٦ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَا مَسِسْتُ حَرِيراً وَلا دِيبَاجاً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ النَّبِـيِّ ﷺ، وَلا شَمِمْتُ رِيحاً قَطُّ، أَوْ عَرْفاً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرْفِ النَّبِـيِّ ﷺ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: ما مسست حريراً ولا ديباجاً) هذا من عطف الخاص على العام؛ لأن الديباج نوع من الحرير، وهو بكسر الدال وفتحها.

قال أبو عبيدة: الفتح مولَّد؛ أي: ليس بعربي.

(ألين من كف النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم)، وهذا يخالف ما وقع في حديث أنس: أنه كان ضخم اليدين، وفي رواية له: والقدمين، وفي أخرى له: شثن القدمين والكفين؛ أي: غليظهما في خشونة.

والجمع بينهما: أن المراد: ألين في الجلد، والغلظ في العظام، فيجتمع له نعومةُ البدن وقوتُه، أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئاً كان بالنسبة إلى أصل الخلقة، وحيث وصف بالغلظ والشثونة، فهو بالنسبة إلى انتهائهما بالعمل؛ فإنه تعاطى كثيراً من أموره صلى الله عليه وآله وسلم.

(ولا شممت ريحاً قط، أو) قال: (عرفاً قط أطيب من ريح) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (أو) قال: (عرف النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم).

وهذا الحديث من أفراده، نعم أخرجه مسلم بمعناه.

* * *

١٤٤٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَإِذَا كَرِهَ شَيْئاً، عُرِفَ فِي وَجْهِهِ.

(عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها).

الحياء: تغير وانكسار عند خوف ما يُعاب أو يذم.

والعذراء: البكر؛ لأن عذرتها، وهي جلدة البكارة، باقية إذا دخل عليها.

والخدر: الستر الذي يكون في جنب البيت، وهو من باب التتميم؛

لأن العذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنها؛ لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها.

ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وآله وسلم في غير حدود الله.

وأخرج البزار من حديث أنس: وكان يقول: «الحياء خير كله».

وأخرج من حديث ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يغتسل من وراء الحجرات، وما رأى أحد عورته قط، إسناده حسن.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، ومسلم في: فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(وفي رواية: وإذا كره) صلى الله عليه وآله وسلم (شيئاً، عرف في وجهه)؛ لتغيره بسبب ذلك.

وفيه: أنه لم يكن يواجه أحداً بما يكرهه، بل يتغير وجهه، فيفهم أصحابه كراهيته لذلك.

* * *

١٤٤٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَا عَابَ النَّبِـيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ، أَكَلَهُ، وَإِلاَّ، تَرَكَهُ.

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: ما عاب النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم طعاماً) مباحاً (قط)؛ كأن يقول لمالح: قليل الملح، ونحوها، (إن اشتهاه، أكله، وإلا)؛ أي: وإن لم يشتهه، (تركه)، فإن

كان حراماً، عابه، وذمه، ونهى عنه.

وأما قوله للضب: «لا آكله، ولم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه»، فبيان لكراهته، لا إظهار لعيبه.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأطعمة، وكذا مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وأخرجه الترمذي في: السير.

* * *

١٤٤٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثاً، لَوْ عَدَّهُ العَادُّ، لأَحْصَاهُ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم كان يحدث حديثاً، لو عده العاد، لأحصاه)؛ لمبالغته صلى الله عليه وآله وسلم في الترتيل والتفخيم؛ بحيث لو أراد المستمع عدَّ كلماته، أو حروفه، لأمكنه ذلك؛ لوضوحه وبيانه.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود.

* * *

١٤٥٠ ـ وَعَنْهَا ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ.

(وعنها)؛ أي: عن عائشة (ـ رضي الله عنها ـ، قالت: إن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم)؛

أي: لم يكن يتابع الحديث بحديث استعجالاً، بل كان يتكلم بكلام واضح مفهوم على سبيل التأني؛ خوفَ التباسه على المستمع، وكان يعيد الكلمة ثلاثاً؛ لتفهم عنه.

زاد الإسماعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس: إنما كان حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلاً فهماً تفهمه القلوب، واعتذر عن أبي هريرة بأنه كان واسع الرواية، كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث؛ كما قال بعض البلغاء: أريد أن أقتصر، فتتزاحم القوافي علي.

* * *

١٤٥١ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ يُحَدِّثُ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِالنَّبِـيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الكَعْبَةِ: جَاءَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الحَرَامِ، فَقَالَ أَوَّلُهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاؤُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِـيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ، وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الأَنْبِـيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ، وَلا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلاَّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ يحدث عن ليلة أسري بالنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم من مسجد الكعبة) إلى بيت المقدس: أنه (جاء ثلاثة نفر) من الملائكة.

قال في «الفتح»: لم أتحقق أسماءهم.

وقال غيره: هم: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، ولم يذكر لذلك مستنداً يعول عليه.

(قبل أن يوحى إليه)، استشكل بأن الإسراء كان بعد المبعث بلا ريب، فكيف يقول: قبل أن يوحى إليه؟ فهو غلط من شريك الراوي عن أنس، لم يوافق عليه، وليس هو بالحافظ، لاسيما وقد انفرد بذلك عن أنس، ولم يرو ذلك غيره من الحفاظ.

وأجيب على تقدير الصحة؛ بأنه لم يؤت عقب تلك الليلة، بل بعد سنتين؛ لأنه إنما أسري به قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل غير ذلك.

(وهو) صلى الله عليه وآله وسلم (نائم في مسجد الحرام، فقال أولهم) أولُ النفر: (أيهم هو؟): أيُّ الثلاثةِ محمدٌ صلى الله عليه وآله وسلم؟ وهو مشعر بأنه كان نائماً بين اثنين أو أكثر، وقد قيل: إنه كان نائماً بين عمه حمزة، وابن عمه جعفر بن أبي طالب.

(فقال أوسطهم: هو خيرهم)؛ يعني: النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (وقال آخرهم)؛ أي: آخر النفر الثلاثة: (خذوا خيرهم)؛ للعروج به إلى السماء، (فكانت تلك)؛ أي: القصة؛ أي: لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام، (فلم يرهم) صلى الله عليه وآله وسلم (حتى جاؤوا) إليه (ليلة أخرى فيما يرى قلبه، والنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم نائمة عيناه، ولا ينام قلبه).

تمسك بهذا من قال: إنه رؤيا منام، ولا حجة فيه؛ إذ قد يكون ذلك حاله أول وصول الملك إليه، وليس في الحديث ما يدل على كونه نائماً في القصة كلها، وقد قال عبد الحق: رواية شريك: أنه كان نائماً زيادةٌ مجهولة.

(وكذلك الأنبياء تنام أعينهم، ولا تنام قلوبهم، فتولاه) صلى الله عليه وآله وسلم (جبريل، ثم عرج به إلى السماء)، كذا ساقه هنا مختصراً.

وقد أخرجه مسلم في: الإيمان.

* * *

١٤٥٢ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِـيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزَّوْرَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَجَعَلَ المَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ القَوْمُ. قِيلَ لأَنَسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلاثَ مِئَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلاثِ مِئَةٍ.

(وعنه)؛ أي: عن أنس (ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتي النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم بإناء) فيه ماء، (وهو بالزوراء): موضع بسوق المدينة، (فوضع يده في) ذلك (الإناء، فجعل الماء ينبع من بين أصابعه) من نفس لحمه الكائن بين أصابعه، أو من بينها بالنسبة إلى رؤية الرائي، وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر، والأول أوجه.

(فتوضأ القوم، قيل) القائلُ قتادةُ (لأنس: كم كنتم؟ قال): كنا

(ثلاث مئة، أو زُهاء) ـ بضم الزاي، ممدود ـ؛ أي: قدر (ثلاث مئة).

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

قال عياض: هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير، عن الكافة، ومتصلة بالصحابة، وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير منهم في المحافل، ومجمع العساكر، ولم يرو عن أحد منهم إنكار على راوي ذلك، فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته.

وقال القرطبي: قصة نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وآله وسلم تكررت عنه في عدة مواطن، في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي.

قال الحافظ: قلت: أخذَ كلام عياض، وتصرف فيه.

قال: ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين، وأحمد، وغيرهم من خمسة طرق، وعن جابر من أربعة طرق، وعن ابن مسعود عند البخاري، والترمذي، وعن ابن عباس عند أحمد، والطبراني من طريقين، وعن ابن أبي ليلى والد عبد الرحمن عند الطبراني، فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من إطلاقهما.

وأما تكثير الماء؛ بأن يلمسه بيده، أو يتفل فيه، أو يأمر بوضع شيء فيه؛ كسهم من كنانته، فجاء من حديث عمران بن حصين في

«الصحيحين»، وعن البراء بن عازب عند البخاري، وأحمد من طريقين، وعن أبي قتادة عند مسلم، وعن أنس عند البيهقي في «الدلائل»، وعن زياد بن حارث الصدائي عنده، وعن حبان بن بُحٍّ ـ بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة ـ الصدائي أيضاً.

فإذا ضم هذا إلى هذا، بلغ الكثرة المذكورة، أو قاربها، وأما من رواها من أهل القرن الثاني، فهم أكثر عدداً، وإن كان شطر طرقه أفراداً.

وفي الجملة: يستفاد منه: الرد على ابن بطال حيث قال: هذا الحديث شهده جماعة كثيرة من الصحابة، إلا أنه لم يرو إلا من طريق أنس؛ لطول عمره، وتطلُّب الناس العلوَّ في السند، انتهى.

وهذا ينادي عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذي شرحه.

قال القرطبي: ولم يُسمع بمثل هذه المعجزة من غير نبينا صلى الله عليه وآله وسلم حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه، وقد نقل ابن عبد البر عن المزني: أنه قال: نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وآله وسلم أبلغُ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا، فتفجرت منه المياه؛ لأن خروج الماء من الحجارة معهود؛ بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم، انتهى.

وحديث الباب أخرجه مسلم في: فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

١٤٥٣ ـ عَنْ عبدالله ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفاً، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ المَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ»، فَجَاؤُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبَارَكِ وَالبَرَكَةُ مِنَ اللهِ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ.

(عن عبدالله) ابنِ مسعودٍ (ـ رضي الله عنه ـ): أنه (قال: كنا نعد الآيات) التي هي خوارق العادات (بركة) من الله تعالى، (وأنتم تعدونها) كلَّها (تخويفاً) مطلقاً، والتحقيق أن بعضها بركة؛ كشبع الجيش الكثير من الطعام القليل، وبعضها تخويف؛ ككسوف الشمس والقمر؛ كما قال صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده»، وكأنهم تمسكوا بظاهر قوله: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾[الإسراء: ٥٩]؛ أي: من نزول العذاب العاجل كالطليعة والمقدمة له.

(كنا مع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم في سفر) في الحديبية؛ كما جزم به البيهقي، أو خيبر كما عند أبي نعيم في «الدلائل»، وقد وقع مثل ذلك في تبوك، فدل على تكرر وقوع ذلك حضراً وسفراً.

(فقل الماء، فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («اطلبوا فضلة من ماء»)؛ لئلا يظن أنه صلى الله عليه وآله وسلم موجدٌ للماء، (فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده) المباركةَ (في الإناء، ثم قال: «حيَّ

على الطَّهور) ـ بفتح الياء والطاء ـ، أي: هلموا إلى الماء؛ مثل: حي على الصلاة، ويجوز ضم الطاء، والمراد: الفعل؛ أي: تطهروا.

(المبارك) الذي أمدَّه الله ببركة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، (والبركة من الله») عز وجل.

قال ابن مسعود: (فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: من نفس اللحم الذي بينها، (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل)؛ أي: في حالة الأكل في عهده صلى الله عليه وآله وسلم غالباً.

وعند الإسماعيلي: كنا نأكل مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نسمع تسبيح الطعام.

وله شاهد أورده البيهقي في «الدلائل» من طريق قيس بن أبي حازم، قال: كان أبو الدرداء وسلمان إذا كتب أحدهما إلى الآخر، قال له: بآية الصحفة، وذلك أنهما بينا هما يأكلان في صحفة، إذ سَبَّحت وما فيها.

وذكر عياض عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأتاه جبريل بطبق فيه عنب ورُطب، فأكل منه، فسبح.

قال الحافظ: وقد اشتهر تسبيح الحصا؛ ففي حديث أبي ذر، قال: تناول النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبع حصيات، فسبحن، ثم وضعهن في يده حتى سمعت لهن حنيناً، ثم وضعهن في يد أبي بكر،

فسبحن، ثم وضعهن في يد عمر، فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمان، فسبحن. أخرجه البزار، والطبراني في «الأوسط».

وفي رواية للطبراني: فسمع تسبيحَهن مَنْ في الحلقة، وفيه: ثم دفعهن إلينا، فلم يسبحن مع أحد منا.

قال البيهقي في «الدلائل»: كذا رواه صالح بن أبي الأخضر، ولم يكن بالحافظ، عن الزهري، عن سويد بن يزيد السلمي، عن أبي ذر، والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري، قال: ذكر الوليد ابن سويد: أن رجلاً من بني سليم كان كبير السن ممن أدرك أبا ذر بالربذة، ذكر له عن أبي ذر بهذا.

وذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة: أن انشقاق القمر، وتسبيح الحصا، وحنين الجذع، وتسليم الغزالة مما نقل آحاداً، مع توفر[1] الدواعي على نقله، ومع ذلك، لم يكذب رواتها.

وأجاب: بأنه استغنى عن نقلها تواتراً بالقرآن، وأجاب غيره بمنع نقلها آحاداً، وعلى تسليمه، فمجموعها يفيد القطع.

قال في «الفتح»: والذي أقول: إنها كلها مشتهرة عند الناس، وأما من حيث الرواية، فليست على حد سواء؛ فإن حنين الجذع، وانشقاق القمر نُقل كل منهما نقلاً مستفيضاً يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم؛ ممن لا ممارسة له في ذلك، وأما تسبيح الحصا، فليست له إلا هذه الطريق الواحدة مع

---

(١) في الأصل: «توفير»، والصواب ما أثبت.

ضعفها، وأما تسليم الغزالة، فلم أجد له إسناداً، لا من وجه قوي، ولا من وجه ضعيف، والله أعلم.

وقد ذكر القسطلاني في «المواهب اللدنية» من مباحث ذلك ما يكفي.

وحديث الباب أخرجه الترمذي في: المناقب.

* * *

١٤٥٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ». وَقَدْ تَقَدَّمَ الحَدِيثُ بِطُولِهِ. وَقَالَ فِي آخِرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ؛ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر»)؛ يعني: يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر.

أو المراد: طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال.

ولمسلم: «يلبسون الشعر، ويمشون في الشعر».

وقال ابن دحية: المراد: القندس الذي يلبسونه في الشرابيش، قال: وهو جلد كلب الماء.

(وقد تقدم الحديث بطوله).

وهذا الحديث قد اشتمل على أربعة أحاديث:

أحدها: قتال الترك.

وثانيها: حديث: «تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه».

وثالثها: حديث: «الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام».

(وقال في آخر هذه الرواية)، وهو الحديث الرابع: («وليأتين على أحدكم زمان)؛ أي: بعد موته صلى الله عليه وآله وسلم (لأن يراني) فيه (أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله»)، فكل واحد من الصحابة فمن بعدَهم من المؤمنين يتمنى رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم، ولو فقد أهله وماله.

قال في «الفتح»: والأحاديث الأربعة تدخل في علامات النبوة؛ لإخباره فيها عما لم يقع، فوقع.

* * *

١٤٥٥ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلوا خُوزاً وَكَرْمَانَ مِنَ الأَعَاجِمِ حُمْرَ الوُجُوهِ، فُطْسَ الأُنُوفِ، صِغَارَ الأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ، نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله

عليه) وآله (وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خُوزاً) بضم الخاء وسكون الواو وبالزاي.

قال في «الفتح»: قوم من العجم.

(وكَـِرْمان من الأعاجم) بفتح الكاف وبكسرها وسكون الراء.

واستشكل هذا مع ما سبق من قتال الترك؛ لأن خوزاً وكرمان ليسا من بلاد الترك، أما خوز، فمن بلاد الأهواز، وهي من عراق العجم، وأما كرمان، فبلدة من بلاد العجم أيضاً بين خراسان وبحر الهند، وروى بعضهم: خوز كرمان ـ بالإضافة ـ، والإشكال باق.

ويمكن أن يجاب: بأن هذا الحديث غير حديث قتال الترك، ولا مانع من اشتراك الصنفين في الصفات المذكورة، أعني: قوله: (حمر الوجوه، فطس الأنوف): جمع أفطس.

والفطوسة: تَطامُنُ قصبة الأنف وانتشارُها.

(صغار الأعين، كأن وجوههم المجان المطرقة).

قال الكرماني: فإن قلت: أهل هذين الإقليمين ـ أي: خوز وكرمان ـ ليسوا على هذه الصفات.

وأجاب: بأنه إما بأن بعضهم كانوا بهذه الأوصاف في ذلك الوقت، أو سيصيرون كذلك فيما بعد، أو أنهم بالنسبة إلى العرب كالتوابع للترك.

وقيل: إن بلادهم فيها موضع اسمه كرمان.

وقيل: ذلك لأنهم يتوجهون من هاتين الجهتين.

وقال في «شرح المشكاة»: لعل المراد بهما: صنفان من الترك، كان أحد أصول أحدهما من خوز، وأحد أصول الآخر من كرمان، فسماهم صلى الله عليه وآله وسلم باسمه، وإن لم يشتهر ذلك عندنا؛ كما نسبهم إلى قنطورا، وهي أَمَة كانت لإبراهيم عليه السلام.

وقال في «الفتح»: بلادهم ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين، وشمال الهند إلى أقصى المعمور.

قال البيضاوي: شبه وجوههم بالترس؛ لبسطها وتدويرها، وبالمُطْرَقَة؛ لغلظها، وكثرة لحمها.

(نعالهم الشعر»): تقدم القول فيه.

وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية، وكان الطريق ما بينهم وبين المسلمين مسدوداً إلى أن فتح ذلك شيئاً بعد شيء منهم، وتنافس فيهم الملوك؛ لما فيهم من الشدة والبأس، حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم.

ثم غلب الأتراك على الملك، فقتلوا ابنه المتوكل، ثم أولاده واحداً بعد واحد، إلى أن خالط المملكة الديلم.

ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضاً، فملكوا بلاد العجم.

ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين، ثم آل سلجوق، وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم.

ثم كان بقايا أتباعهم بالشام، وهم آل زنكي، وأتباع هؤلاء، وهم

بيت أيوب، واستكثر هؤلاء أيضاً من الترك، فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية.

وخرج على آل سلجوق في المئة الخامسة الغز، فخربوا البلاد، وفتكوا في العباد.

ثم جاءت الطامة الكبرى المعروفة بالتتر، فكان خروج جنكزخان بعد الست مئة، فاستعرت بهم الدنيا ناراً، خصوصاً المشرق بأسره، حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم، ثم كان خراب بغداد، وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وست مئة، ثم لم تزل بقاياهم يخرجون، إلى أن كان اللنك، ومعناه: الأعرج، واسمه تمر، فطرق الديار الشامية، وعاث فيها، وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخل الروم والهند وما بين ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه الله، وتفرق بنوه [في] البلاد، وأخذوا ممالك كثيرة، وظهر مصداق ما أخبر به صلى الله عليه وآله وسلم.

ومنهم ملوك الهند المغلية، وكان لهم صولة وشوكة في بلاد الهند إلى آخر سنة ألف ومئتين، حتى غلب على تلك البلاد النصارى البرطانية، وتلاشت حكومتهم ودولتهم على أيدي هؤلاء الظَّلَمة الكفرة، وقيدوا آخرهم، وهو أبو المظفر سراج الدين بهادرشاه في سنة ١٢٧٣ الهجرية، فلم يبق له عين ولا أثر، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

وهذه المئة الثالثة عشرة[1] قد قربت بالانصرام، وكثرت الفتن في

(١) في الأصل «عشر»، والصواب ما أثبت.

هذه الأيام بين الروم والروس وما بين ذلك، ولعل المئة الآتية مقدمة لظهور المهدي المنتظر الموعود الذي أخبر به الصادق المصدوق صلى الله عليه وآله وسلم في الأحاديث الكثيرة الصحيحة التي بلغت حد التواتر، والله أعلم بما كان، وما يكون، وإلى الله ترجع الأمور، ختم الله لنا بالحسنى في هذه الفتن والشرور، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير.

* * *

١٤٥٦ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «يُهْلِك) ـ بضم الياء وكسر اللام ـ؛ من الإهلاك (الناس هذا الحي من) بعض (قريش»)، وهم الأحداث منهم، لا كلهم؛ بسبب طلبهم الملكَ، والحرب لأجله، (قالوا: فما تأمرنا) يا رسول الله؟ (قال: «لو أن الناس اعتزلوهم»)؛ بأن لا يداخلوهم، ولا يقاتلوا معهم، ويفروا بدينهم من الفتن، لكان خيراً لهم.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفتن.

* * *

١٤٥٧ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي رِوَايَةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ ﷺ يَقُولُ: «هَلاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِنْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ: بَنِي فُلانٍ، وَبَنِي فُلانٍ».

(وعنه)؛ أي: عن أبي هريرة (ـ رضي الله عنه ـ في رواية، قال: سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «هلاك أمتي) الموجودين إذ ذاك، ومن قاربهم، لا كل الأمة إلى يوم القيامة (على يدي غِلْمَة) ـ بكسر الغين المعجمة وسكون اللام ـ: جمع غلام، وهو الطارُّ الشاربِ (من قريش إن شئت أن أسميهم: بني فلان، وبني فلان»)، وكان أبو هريرة يعرف أسماءهم، وكان ذلك من الجراب الذي لم يحدث به.

وزاد في: الفتن: فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا الشام، فإذا رآهم غلماناً أحداثاً، قال لنا: عسى هؤلاء أن يكونوا منهم، قلنا: أنت أعلم، وقائل: فكنت أخرج مع جدي: عمرو ابن يحيى.

وعند ابن أبي شيبة: أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ كان يمشي في السوق، ويقول: اللهم لا تدركني سنة ستين، ولا إمارة الصبيان.

قال في «الفتح»: وفي هذا إشارة إلى أن أول الأغيلمة كان في سنة ستين، وهو كذلك؛ فإن يزيد بن معاوية استُخلف فيها، وبقي إلى سنة أربع وستين، فمات، ثم ولي ولده معاوية، ومات بعد الشهر.

وقال الطيبي: رآهم صلى الله عليه وآله وسلم في منامه يلعبون على منبره صلى الله عليه وآله وسلم، وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[الإسراء: ٦٠]: أنه رأى في المنام أن ولد الحكم يتداولون منبره؛ كما يتداول الصبيان الكرة.

* * *

١٤٥٨ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟؛ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا، قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! صِفْهُمْ لَنَا، فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

(عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن

الشر؛ مخافة أن يدركني)، والشر: الفتنة، ووهن عرا الإسلام، واستيلاء الضلال، وفشو البدعة، ورفض السنة، والخيرُ عكسه، يدل عليه قوله: (**فقلت: يا رسول الله! إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير**)؛ أي: ببعثك، وتشييد مباني الإسلام، وهدم قواعد الكفر والضلال، (فهل بعد هذا الخير من شر؟)؛ أي: فتنة، (قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («نعم»، قلت): يا رسول الله! (وهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه)؛ أي: الخير (دخن») ـ بفتح الدال والخاء ـ؛ أي: كدر غير صاف ولا خالص.

قال النووي كالقاضي عياض: قيل: المراد بالخير بعد الشر: أيام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

قال حذيفة: (قلت): يا رسول الله! (وما دخنه؟)؛ أي: كدره، (قال: «قوم يهدون) الناسَ (بغير هديي)، قال القسطلاني: أي: لا يستنون بسنتي، وللأصيلي: هُدًى ـ بضم الهاء ـ، (تعرف منهم وتنكر»)؛ أي: تعرف منهم الخير، فتشكره، والشر، فتنكره، وهو من المقابلة المعنوية، فهو راجع إلى قوله: «وفيه دخن»، والخطاب من الخطاب العام.

(قلت: فهل بعد ذلك الخير) المشوبِ بالكدر (من شر؟ قال: «نعم، دعاة): جمع داعٍ (إلى أبواب جهنم)؛ أي: باعتبار ما يؤول إليه شأنهم؛ أي: يدعون الناس إلى الضلالة والبدعة، ويصدونهم عن الهدى والسنة بأنواع من التلبيس، فلذا كان بمنزلة أبواب جهنم،

(من أجابهم إليها)؛ أي: إلى النار؛ أي: إلى الخصال التي تؤول إليها، (قذفوه فيها») أعاذنا الله من ذلك، ومن جميع المهالك بمنه وكرمه.

قيل: المراد بالشر بعد الخير: الأمراء بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

(قلت: يا رسول الله! صفهم)؛ أي: الدعاةَ (لنا، فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («هم من جِلْدتنا) ـ بكسر الجيم وسكون اللام ـ؛ أي: من أنفسنا وعشيرتنا من العرب، أو من أهل ملتنا، (ويتكلمون بألسنتنا»).

قال القابسي: أي: من أهل لساننا من العرب.

وقيل: يتكلمون بما قال الله ورسوله من المواعظ والحكم، وليس في قلوبهم شيء من الخير، يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم.

قال حذيفة: (قلت): يا رسول الله! (فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم»)؛ أي: أميرهم، ولو جار.

وعند مسلم: تسمع وتطيع، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك.

(قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟) يجتمعون على طاعته، (قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تَعَضَّ) ـ بفتح العين وتشديد الضاد ـ (بأصل شجرة)، فلا تعدل عنه، (حتى يدركك الموت وأنت على ذلك») العض.

قال التوربشتي: أي: تتمسك بما تقوى به عزيمتك على اعتزالهم، ولو بما لا يكاد يصح أن يكون متمسكاً.

وقال الطيبي: هذا شرط تعقب به الكلام تتميماً ومبالغة؛ أي: اعتزل الناس اعتزالاً لا غاية بعده، ولو قنعت فيه بعضِّ أصل الشجرة، افعل؛ فإنه خير لك.

وقال البيضاوي: المعنى: إذا لم يكن في الأرض خليفة، فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان، وعضُّ أصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة؛ كقولهم: فلان يعض الحجارة من شدة الألم، أو المراد: اللزوم؛ كقوله في الحديث الآخر: «عضوا عليها بالنواجذ».

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الفتن، ومسلم في الإمارة والجماعة، وابن ماجه في: الفتن.

* * *

١٤٥٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ؛ سُفَهَاءُ الأَحْلامِ، يَقُولُونَ مِن خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ، فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ».

(عن علي ـ رضي الله عنه ـ، قال: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة) ـ بفتح الخاء وضمها ـ، وتكون بالتورية، وبخلف الوعد، وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم المأذون فيه؛ رفقاً بالعباد، وليس للعقل في تحريمه ولا تحليله أثر، إنما هو إلى الشارع.

(سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان)؛ أي: صغارها، (سفهاء الأحلام)؛ أي: ضعفاء العقول، (يقولون من خير قول البرية)، وهو القرآن؛ كما في حديث أبي سعيد: يقرؤون القرآن، وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا لله، وانتزعوها من القرآن، لكنهم حملوها على غير محملها.

(يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية) إذا رماه رام قوي الساعد، فأصابه، فنفذ منه بسرعة؛ بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرميِّ شيء، (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم): جمع حَنْجَرة بوزن قَسْوَرَة، وهي رأس الغَلْصمة منتهى الحلقوم؛ حيث تراه بارزاً من خارج الحلق.

والحلقوم: مجرى الطعام والشراب.

وقيل: الحلقوم مجرى النفس، والمريء: مجرى الطعام والشراب، وهو تحت الحلقوم.

والمراد: أنهم مؤمنون بالنطق لا بالقلب.

(فأينما لقيتموهم، فاقتلوهم؛ فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة»)؛ لسعيهم في الأرض بالفساد.

واحتج السبكي لتكفيرهم؛ بأنهم كَفَّروا أعلامَ الصحابة؛ لتضمنه تكذيبَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شهادته لهم بالجنة.

واحتج القرطبي في «المفهم» بقوله: إنهم يخرجون من الإسلام، ولم يتعلقوا منه بشيء كما خرج السهم من الرمية.

* * *

١٤٦٠ ـ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلا تَسْتَنْصِرُ لنَا؟ أَلا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالمِيشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّه ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ ما دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّه ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ! لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ؛ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لا يَخَافُ إِلاَّ اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».

(عن خباب بن الأرت) ـ بفتح المعجمة وتشديد الموحدة ـ، والأرَتّ ـ بهمزة وراء وتاء فوقية مشددة ـ (ـ رضي الله عنه ـ، قال:

شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، قلنا له): يا رسول الله! (ألا تستنصر): تطلب (لنا) من الله ـ عز وجل ـ النصر على الكفار؟ (ألا تدعو الله لنا؟ قال: «كان الرجل فيمن قبلكم) من الأنبياء وأممهم (يحفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالميشار) ـ بكسر الميم والياء، أو النون ـ، يقال: نشرت الخشبةَ، وأنشرتها، (فيوضع على رأسه، فيشق باثنتين، وما يصده ذلك)؛ أي: وضع الميشار على مفرق رأسه (عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد): جمع مُـشْط ـ بضم الميم وتكسر ـ (ما دون لحمه)؛ أي: تحته، أو عنده (من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله! ليتمن) من الإتمام والإكمال (هذا الأمر)؛ أي: أمر الإسلام (حتى يسير الراكب من صنعاء): قاعدة اليمن ومدينته العظمى (إلى حضرموت): بلدة باليمن أيضاً، بينها وبين صنعاء مسافة بعيدة، قيل: أكثر من أربعة أيام، أو المراد: صنعاء الشام، فيكون أبلغ في البعد، والأول أقرب.

قال ياقوت: هي قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالعقبية.

قال في «الفتح»: سميت باسم مَنْ نزلَها من أهل صنعاء اليمن، والمراد: نفي الخوف من الكفار على المسلمين؛ كما قال: (لا يخاف إلا الله أو الذئبَ على غنمه): عطف على الجلالة الشريفة، (ولكنكم تستعجلون»).

وهذا الحديث أخرجه في: الإكراه، وفي: باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المشركين بمكة، وأبو داود في: الجهاد، والنسائي في: العلم، والزينة.

* * *

١٤٦١ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ ابْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا أَعْلَمُ لَكَ، عِلْمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِساً فِي بَيْتِهِ، مُنَكِّساً رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَى الرَّجُلُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ المَرَّةَ الأَخِيرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ».

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم افتقد ثابت بن قيس) ابنِ شَمَّاس خطيبَه صلى الله عليه وآله وسلم، وخطيبَ الأنصار، (فقال رجل).

في «الفتح»: هو سعد بن معاذ، رواه مسلم، وإسماعيل القاضي في: أحكام القرآن، ورواه الطبراني لعاصم بن عدي العجلاني، والواقدي لأبي مسعود البدري، وابن المنذر لسعد بن عبادة، وهو أقوى، وأشبه بالصواب.

(يا رسول الله! أنا أعلم لك)؛ أي: لأجلك (علمه)؛ أي: خبره،

(فأتاه) الرجلُ، (فوجـده) حالَ كونه (جالسـاً في بيته، منكِّسـاً رأسه) ـ بكسر الكاف المشـددة ـ، (فقال: ما شأنـك؟)؛ أي: ما حالـك؟ (فقال) ثابتٌ: حالي (شر، كان يرفع صوته) التفاتٌ من الحاضر إلى الغائب، وكان الأصل أن يقول: كنت أرفع صوتي (فوق صوت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقد حبط عمله)؛ أي: بَطَلَ، والأصل أن يقول: عملي؛ كما مر، (وهو من أهل النار، فأتى الرجل) النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (فأخبره أنه)؛ أي: ثابتاً (قال كذا وكذا)؛ يعني: أنه قد حبط عمله، فهو من أهل النار، (فقال موسى بن أنس) الراوي: (فرجع) الرجل إلى ثابت (المرة الأخيرة) من عنده صلى الله عليه وآله وسلم (ببشارة عظيمة، فقال) له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: («اذهب إليه»؛ أي: إلى ثابت، (فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنة»).

وعند ابن سعد من مرسل عكرمة: أنه لما كان يوم اليمامة، انهزم المسلمون، فقال ثابت: أُفٍّ لهؤلاء وما يعبدون، ولهؤلاء وما يصنعون، قال: ورجل قائم على ثلمة، فقتله، وقتل.

وعند ابن أبي حاتم في «تفسيره» عن ثابت عن أنس، في آخر قصة ثابت بن قيس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا، ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلما كان يوم اليمامة، كان في بعضنا بعضُ الانكشاف، فأقبل وقد تكفَّن وتحنَّط، فقاتل حتى قتل، وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنه من أهل الجنة»؛ لكونه استشهد، وبهذا تحصل

المطابقة، وليس هذا مخالفاً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة... إلى آخر العشرة»؛ لأن التخصيص بالعدد لا ينافي الزائد.

* * *

١٤٦٢ ـ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ: الكَهْفَ، وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ الرَّجُلُ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ، أَوْ سَحَابَةٌ غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِـيِّ ﷺ فَقَالَ: «اقْرَأْ فُلانُ؛ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نزَلَتْ لِلقُرْآنِ، أَوْ: تَنَزَّلَتْ لِلقُرْآنِ».

(عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ، قال: قرأ رجل): هو أُسَيد ابن حُضَير (الكهف، وفي الدار الدابة)؛ أي: فرسه، (فجعلت تنفر، فسلم الرجل).

قال الكرماني: دعا بالسلامة كما يقال: اللهم سلم، أو فوض الأمر إلى الله تعالى، ورضي بحكمه، أو قال: سلام عليك.

(فإذا ضبابة): سحابة تغشى الأرض كالدخان.

وقال الداودي: الغمام الذي لا مطر فيه.

(أو) قال: (سحابة غشيته): شكّ الراوي، (فذكره)؛ أي: ما وقع له (للنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقال: «اقرأ فلان»).

قال النـووي: معناه: كان ينبغـي أن تستمر على القرآن، وتغتنـم

ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة، وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائهما، انتهى.

فليس أمراً له بالقراءة في حالة التحديث، وكأنه استحضر صورة الحال، فصار كأنه حاضر لما رأى ما رأى.

وفي حديث أبي سعيد عند البخاري في: فضائل القرآن: أن أُسيد ابن حُضير كان يقرأ من الليل سورة البقرة، فظاهره التعدد، ويحتمل أن يكون قرأ البقرة والكهف جميعاً، أو من كل منهما.

(فإنها)؛ أي: الضبابة (السكينة)، وهي ريح هفافة، لها وجه كوجه الإنسان، رواه الطبري وغيره عن علي، وقيل: لها رأسان، وعن مجاهد: رأس كرأس الهر، وعن الربيع بن أنس: لعينها شعاع، وعن وهب: هي روح من روح الله، وقيل غير ذلك.

قال القسطلاني: واللائق هنا الأول، انتهى.

قلت: الأولى حمل السكينة على معناها اللغوي، وهذه الأقوال كلها لا مستند لها من السنة، ولا من اللغة.

(نزلت للقرآن، أو) قال: (تنزلت للقرآن»).

ومطابقة الحديث للترجمة في إخباره صلى الله عليه وآله وسلم عن نزول السكينة عند القراءة.

وأخرجه أيضاً في: الصلاة، والترمذي في: فضائل القرآن.

* * *

١٤٦٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، فَقَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ، قَالَ: «لا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ»، فَقَالَ لَهُ: «لا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ»، قَالَ: قُلْتَ: طَهُورٌ، كَلاَّ بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ ـ أَوْ تَثُورُ ـ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ القُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذاً».

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم دخل على أعرابي)، قيل: هو قيس بن أبي حازم؛ كما في «ربيع الأبرار» للزمخشري.

قال في «الفتح»: ولم أر تسميته بغيره، فهذا إن كان محفوظاً، فهو غير قيس بن أبي حازم أحدِ المخضرمين؛ لأن صاحب القصة مات في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقيس لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حال إسلامه، ولا صحبة له، ولكن أسلم في حياته، ولأبيه صحبة، وعاش بعده دهراً طويلاً.

(يعوده، فقال: وكان النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم إذا دخل على مريض يعوده، قال: «لا بأس، طهور) لك من ذنوبك؛ أي: مطهرة (إن شاء الله») تعالى، يدل على أن قوله دعاء لا خبر، (فقال) صلى الله عليه وآله وسلم (له)؛ أي: للأعرابي: («لا بأس، طهور إن شاء الله»، قال) الأعرابي مخاطباً له صلى الله عليه وآله وسلم: (قلت: طهور، كلا) ليس بطهور، (بل هي حمى)؛ أي: المرضُ حمى (تفور)؛ أي: يظهر حرها ووهجها وغليانها، (أو) قال: (تثور):

شك من الراوي (على شيخ كبير، تزيره القبور)؛ من أزاره: إذا حمله على الزيارة.

(فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «فنعم إذاً») ـ بالتنوين ـ؛ يعني: أرشدتك بقولي: لا بأس عليك إلى أن الحمى تطهرك، وتنقي ذنوبك، فاصبر، واشكر الله عليها، فأبيتَ إلا اليأسَ والكفران، فكان كما زعمت، وما اكتفيت بذلك، بل رددت نعمة الله، قاله غضباً عليه، قاله في «شرح المشكاة».

وزاد الطبراني من حديث شرحبيل والد عبد الرحمن: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للأعرابي: «إذا أبيت، فهي كما تقول، وقضاء الله كائن»، فما أمسى من الغد إلا ميتاً.

قال في «الفتح»: وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث في الباب.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» بلفظ: فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ما قضى الله فهو كائن»، فأصبح الأعرابي ميتاً.

وحديث الباب أخرجه البخاري أيضاً في: الطب، وفي: التوحيد، والنسائي في: الطب، وفي: «اليوم والليلة».

* * *

١٤٦٤ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيّاً، فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِـيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيّاً، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلاَّ مَا كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللهُ،

فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا، فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، فَأَلْقَوْهُ خَارِجَ القَبْرِ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاس، فَأَلْقَوْهُ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: كان رجل نصرانياً)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمه.

وقال في «القسطلاني»: لم يسم.

وفي «مسلم»: أنه من بني النجار.

(فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم) الوحيَ، (فعاد نصرانياً) كما كان.

ولمسلم: فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب، فرفعوه.

(فكان يقول) ـ لعنه الله ـ: (ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله).

ولمسلم: فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم.

(فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض)؛ أي: طرحته ورمته من داخل القبر إلى خارجه؛ لتقوم الحجة على من رآه، ويدل على صدقه صلى الله عليه وآله وسلم، (فقالوا)؛ أي: أهل الكتاب: (هذا) الرميُ (فعل محمد وأصحابه، لما هرب منهم)، وللإسماعيلي: لما لم

يرض دينهم، (نبشوا عن صاحبنا) قَبْرَه، (فألقوه) خارجه، (فحفروا له فأعمقوا)؛ أي: أبعدوا، (فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم، فألقوه خارج القبر، فحفروا له فأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح قد لفظته الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس)، بل من ربِّ الناس، (فألقوه).

وعند مسلم: فتركوه منبوذاً.

* * *

١٤٦٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟»، قُلْتُ: وَأَنَّى يَكُونُ لَنَا الأَنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمُ الأَنْمَاطُ». فَأَنَا أَقُولُ لَهَا: أَخِّرِي عَنَّا أَنْمَاطَكِ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمُ الأَنْمَاطُ؟ فَأَدَعُهَا.

(عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «هل لكم من أنماط؟») ـ بفتح الهمزة ـ: ضربٌ من البسط له خمل رقيق، واحده نمط.

قال في «الفتح»: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له ذلك لما تزوج.

(قلت: وأنى يكون لنا الأنماط؟ قال: «أما إنه سيكون لكم الأنماط»).

قال جابر: (فأنا أقول لها)؛ يعني: امرأته سهلةَ بنتَ مسعود بنِ

أوس بنِ مالك الأنصارية الأوسية؛ كما ذكره ابن سعد: (أخري عنا أنماطك، فتقول: ألم يقل النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: إنها ستكون لكم الأنماط؟).

قال في «الفتح»: في استدلالها على اتخاذ الأنماط بإخباره صلى الله عليه وآله وسلم بأنها ستكون نظر؛ لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضي إباحته، إلا إن استند المستدل به إلى التقرير، فيقول: أخبر الشارع بأنه سيكون، ولم ينه عنه، فكأنه أقره، انتهى.

وفي «مسلم» من حديث عائشة، قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزاته، فأخذت نمطاً، فنشرته على الباب، فلما قدم، فرأى النمط، عرفت الكراهة في وجهه، فجذبه حتى هتكه، فقال: «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين»، قالت: فقطعت منه وسادتين، فلم يعب ذلك عليَّ.

فيؤخذ منه: أن الأنماط لا يكره اتخاذها لذاتها، بل لما يصنع بها.

قال جابر: (فأدعها)؛ أي: أترك الأنماط بحالها مفروشة.

* * *

١٤٦٦ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ قَالَ لِأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ: إِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّداً ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ، قَالَ: إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللهِ! مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ، فَقَتَلَهُ اللهُ بِبَدْرٍ. وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ هَذَا مَضْمُونُ الحَدِيثِ مِنْهَا.

(عن سعد بن معاذ) الأنصاريِّ الأشهليِّ من المدينة (ـ رضي الله عنه ـ: أنه قال لأمية بن خلف) أبي صفوانَ، وكان من كبار المشركين: (إني سمعت محمداً صلى الله عليه) وآله (وسلم يزعم أنه قاتلك، قال: إياي؟ قال) سعدٌ: (نعم) إياكَ، (قال) أميةُ: (والله! ما يكذب محمد إذا حدث، فقتله الله ببدر)؛ أي: في وقعتها.

(وفي الحديث قصة هذا مضمون الحديث منها).

وفيه: علامة من علامات النبوة؛ حيث أخبر بما يقع، فوقع، ولله الحمد.

* * *

١٤٦٧ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ جِبْرِيلَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ أَتَى النَّبِـيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟»، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، قَالَتْ: ايْمُ اللهِ! مَا حَسِبْتُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِـيِّ اللهِ ﷺ يُخْبِرُ عَنْ جِبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ.

(عن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ: أن جبريل ـ عليه السلام ـ أتى النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم وعنده أم سلمة، فجعل يحدث) رجلاً عنده، (ثم قام) الرجلُ، (فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم لأم سلمة) يستفهمها عن الذي كان يحدثه، هل عرفَتْ أنه ملك، أم لا: («من هذا؟» أو كما قال): شك الراوي في اللفظ مع بقاء المعنى،

(قالت: هذا دحية) ابنُ خليفةَ الكلبيُّ، وكان جبريل ـ عليه السلام ـ يأتي كثيراً في صورته، (قالت) أم سلمة: (ايم الله! ما حسبته إلا إياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يخبر عن جبريل، أو كما قال).

قال في «الفتح»: ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة، ويحتمل أن يكون في قصة بني قريظة؛ فقد وقع في «الدلائل» للبيهقي عن عائشة: أنها رأت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكلم رجلاً وهو راكب، فلما دخل، قلتُ: من هذا الرجل الذي كنت تكلمه؟ قال: بمن تشبهينه؟ قلت: بدحية بن خليفة، قال: ذلك جبريل أمرني أن أمضي إلى بني قريظة، انتهى، فليتأمل.

* * *

١٤٦٨ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَنَزَعَ ذَنُوباً، أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْباً، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيّاً فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرْيَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ».

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «رأيت الناس مجتمعين في صعيد، فقام أبو بكر، فنزع ذنوباً): دلواً مملوءاً ماء، (أو ذنوبين)، ليست «أو» لشك

النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما رأى، بل لشك الراوي، فقد جاء: ذنوبين، بلا شك، (وفي نزعه ضعف، والله يغفر له)، وليس في هذا حط لفضل أبي بكر، ولكنه إشارة لقلة الفتوحات في زمنه؛ لاشتغاله بقتال أهل الردة، مع قصر مدة خلافته.

(ثم أخذها عمر، فاستحالت بيده)؛ أي: انقلبت (غرباً): دلواً أكبر من الذنوب؛ ففيه إشارة إلى عظم الفتوحات في زمنه، وكثرتها، وكان كذلك، (فلم أر عبقرياً في الناس): كاملاً قوياً رئيساً (يفري فريه): يعمل عمله، ويقوى قُوَّته (حتى ضرب الناس بعطن»): هو للإبل كالوطن للناس، لكن غلب على مبركها حول الحوض.

وقال ابن الأنباري: معناه: حتى رووا إبلهم، وأبركوها، وضربوا لها عطناً؛ أي: لتشرب عَلَلاً بعد نهَلٍ، وتستريح فيه.

* * *

١٤٦٩ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟»، فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ؛ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عبدالله بْنُ سَلامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ؛ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوها، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عبدالله بْنُ سَلامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَرُجِمَا. قَالَ

ابْنُ عُمَرَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنأُ عَلَى المَرْأَةِ يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

(وعنه)؛ أي: عن عبدالله بن عمر (ـ رضي الله عنه ـ: أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فذكروا له أن رجلاً منهم) من اليهود لم يسم، (وامرأة) منهم أيضاً (زنيا)، واسم المرأة بُسرة، بضم الباء.

وذكر أبو داود السبب في ذلك من طريق الزهري، ولفظه: سمعت رجلاً من مزينة ممن يتبع العلم، وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن أبي هريرة، قال: زنى رجل من اليهود بامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي؛ فإنه بُعث بالتخفيف، فإن أفتانا بفتيا دون الرجم، قبلناها، واحتججنا بها عند الله، وقلنا: فتيا نبي من أنبيائك، قال: فأتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم! ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا؟

(فقال لهم رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ ليلزمهم ما يعتقدون في كتابهم: («ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟»): في حكمه، ولعله أوحي إليه أن حكم الرجم فيها ثابت على ما شرع له، لم يلحقه تبديل.

(فقالوا: نفضحهم)؛ من الفضيحة؛ أي: نكشف مساويهم للناس، ونبينها، (ويُجْلَدون) ـ مبنياً للمفعول ـ، (فقال عبدالله بن سلام) الخزرجيُّ من بني يوسف بن يعقوب ـ عليهما السلام ـ، وشهد له النبي صلى الله

عليه وآله وسلم بالجنة: (كذبتم، إن فيها الرجم)؛ أي: على الزاني المحصَن، (فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم): هو عبدالله بن صوريا الأعورُ (يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبدالله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم، فقالوا)؛ أي: اليهود: (صدق) ابنُ سلام (يا محمد، فيها): في التوراة (آية الرجم، فأمر بهما): بالزانيين (رسولُ الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فرجما).

وفي حديث جابر عند أبي داود: فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالشهود في أربعة، فشهدوا أنهم رأوا ذَكَره في فَرْجها مثل المرود في المكحلة، فأمر بهما فرجما.

(قال ابن عمر: فرأيت الرجل يَجْنَأ) ـ بالجيم الساكنة والهمزة آخره ـ؛ أي: يُكِبُّ.

وفي رواية لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: يحني ـ بالحاء المهملة وكسر النون من غير همز ـ؛ أي: يعطف (على المرأة يقيها الحجارة).

وقد أخرجه في: المحاربين، ومسلم في: الحدود، وكذا الترمذي، وأخرجه النسائي في: الرجم.

* * *

١٤٧٠ ـ عَنْ عبدالله بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: قَالَ: انْشَقَّ

الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا».

(عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ): أنه (قال: انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم): زمنه، وفي أيامه (شقتين) ـ بكسر الشين، وتفتح ـ؛ أي: نصفين.

وزاد أبو نعيم في «الدلائل» من طريق عتبة بن عبدالله: قال ابن مسعود: فلقد رأيت أحد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة.

(فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «اشهدوا»)؛ من الشهادة، وإنما قال ذلك؛ لأنها معجزة عظيمة، لا يكاد يعدلها شيءٌ من آيات الأنبياء.

وهذا الحديث أخرجه البخاري في: سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم آية؛ أي: معجزة خارقة للعادة، فأراهم انشقاق القمر.

وحديث الباب أخرجه أيضاً في: التفسير، ومسلم في: التوبة، والترمذي في: التفسير، وكذا النسائي.

قال القسطلاني: وانشقاق القمر من أمهات المعجزات، وأجمع عليه المفسرون وأهل السنة، وروي عن جماعة كثيرة من الصحابة، انتهى.

وفي «الفتح»: وقد ورد انشقاق القمر أيضاً في حديث علي، وحذيفة، وجبير بن مطعم، وابن عمر، وغيرهم.

١٤٧١ ـ عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَاراً يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِـهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ، لَرَبِحَ فِيهِ.

(عن عروة) ابنِ الجَعْد، أو ابن أبي الجعد، وقيل: اسم أبيه عياض (البارقي) الصحابيِّ الكوفيِّ، وهو أول قاضٍ بها (ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم أعطاه ديناراً يشتري له به شاة، فاشترى له به): بالدينار (شاتين، فباع إحداهما)؛ أي: إحدى الشاتين (بدينار، وجاءه بدينار وشاة، فدعا) صلى الله عليه وآله وسلم (له بالبركة في بيعه)، وفي رواية أحمد: فقال: «اللهم باركْ في صفقة يمينه»، وفيه أنه أمضى له ذلك، وارتضاه، (وكان لو اشترى التراب، لربح فيه).

ولأحمد، قال: فلقد رأيتني أقف بكناسة الكوفة، فأربح أربعين ألفاً قبل أن أصل إلى أهلي.

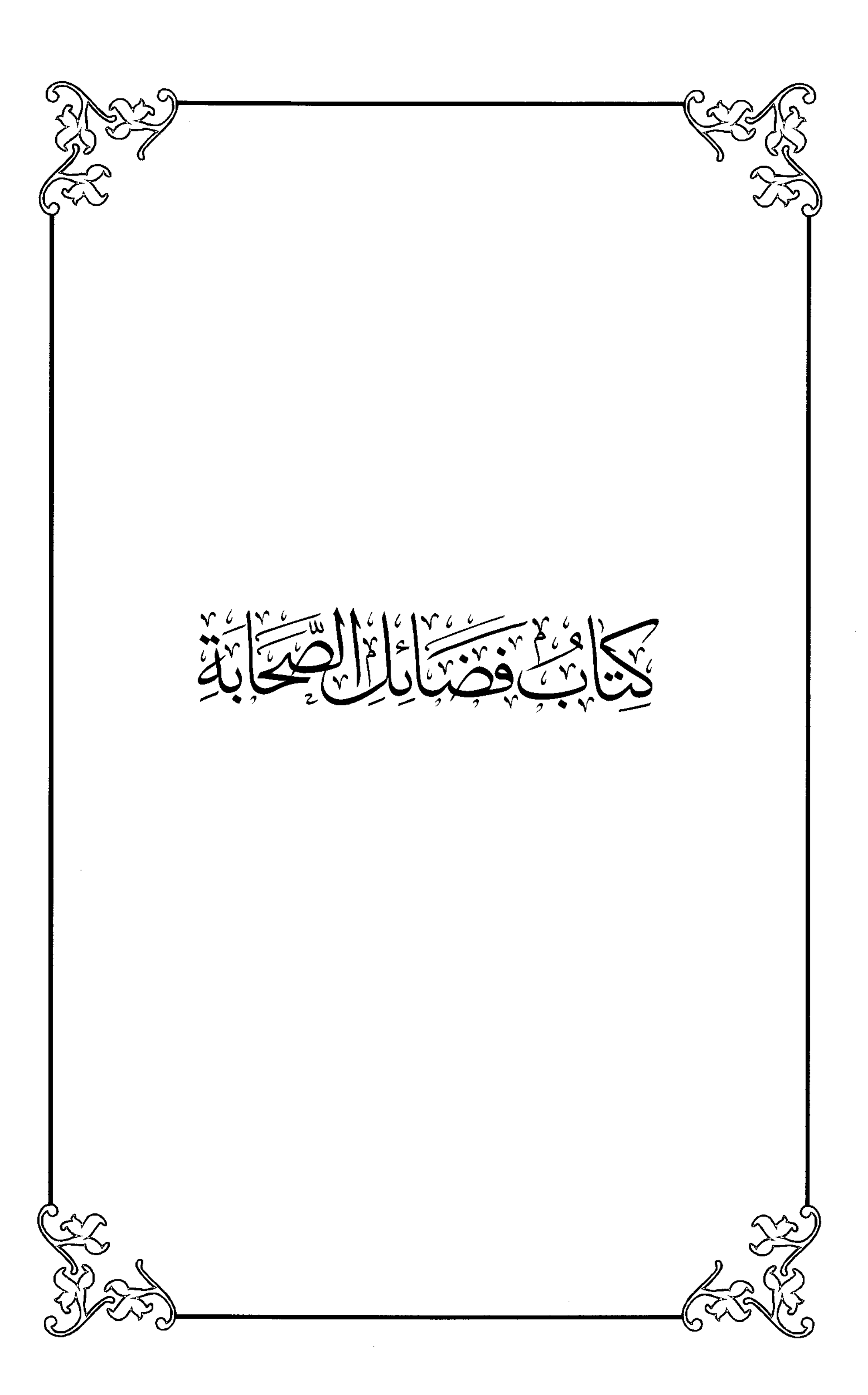
واستدل بهذا الحديث على: جواز بيع الفضولي.

ووجه الدلالة منه ـ كما قال ابن الرفعة ـ: أنه باع الشاة الثانية من غير إذن، وأقره صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك، وهو مذهب مالك في المشهور عنه، وأبي حنيفة.

وتوقف الشافعي فيه، فتارة قال: لا يصح؛ لأن هذا الحديث غير ثابت، وهذه رواية المزني عنه، وتارة قال: إن صح الحديث، قلتُ به، وهذه رواية البويطي.

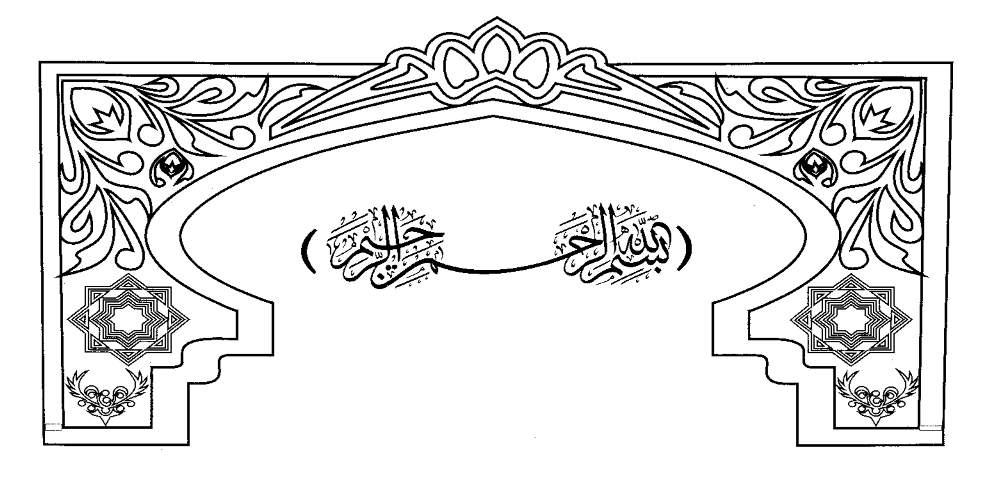
وقد أجاب من لم يأخذ به بأنها واقعة عين، فيحتمل أن يكون عروة كان وكيلاً في البيع والشراء معاً، وهذا بحث قوي تعقب به الاستدلال بهذا الحديث على جواز تصرف الفضولي، وأطال القسطلاني في بيان المسألة، فارجع إليه.

❐ ❐ ❐



كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ





سقط الباب لأبي ذر.

(فَضَائِلُ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ رَآهُ مِنَ الْمسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ).

(فضائل أصحاب النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، ورضي عنهم)؛ أي: بطريق الإجمال، (ومن صحب النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) في زمن نبوته، ولو ساعة، (أو رآه) في حال حياته، ولو لحظة، مع زوال المانع من الرؤية؛ كالعمى، حالَ كونه في وقت الصحبة أو الرؤية (من المسلمين) العقلاء، ولو أنثى، أو عبداً، أو غير بالغ، أو جنياً، أو ملكاً، على القول ببعثته إلى الملائكة، (فهو من أصحابه).

والاكتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة مذهب الجمهور من المحدِّثين والأصوليين؛ لشرف منزلته صلى الله عليه وآله وسلم؛ فإنه ـ كما صرح به غير واحد ـ إذا رآه مسلم، أو رأى مسلماً لحظة، طبع قلبه على الاستقامة؛ إذ إنه بإسلامه متهيىء للقبول، فإذا قابل ذلك النور المحمدي، أشرق عليه، فظهر أثره في قلبه، وعلى جوارحه.

والصحبة لغةً تتناول ساعة فأكثر وأهل الحديث ـ كما قال النووي ـ قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وَفْق اللغة، وإليه ذهب الآمدي، واختاره ابن الحاجب، فلو حلف لا يصحبه، حنث بلحظة.

وعدَّ في «الإصابة» من حضر معه صلى الله عليه وآله وسلم حجة الوداع من أهل مكة والمدينة والطائف، وما بينهما من الأعراب، وكانوا أربعين ألفاً؛ لحصول رؤيتهم له صلى الله عليه وآله وسلم، وإن لم يرهم هو، بل ومن كان مؤمناً به زمن الإسراء، إن ثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم كشف له في ليلته عن جميع من في الأرض، فرآه، وإن لم يلقه؛ لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا كغيره يرد على ما قاله صاحب «المصابيح»: ليس الضمير المستتر في قول البخاري: أو رآه يعود على النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنه يلزم عليه أن يكون من وقع عليه بصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم صحابياً، وإن لم يكن هو وقع بصره على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا قائل به، انتهى.

وأما ابن أم مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة أعمى، فيدخل في قوله: ومن صحب، وكذا قوله: أو رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، على ما لا يخفى.

وقول الحافظ الزين العراقي في «شرح ألفيته»: إن في دخول الأعمى الذي جاء إليه صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يصحبه، ولم يجالسه في قول البخاري في «صحيحه»: من صحب النبي صلى الله

عليه وآله وسلم، ورآه، نظراً، ظاهره: أن في نسخته التي وقف عليها: ورآه ـ بواو العطف ـ من غير ألف، فيكون التعريف مركباً من الصحبة والرؤية معاً، فلا يدخل الأعمى كما قال، لكن في جميع ما وقفتُ عليه من الأصول المعتمدة «أو» التي للتقسيم، وهو الظاهر، لاسيما وقد صرح غير واحد بأن البخاري تبع في هذا التعريف شيخه ابن المديني، والمنقول عنه: «أو» بالألف.

وأما الصغير الذي لا يميز؛ كعبدالله بن الحارث بن نوفل، وعبدالله بن أبي طلحة الأنصاري؛ ممن حنكه صلى الله عليه وآله وسلم، ودعا له، ومحمد بن أبي بكر الصديق المولود قبل وفاته صلى الله عليه وآله وسلم بثلاثة أشهر وأيام، فهو، وإن لم تصح نسبة الرؤية إليه، صحابي من حيث إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رآه، كما مشى عليه غير واحد ممن صنف في الصحابة، وأحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين.

ثم إن التقييد بالإسلام يُخرج من رآه في حال الكفر، فليس بصاحب على المشهور، ولو أسلم؛ كرسول قيصر، وإن أخْرَجَ له الإمام أحمد في «مسنده».

وقد زاد الحافظ ابن حجر كشيخه الزين العراقي في التعريف: ومات على الإسلام؛ ليخرج من ارتد بعد أن رآه مؤمناً، ومات على الردة؛ كابن خطل، فلا يسمى صحابياً؛ بخلاف من مات بعد ردته مسلماً في حياته صلى الله عليه وآله وسلم، أو بعده، سواء لقيه ثانياً، أم لا.

وتُعقب: بأنه يسمى قبل الردة صحابياً، ويكفي ذلك في صحة التعريف؛ إذ لا يشترط فيه الاحترازُ عن المنافي العارض، ولذا لم يحترزوا في تعريف المؤمن عن الردة العارضة لبعض أفراده، فمن زاد في التعريف، أراد تعريف من يسمى صحابياً بعد انقراض الصحابة، لا مطلقاً، وإلا، لزمه أن لا يسمى الشخص صحابياً في حال حياته، ولا يقول بهذا أحد، كذا قرره الجلال المحلي.

لكن انتزع بعضهم من قول الأشعري: إن من مات مرتداً، تبين أنه لم يزل كافراً؛ لأن الاعتبار بالخاتمة، صحةَ إخراجه؛ فإنه يصح أن يقال: لم يره مؤمناً.

لكن في هذا الانتزاع نظر؛ لأنه حين رؤيته كان مؤمناً في الظاهر، وعليه مدار الحكم الشرعي، فيسمى صحابياً، قال القسطلاني: قاله شيخنا في «فتح المغيث»، انتهى.

وإن شئت تفصيل الكلام، وتحقيق المرام على وجهه، فعليك بكتاب «توضيح الأفكار في شرح تفتيح الأنظار» للسيد العلامة البدر المنير محمد بن إسماعيل الأمير اليماني ـ بَلَّ الله ثراه، وجعل جنة الفردوس منزله ومأواه ـ؛ فإنه كتاب نفيس جداً، أتى فيه بتحقيقات لم يسبق إليها، ولم يحم أحد حواليها.

وذكر في «الفتح» اختلاف أهل العلم في تعريف الصحابي، ثم قال: وقد بسطت هذه المسألة فيما جمعته من علوم الحديث، وهذا القدر في هذا المكان كاف، انتهى.

١٤٧٢ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي أَهْلُ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاثاً؟، «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْماً يَشْهَدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

(عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنهما ـ يقول: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «خير أمتي أهل قرني).

ذكر صاحب «المحكم»: أن القرن من عشر إلى تسعين، وهو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن.

قال في «الفتح»: وهذا أعدل الأقوال، وبه صرح ابن الأعرابي.

وقال صاحب «المطالع»: القرن: أمة هلكت، فلم يبق منهم أحد.

والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: الصحابة.

وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مئة سنة وعشرون سنة، أو دونها، أو فوقها بقليل، على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم، فيكون مئة سنة، أو تسعين، أو سبعاً وتسعين.

وأما قرن التابعين، فإن اعتبر من سنة مئة، كان نحو سبعين أو ثمانين.

وأما الذين بعدهم، فإن اعتبر منها، كان نحواً من خمسين.

وقد ظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان.

واتفق أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله مَنْ عاش إلى حدود العشرين ومئتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن، وظهر قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ثم يفشو الكذب» ظهوراً بيناً حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات.

قال في «الفتح»: وضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة، وهو على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي كما جزم به مسلم في «صحيحه»، وكان موته سنة مئة، وقيل: سنة سبع ومئة، وقيل: سنة عشر ومئة، وهو مطابق لقوله صلى الله عليه وآله وسلم قبل وفاته بشهر: «على رأس مئة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد»، انتهى.

(ثم الذين يلونهم)؛ أي: يقربون منهم، وهم التابعون، (ثم الذين يلونهم»)، وهم أتباع التابعين.

وهذا الحديث يقتضي أن تكون الصحابة أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين، لكن هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع، أو الأفراد محل بحث، وإلى الثاني نحا الجمهور، والأول قول ابن عبد البر.

والذي يظهر: أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو في زمانه بأمره، أو أنفق شيئاً من ماله بسببه، لا يعدله في الفضل أحد بعده، كائناً من كان، وأما من لم يقع له ذلك، فهو محل البحث.

وفي «الفتح» بسط تلك المسألة، فراجعه.

(قال عمران: فلا أدري أذكر) صلى الله عليه وآله وسلم (بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً؟).

قال في «الفتح»: وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود، وأبي هريرة عند مسلم، وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك، واستدل به على جواز المفاضلة بين الصحابة، قاله المازري.

(«ثم إن بعدكم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون) بنذرهم، (ويظهر فيهم السِّمَن») ـ بكسر السين وفتح الميم ـ؛ أي: يعظم حرصهم على الدنيا، والتمتع بلذاتها حتى تسمن أجسادهم.

قال في «الفتح»: واستدل بهذا الحديث على: تعديل أهل القرون الثلاثة، وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، وهذا محمول على الغالب والأكثرية، فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة، لكن بقلَّة؛ بخلاف من بعد القرون الثلاثة؛ فإن ذلك كثر فيهم واشتهر.

وفيه: بيان من ترد شهادتهم، وهم من اتصف بالصفات المذكورة، وإلى ذلك الإشارة بقوله: «ثم يفشو الكذب»؛ أي: يكثر.

١٤٧٣ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِـيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: المَوْتَ؛ قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي، فَائْتِي أَبَا بَكْرٍ».

(عن جبير بن مطعم ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتت امرأة)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمها (النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيت)؛ أي: أخبرني.

وفي: الاعتصام: فكلمته في شيء، فأمرها بأمر، فقالت: أرأيت يا رسول الله (إن جئت ولم أجدك؟) قال جبير بن مطعم، أو من بعده: (كأنها تقول: الموت)؛ أي: إن جئتُ فوجدتك قد مِتَّ، ماذا أفعل؟ (قال صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إن لم تجديني، فائتي أبا بكر») ـ رضي الله عنه ـ.

وفي الحديث: إشارة إلى أن أبا بكر هو الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يعارض هذا جزمُ عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلِف؛ لأن مراده نفي النص على ذلك صريحاً.

وفي «الطبراني» حديث: قلنا: يا رسول الله! إلى من ندفع صدقات أموالنا بعدك؟ قال: «إلى أبي بكر الصديق»، وهذا لو ثبت، كان أصرح من حديث الباب في الإشارة إلى أن الخليفة بعده أبو بكر، لكن إسناده ضعيف.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: أن مواعيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان على من يتولى الخلافة بعده تنجيزها.

وفيه: رد على الشيعة في زعمهم أنه نص على استخلاف علي، والعباس، انتهى.

* * *

١٤٧٤ ـ عَنْ عَمَّارٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلاَّ خَمْسَةُ أَعْبُدٍ، وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ.

(عن عمار) ابنِ ياسرٍ (ـ رضي الله عنه ـ يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم وما معه) ممن أسلمَ (إلا خمسة أعبد): بلال، وزيد بن حارثة، وعامر بن فهيرة، وأبو فكيهة مولى صفوان بن أمية بن خلف، وعبيد بن زيد الحبشي، وذكر بعضهم عمارَ بنَ ياسر بدل أبي فكيهة.

(وامرأتان): خديجة أم المؤمنين، وأم أيمن، أو سمية.

(وأبو بكر) الصدِّيقُ، وكان أولَ من أسلم من الأحرار البالغين مطلقاً.

قال في «الفتح»: مراد عمار بذلك: ممن أظهر إسلامه، وإلا، فقد كان حينئذ جماعة ممن أسلم، لكنهم كانوا يخفونه من أقاربهم، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: إسلام أبي بكر، وفيه ثلاثة من التابعين.

* * *

١٤٧٥ ـ عَنْ أَبِـي الدَّرْدَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً

عِنْدَ النَّبِـيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بكر آخِذاً بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ، فَقَدْ غَامَرَ»، فَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي، فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ـ ثلاثاً ـ». ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ، فَسَأَلَ: أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لا، فَأَتَى إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِـيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي، بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْـتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ مَرَّتَيْنِ»، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا.

(عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ، قال: كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى)؛ أي: أظهر (عن ركبته، فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم) لما رآه: («أما صاحبكم»)؛ يعني: أبا بكر، («فقد غامر»)؛ أي: خاصم، ولابس الخصومة.

قال في «الفتح»: والمعنى: دخل في الخصومة.

والمغامر: الذي يرمي بنفسه في الأمر العظيم؛ كالحرب، وغيره.

وقيل: هو من الغِمْر ـ بكسر المعجمة ـ، وهو الحقد؛ أي: صنع أمراً اقتضى له أن يحقد على مَنْ صنعه معه، ويحقد الآخر عليه، انتهى.

وقسيمُ «أما صاحبكم» محذوفٌ، تقديره نحو قوله: وأما غيره، فلا أعلمه.

(فسلم) ـ رضي الله عنه ـ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يقع في الحديث ذكرُ الرد، وهو مما يحذف للعلم به.

وفي رواية محمد بن المبارك عن صدقة بن خالد عند أبي نعيم في «الحلية»: حتى سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(وقال: يا رسول الله! إنه كان بيني وبين ابن الخطاب): عمر ـ رضي الله عنه ـ (شيء)، في التفسير: محاورة؛ أي: مراجعة.

وعند أبي يعلى من حديث أبي أمامة: معاتبة، (فأسرعت إليه)، وفي التفسير: فأغضبَ أبو بكر عمر، فانصرف مغضَباً، فاتبعه أبو بكر، (ثم ندمت).

زاد ابن المبارك: على ما كان.

(فسألته أن يغفر لي) ما وقع مني، (فأبى علي).

وعند أبي نعيم في «الحلية»: فتبعته إلى البقيع حتى خرج من داره.

(فأقبلت إليك، فقال) النبي صلى الله عليه وآله وسلم: («يغفر الله لك يا أبا بكر ـ ثلاثاً ـ»)؛ أي: أعاد هذه الكلمة ثلاث مرات.

(ثم إن عمر) ـ رضي الله عنه ـ (ندم) على ذلك، (فأتى منزل أبي بكر)؛ ليزيل ما وقع بينه وبين الصدِّيق العتيق، (فسأل) أهله: (أثم أبو بكر؟)؛ أي: أهنا هو؟ (فقالوا) مجيبين له: (لا، فأتى إلى النبي

صلى الله عليه) وآله (وسلم، فسلم عليه، فجعل وجه النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم يتمعَّر) ـ بالعين المهملة المشددة ـ؛ أي: تذهب نضارته من الغضب (حتى أشفق)؛ أي: خاف (أبو بكر).

زاد محمد بن المبارك: أن يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عمر ما يكره.

(فجثا)؛ أي: برك أبو بكر (على ركبتيه، فقال: يا رسول الله! والله! أنا كنت أظلم) منه في ذلك، (مرتين)، وإنما قال ذلك؛ لأنه الذي بدأ.

(فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إن الله بعثني إليكم، فقلتم: كذبتَ، وقال أبو بكر: صدق، وواساني)؛ من المواساة (بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟) بإضافة تاركو إلى صاحبي، وفصل بين المضاف والمضاف إليه بالجار والمجرور؛ عناية بتقديم لفظ الإضافة، وفي ذلك جمع بين إضافتين إلى نفسه؛ تعظيماً للصديق، ونظيره قراءة ابن عامر: «وكذلك زَيَّنَ لكثيرٍ من المشركين قتلَ أولادَهم شركائِهم» بنصب أولادهم، وخفض شركائهم، وفصل بين المضافين بالمفعول.

وفي: التفسير: هل أنتم تاركون ـ بالنون ـ في موضع الإضافة، ولا إضافة هنا.

قال أبو البقاء: وهو الوجه؛ لأن الكلمة ليست مضافة؛ لأن حرف الجر منع الإضافة، وربما يجوز حذف النون في موضع الإضافة، ولا إضافة هنا.

قال: والأشبه أن حذفها من غلط الرواة، انتهى.

ولا ينبغي نسبة الرواة إلى الخطأ مع ما ذكر، وورود أمثلة لذلك.

(مرتين»، فما أوذي) أبو بكر (بعدها)؛ أي: بعد هذه القصة؛ لما أظهره النبي صلى الله عليه وآله وسلم من تعظيمه.

وهذا الحديث أخرجه في: التفسير، وهو من أفراده.

وفي الحديث من الفوائد: فضل أبي بكر على جميع الصحابة، وأن الفاضل لا ينبغي له أن يغاضب من هو أفضل منه.

وفيه: جواز مدح المرء في وجهه، ومحله إذا أمن عليه الافتتان والاغترار.

وفيه: ما طبع عليه الإنسان من البشرية حتى يحمله الغضب على ارتكاب خلاف الأولى، لكن الفاضل في الدين يُشرع له الرجوع إلى الأولى؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ﴾[اللأعراف: ٢٠١].

وفيه: أن غير النبي، ولو بلغ في الفضل الغاية، ليس بمعصوم.

وفيه: استحباب سؤال الاستغفار، والتحلل من المظلوم.

وفيه: أن من غضب على صاحبه، نسبه إلى أبيه، أو جده، ولم يسمه باسمه، ونظيره قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا إن كان ابن أبي طالب يريد أن ينكح ابنتهم».

وفيه: أن الركبة ليست عورة.

* * *

١٤٧٦ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا»، فَقُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ «عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ»، فَعَدَّ رِجَالاً.

(عن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل) سنة سبع، سمي المكان بذلك؛ لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة.

وضبطها ابن الأثير: ـ بالضم ـ، قال: وهو بمعنى السلسال؛ أي: السهل.

(فأتيته فقلت).

وقع عند ابن سعد: أنه وقع في نفس عمرو لما أَمَّرَه صلى الله عليه وآله وسلم على الجيش في هذه الغزوة، وفيهم أبو بكر، وعمر: أنه مقدَّم عنده في المنزلة عليهم، فسأله، فقال: يا رسول الله! (أي الناس أحب إليك؟ قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («عائشة»)، قال عمرو: (فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها»): أبو بكر، (فقلت: ثم من) أحبُّ إليك بعده؟ (قال: «ثم عمر بن الخطاب»، فعد رجالاً)، زاد في: المغازي من وجه آخر: فسكتُّ مخافةَ أن يجعلني في آخرهم.

وفي حديث عبدالله بن شقيق عند الترمذي، وصححه من حديث عائشة، قال: قلت لعائشة: أي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم كان أحبَّ إليه؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، قلت: ثم من؟ فسكتت.

قال في «الفتح»: فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذين أُبهموا في الحديث بأبي عبيدة.

وأخرج أحمد، وأبو داود، والنسائي بسند صحيح عن النعمان ابن بشير، قال: استأذن أبو بكر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فسمع صوت عائشة عالياً، وهي تقول: والله! لقد علمت أن علياً أحبُّ إليك من أبي. . . الحديث، فيكون عليٌّ ممن أبهمه عمرو بن العاص أيضاً.

وهو وإن كان في الظاهر يعارض حديث عمرو، لكن يرجح حديثَ عمرو: أنه من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا من تقريره.

ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة، فيكون في حق أبي بكر على عمومه؛ بخلاف عليّ، ويصح حينئذ دخوله فيمن أبهمه عمرو، ومعاذَ اللهِ أن نقول كما تقول الرافضة من إبهام عمرو فيما روى؛ لما كان بينه وبين علي ـ رضي الله عنهما ـ؛ فقد كان النعمان مع معاوية على عليٍّ، ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة عليّ، ولا ارتيابَ في أن عَمْراً أفضل من النعمان.

وحديث الباب أخرجه أيضاً في: المغازي، ومسلم في: الفضائل، والترمذي، والنسائي في: المناقب.

١٤٧٧ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّي ثَوْبِي يَسْتَرْخِي، إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلاءَ».

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «من جر ثوبه خيلاء)؛ أي: كبراً؛ أي: لأجله؛ (لم ينظر الله إليه) نظرَ رحمة (يوم القيامة»، فقال أبو بكر: إن أحد شقي)؛ أي: جانبي (ثوبي يسترخي)، وكان سببه نحافةَ جسم أبي بكر، (إلا أن أتعاهد ذلك منه)؛ أي: إذا غفلت عنه، استرخى، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إنك لست تصنع ذلك خيلاء»).

فيه: أنه لا حرجَ على من انجرَّ إزاره بغير قصده مطلقاً.

وهل كراهة ذلك للتحريم، أو للتنزيه؟

فيه خلاف، والراجح الأول.

* * *

١٤٧٨ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَلأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ المَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ، وَوَجَّهَ هَاهُنَا، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ،

فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي البِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ، فَقُلْتُ: لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ اليَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، فَدَفَعَ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ»، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بَالجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَهُ فِي القُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلانٍ خَيْراً ـ يُرِيدُ: أَخَاهُ ـ، يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي القُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلانٍ خَيْراً، يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ:

ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بالجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ القُفَّ قَدْ مُلِىءَ، فَجَلَسَ وِجَاهَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ.

(عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ: أنه توضأ في بيته، ثم خرج) منه، قال أبو موسى: (فقلت: لألزمن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، ولأكونن معه يومي هذا، قال: فجاء) أبو موسى (المسجد، فسأل عن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقالوا) له: (خرج، ووجه)؛ أي: توجه؛ أي: وجه نفسه (هاهنا)؛ أي: جهة كذا.

قال أبو موسى: (فخرجت) من المسجد (على إِثْرِه) ـ بكسر الهمزة ـ (أسأل عنه): صلى الله عليه وآله وسلم (حتى) وجدتُه (دخل بئر أريس): بستان بالقرب من قباء معروف، يجوز فيه الصرف وعدمه، وفي بئرها سقط خاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من إصبع عثمان رضي الله عنه.

قال أبو موسى: (فجلست عند الباب، وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم حاجته، فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس، وتوسط قُفَّها) ـ بضم القاف وتشديد الفاء ـ: حافة البئر، أو الدكة التي حولها، وأصله: ما غلظ من الأرض وارتفع، والجمع: قفاف.

ووقع في رواية عثمان بن غياث عن أبي عثمان عند مسلم: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حائط من حوائط المدينة، وهو متكىء ينكت بعود معه بين الماء والطين.

(وكشف عن ساقيه) الكريمتين، (ودلاهما)؛ أي: أرسلهما (في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت، فجلست عند الباب، فقلت: لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم اليوم)، وظاهره: أنه اختار ذلك، وفعله من تلقاء نفسه.

وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن شريك في: الأدب، فزاد فيه: ولم يأمرني.

قال ابن التين: فيه: أن المرء يكون بواباً للإمام، وإن لم يأمره، كذا قال.

وفي رواية أبي عثمان في: مناقب عثمان: عن أبي موسى: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل حائطاً، وأمره بحفظ باب الحائط.

وفي رواية: فقال: يا أبا موسى! املك عليَّ الباب، أخرجه أبو عوانه في «صحيحه»، والروياني في «مسنده».

وفي رواية الترمذي: «فلا يدخلن عليَّ أحد».

قال الحافظ: فيجمع بينهما؛ بأنه لما حدث نفسه بذلك، صادف أمرَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن يحفظ عليه الباب.

وأما قوله: ولم يأمرني، فيريد: أنه لم يأمره أن يستمر بواباً، وإنما أمره بذلك قدرَ ما يقضي حاجته ويتوضأ[1]، ثم استمر هو من قِبل نفسه، فبطل أن يستدل به لما قاله ابن التين.

---

(١) في الأصل: «وتوضأ»، والصواب ما أثبت.

والعجب أنه نَقَل ذلك بعدُ عن الداودي: وهذا من مختلف الحديث، وكأنه خفي عليه وجه الجمع الذي قررته، انتهى.

(فجاء أبو بكر) الصدِّيقُ (ـ رضي الله عنه ـ، فدفع الباب) مستأذِناً في الولوج، (فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر، فقلت: على رِسْلك) ـ بكسر الراء ـ؛ أي: تمهل، وتَأَنَّ، (ثم ذهبت فقلت: يا رسول الله! هذا أبو بكر يستأذن) في الدخول عليكَ، (فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة»، فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل ورسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يبشرك بالجنة، فدخل أبو بكر) ـ رضي الله عنه ـ، (فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم معه في القف، ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، وكشف عن ساقيه) موافقةً له صلى الله عليه وآله وسلم، وليكون أبلغ في بقائه على حالته وراحته؛ بخلاف ما إذا لم يفعل ذلك، فربما استحيا منه، فرفع رجليه الشريفتين.

قال أبو موسى: (ثم رجعت فجلست) على الباب، (وقد) كنت قبلُ (تركت أخي) أبا بردة عامراً، أو أخي أبا رهم (يتوضأ ويلحقني، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً ـ يريد: أخاه ـ) أبا بردة، أو أبا رهم، (يأت به، فإذا إنسان يحرك الباب) مستأذناً.

فيه: حسن الأدب في الاستئذان.

(فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب، فقلت) له: (على رسلك، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فسلمت

عليه، فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن، فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة»، فجئت فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بالجنة)، زاد في رواية: فحمد الله، وكذا قال في عثمان، (فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم في القف عن يساره، ودلى رجليه في البئر، ثم رجعت فجلست، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً، يأت به) يريد به: أخاه، (فجاء إنسان يحرك الباب) مستأذناً، (فقلت) له: (من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان، فقلت) له: (على رسلك، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فأخبرته)، زاد أبو عثمان: فسكتَ هنيهةً، (فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة على بلوى تصيبه»): هي البلية التي صار بها شهيداً يوم الدار من أذى المحاصرة والقتل وغيره.

وقد ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أصرح من هذا.

وروى أحمد من طريق كليب بن وائل، عن ابن عمر، قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتنةً، فمر رجل، فقال: «يقتل فيها هذا يومئذ ظلماً»، قال: فنظرت، فإذا هو عثمان، إسناده صحيح.

(فجئته فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بالجنة على بلوى تصيبك)، زاد في رواية أبي عثمان: فحمد الله، ثم قال: الله المستعان.

وفي رواية عند أحمد: فجعل يقول: اللهم صبراً، حتى جلس.

وفيه: تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخبره به.

(فدخل فوجد القف قد ملىء) بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، والعمرين، (فجلس وجاهه) صلى الله عليه وآله وسلم؛ أي: مقابله (من الشق الآخر).

قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم؛ أي: جمعية الصاحبين معه صلى الله عليه وآله وسلم في الدفن، ومقابلة عثمان له.

قال النووي: وهذا من باب الفراسة الصادقة.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الفتن، ومسلم في: الفضائل.

* * *

١٤٧٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلا نَصِيفَهُ».

(عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لا تسبوا أصحابي) شامل لمن لابسَ الفتنَ منهم وغيرِه؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب، متأولون، فسبُّهم حرام من محرمات الفواحش.

ومذهب الجمهور: أن من سبهم، يُعزر.

وقال بعض المالكية: يقتل.

وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين.

وحكى القاضي حسين في ذلك وجهين، وقواه السبكي في حق

من كَفَّر الشيخين، وكذا من كَفَّر مَنْ صرح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بإيمانه، أو تبشيره بالجنة، إذا تواتر الخبر بذلك عنه؛ لما تضمن من تكذيب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كذا في «الفتح».

قال القسطلاني: ونقل عياض في «الشفاء» عن مالك بن أنس وغيره: أن من أبغض الصحابة، وسبهم، فليس له في فيء المسلمين حق، ونوزع بآية الحشر: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ﴾[الحشر: ١٠] الآية، وقال: من غاظ أصحاب محمد، فهو كافر، قال تعالى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾[الفتح: ٢٩]، وروى حديث: «من سب أصحابي، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

وقال سعد الدين التفتازاني: إنّ سبهم والطعن فيهم إن كان مما يخالف الأدلة القطعية، فكفر؛ كقذف عائشة ـ رضي الله عنها ـ، وإلا، فبدعة وفسق، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهَ اللهَ في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً من بعدي، فمن أحبهم، فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم، فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم، فقد آذاني، ومن آذاني، فقد آذى الله، ومن آذى الله، فيوشك أن يأخذه»، انتهى.

(فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً).

زاد البرقاني في «المصافحة» من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش: كل يوم، قال: وهي زيادة حسنة.

(ما بلغ) من الفضيلة والثواب (مد أحدهم)؛ من الطعام الذي أنفقه.

وقال في «الفتح»: من كل شيء.

(ولا نصيفه») بوزن رغيف، وهو النصف؛ كما يقال: عُشْر وعَشير، وثُمن وثَمين.

وقيل: النصيف: مكيال دون المد، والمُدّ ـ بضم الميم ـ: مكيال معروف.

وحكى الخطابي: أنه روي ـ بفتح الميم ـ، قال: والمراد به: الفضل والطول، انتهى.

وذلك لما يقارنه من مزيد الإخلاص، وصدق النية، وكمال النفس.

وقال الطيبي: ويمكن أن يقال: فضيلتهم بحسب فضيلة إنفاقهم وعظم موقعها؛ كما قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ﴾[الحديد: ١٠]؛ أي: قبل فتح مكة، وهذا في الإنفاق، فكيف بمجاهدتهم، وبذلهم أرواحهم ومهجهم؟

والمخاطب بهذا الحديث خالدُ بنُ الوليد؛ حيث كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك باتفاق.

وفيه: إشعار بأن المراد بقوله أولاً: أصحابي: أصحابٌ مخصوصون، وإلا، فالخطاب كان أولاً للصحابة، فنهى من أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه، وهو يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب أولى، كذا في «الفتح».

وتعقبه في «العمدة»؛ بأن الحديث الذي في قصة خالد لا يدل على أنه المخاطب بذلك؛ فإن الخطاب لجماعة، ولئن سلمنا أنه المخاطب، فلا نسلم أنه كان إذ ذاك صحابياً بالاتفاق؛ إذ يحتاج إلى دليل، ولا يظهر ذلك إلا بالتاريخ، انتهى.

قال القسطلاني: وليس في النسخة التي عندي من الانتقاض جواب عن ذلك.

* * *

١٤٨٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُداً، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اثْبُتْ أُحُدُ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِـيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ».

(عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم صَعِد) ـ بكسر العين ـ: علا (أُحداً): هو الجبل المعروف بالمدينة.

وفي رواية لمسلم، ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد: حِراءً، والأول أصح.

قال الحافظ: ولولا اتحاد المخرج، لجوزت تعدد القصة.

(وأبو بكر، وعمر، وعثمان)؛ أي: صَعِدوا معه، (فرجف)؛ أي: اضطرب (بهم) أُحُدٌ، (فقال) له صلى الله عليه وآله وسلم: («اثبت أحد)؛ أي: يا أحد! ونداؤه خطابه، وهو يحتمل المجاز والحقيقة، لكن

الظاهر الحقيقة؛ كقوله: «أُحُدٌ جبلٌ يحبنا ونحبه»، (فإنما عليك نبي، وصديق): أبو بكر، (وشهيدان»): عمر، وعثمان.

قال ابن المنير: قيل: الحكمة في ذلك: أنه لما رجف، أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما حرفوا الكلم، وأن تلك رجفة الغضب، وهذه هزة الطرب، ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به، لا رجفانه، فأقر الجبل بذلك، فاستقر.

وما أحسن قولَ بعضهم:

وَمَالَ حِرَاءٌ تَحْتَهُ فَرَحاً بِهِ
فَلَوْلا مَقَالُ اسْكُنْ تَضَعْضَعَ وَانْقَضَا

انتهى.

قلت: وقصة ميل حراء أخرجها أحمد من حديث بريدة، وإسناده صحيح، وأخرجها أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ: أحد، وإسناده صحيح.

قال في «الفتح»: فقوي احتمال تعدد القصة.

وفي حديث عثمان أيضاً: حراء.

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة، فذكر أنه كان على حراء، ومعه المذكورون هنا، وزاد معهم غيرهم، والله أعلم، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: فضل عمر، وأبو داود في: السنة، والترمذي، والنسائي في: المناقب.

* * *

١٤٨١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ، فَدَعَوُا اللهَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وَقَدْ وُضِـعَ عَلَى سَرِيرِهِ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ: رَحِمَكَ اللهُ، إِنْ كُنْتُ لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ؛ لأَنِّي كَثِيراً مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَانْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، فَإِنْ كُنْتُ لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَهُمَا، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: إني لواقف في قوم، فدعوا الله لعمر بن الخطاب، وقد وضع على سريره) لما مات، والجملة حالية من عمر، (إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول) لعمر بن الخطاب: (رحمك الله، إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك): النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، تدفن معهما؛ (لأني كثيراً ما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر»، فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما) في الحجرة، (فالتفت، فإذا هو علي بن أبي طالب) ـ رضي الله عنه ـ.

ومطابقه الحديث للترجمة من حيث إنه يدل على فضيلة الصدِّيق كما لا يخفى.

قال في «الفتح»: مات أبو بكر بمرض السل، على ما قاله الزبير ابن بكار.

وعن الواقدي: أنه اغتسل في يوم بارد، فحُمَّ خمسة عشر يوماً.

وقيل: بل سَمَّته اليهود في حريرة أو غيرها، وذلك على الصحيح لثمانٍ بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة، فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر وأياماً.

وقيل غير ذلك، ولم يختلفوا أنه استكمل سِنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فمات وهو ابن ثلاث وستين، والله أعلم.

* * *

١٤٨٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدالله ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشَفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلالٌ، وَرَأَيْتُ قَصْراً، بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ»، فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟!

(عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «رأيتُني) ـ بضمير المتكلم، وهو من خصائص

أفعال القلوب ـ؛ أي: رأيتُ نفسي في المنام (دخلت الجنة، فإذا أنا بالرُّمَيْصاء) ـ مصغراً ـ: سهلة بنت ملحان الأنصارية (امرأة أبي طلحة) زيدِ بنِ سهلٍ الأنصاري، والرميصاء صفةٌ لها؛ لرمَص كان بعينها، وقيل: هو اسمها، وقيل: هو اسم أختها أم حَرام.

وقال أبو داود: هو اسم أخت أم سليم من الرضاعة.

وجوز ابن التين أن يكون المراد: امرأة أخرى لأبي طلحة.

(وسمعت خَشَفة) ـ بفتح المعجمتين ـ؛ أي: حركة، وزناً ومعنى؛ أي: صوتاً ليس شديداً، وهو حركة وقع القدم وحسه، وأصله صوتُ دبيب الحية.

ومعنى الحديث هنا: ما يُسمع من حِسِّ رفع القدم.

(فقلت: من هذا؟ فقال) جبريل أو غيرُه من الملائكة: (هذا بلال)، ويحتمل أن يكون القائل: هذا بلال نفسه.

(ورأيت) فيها (قصراً).

زاد الترمذي من حديث أنس: من ذهب.

(بفِنائه) ـ بكسر الفاء والمد ـ: ما امتد خارجه من جوانبه (جارية، فقلت: لمن هذا): القصر؟ (فقال)؛ أي: الملَك: (لعمر) ابنِ الخطابِ، (فأردت أن أدخله، فأنظر إليه، فذكرت غيرتك»)، وفي رواية: فلم يمنعني إلا علمي بغيرتك، (فقال عمر)، وفي رواية: فبكى عمر، وقال: أفديك (بأبي وأمي يا رسول الله، أعليك أغار؟!)، الأصل: أعليها أغار منك، فهو من باب القلب.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل، والنسائي في: المناقب.

قال ابن بطال: فيه: الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه.

قال: وبكاء عمر يحتمل أن يكون سروراً، ويحتمل أن يكون شوقاً، أو خشوعاً.

ووقع في رواية أبي بكر بن عياش عن حميد من الزيادة: فقال عمر: وهل رفعني الله إلا بك؟ وهل هداني الله إلا بك؟

قال في «الفتح»: رويناه في «فوائد عبد العزيز الخرقي» من هذا الوجه، وهي زيادة غريبة.

* * *

١٤٨٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِـيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟»، قَالَ: لا شَيْءَ، إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِـيِّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِـيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم): هو ذو الخويصرة اليماني.

وزعم ابن بشكوال: أنه أبو موسى الأشعري أو[1] أبو ذر، ثم

(١) في الأصل: «و»، والصواب ما أثبت.

ساق من حديث أبي موسى: قلت: يا رسول الله! المرء يحب القوم ولمَّا يلحقْ بهم، ومن حديث أبي ذر: أليس الرجل يحب القوم، ولا يستطيع أن يعمل بعملهم؟ وسؤال هذين إنما وقع عن العمل، والسؤال في حديث الباب إنما وقع عن الساعة.

قال الحافظ: فدل على التعدد.

وسيأتي في: الأدب من طريق أخرى عن أنس: أن السائل عن الساعة أعرابي.

وكذا وقع عند الدارقطني من حديث ابن مسعود: أن الأعرابي الذي بال في المسجد قال: يا محمد! متى الساعة؟ فقال: «وما أعددَت لها؟»، فدل على أن السائل في حديث أنس الأعرابي الذي بال في المسجد.

وتقدم في: الطهارة: أنه ذو الخويصرة اليماني؛ كما أخرجه أبو موسى المديني في «دلائل معرفة الصحابة»، انتهى.

(عن الساعة، فقال: متى الساعة) تقوم؟ (قال) صلى الله عليه وآله وسلم له: («وماذا أعددت لها؟»).

قال الطيبي: سلك مع السائل أسلوبَ الحكيم؛ لأنه سأل عن وقت الساعة.

(قال) الرجل: (لا شيء، إلا أني أحب الله ورسوله) صلى الله عليه وآله وسلم، (فقال: «أنت مع من أحببت»)؛ بحسن نيتك من غير زيادة عمل في الجنة؛ أي: بحيث يتمكن كل واحد منهما من رؤية

الآخر، وإن بعد المكان؛ لأن الحجاب إذا زال، شاهد بعضهم بعضاً، وإذا أرادوا الرؤية والتلاقي، قدروا على ذلك، هذا هو المراد من هذه المعية، لا كونهما في درجة واحدة.

(قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا)؛ أي: كفرحنا (بقول النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أنت مع من أحببت»، قال أنس: فأنا أحب النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، وأبا بكر، وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم).

والمراد منه: ذكرُ أبي بكر وعمر في هذا الحديث، وأنه قرنهما في العمل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، والله أعلم.

قلت: وما أحسنَ هذا الحديث، وأكثره فائدة للمحبين الذين يحبون الله ورسوله، وحزبه وجنده، وهم المفلحون ـ إن شاء الله تعالى ـ، وأنا أحبهم، وأحب مَنْ أحبَّ النبي وآله وأصحابه وأهل حديثه، ومتبعيهم بالإحسان، وبالله التوفيق، وهو المستعان، اللهم احشرنا في زمرة المحدثين الكرام، وجنبنا عن أهل البدعة الطغام، واجمعنا بهم في دار السلام، إنك على ما تشاء قدير، وبالإجابة جدير.

* * *

١٤٨٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدَّثون) ـ بفتح الدال المشددة ـ؛ أي: ملهَمون، وبه قال الأكثر، أو: يلقى في روعهم الشيء قبل الإعلام به، فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري.

أو: يجري الصواب على لسانهم من غير قصد.

وقيل: مكلَّم تكلِّمه الملائكة بغير نبوة.

وفسره ابن التين بالتفرُّس.

وقيل: مفهَّمون.

(فإن يكن في أمتي أحد) منهم، (فإنه عمر») ابنُ الخطاب، ويؤيده حديث: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر، وأحمد من حديث أبي هريرة، والطبراني من حديث بلال، وأخرجه في «الأوسط» من حديث معاوية، وفي حديث أبي ذر عند أحمد، وأبي داود: «يقول به» بدل قوله: وقلبه، وصححه الحاكم، وكذا أخرجه الطبراني في«الأوسط» من حديث عمر نفسه.

قال في «الفتح»: لم يورد هذا القول مورد الترديد، وإنما أورده مورد التأكيد.

وقيل: الحكمة فيه: أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعُه، وسبب ذلك احتياجهم؛ حيث لا يكون حينئذ منهم نبي، واحتمل

عنده صلى الله عليه وآله وسلم أن لا تحتـاج هذه الأمـة إلى ذلك؛ لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك، حتى إن المحدث منهم إذا تحقق وجوده، لا يحكم بما يقع له، بل لابد من عرضه على القرآن، فإن وافقه، أو وافق السنةَ، عمل به، وإلا، ترك، وهذا وإن جاز أن يقع، لكنه نادر ممن يكون أمره منهم مبنياً على اتباع الكتاب والسنة، وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر الأول في زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالها فيهم، وقد تكون الحكمة في تكثيرهم مضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء فيهم، فلما فات هذه الأمةَ كثرةُ الأنبياء فيهم؛ لكون نبيها خاتم الأنبياء، عُوِّضوا بكثرة الملهمين.

وقال الطيبي: المراد بالمحدَّث: الملهم البالغ في ذلك مبلغ النبي في الصدق، والمعنى: لقد كان فيما كان قبلكم من الأنبياء ملهمون، وإن يك في أمتي أحد هذا شأنه، فهو عمر، فكأنه جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي أم لا؟ فلذلك أتى بلفظ: «إن»، ويؤيده حديث: «لو كان بعدي نبي، لكان عمر»، فـ «لو» فيه بمنزلة «إن» في الآخر على سبيل الفرض والتقدير، انتهى.

والحديث المشار إليه أخرجه أحمد، والترمذي، وحسنه، وابن حبان، والحاكم من حديث عقبة بن عامر، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث أبي سعيد، ولكن في تقرير الطيبي نظر؛ لأنه وقع في نفس الحديث: من غير أن يكونوا أنبياء، ولا يتم مراده إلا بفرض أنهم كانوا أنبياء.

١٤٨٥ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَحَجَّ البَيْتَ، فَرَأَى قَوْماً جُلُوساً، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلاءِ القَوْمُ؟ قَالَ: هَؤُلاءِ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنِ الشَّيخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عبدالله بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا بْنَ عُمَرَ! إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ، فَحَدِّثْنِي عَنْهُ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نعَمْ، قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ، وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نعَمْ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَفَا عَنْهُ، وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً وَسَهْمَهُ»، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ، لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ»، فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ.

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أنه جاء رجل من أهل مصر، وحج البيت) الحرام.

قال في «الفتح»: لم أقف على اسمه، ولا على اسم من أجابه من القوم، ولا على أسماء القوم.

قال: وسيأتي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾[البقرة: ١٩٣] من سورة البقرة ما قد يقرب أنه العلاء بن عرار ـ بمهملات ـ، وكذا في: مناقب علي بعد هذا، ويأتي في سورة الأنفال: أن الذي باشر السؤال اسمه حكيم، وعليه اقتصر شيخنا ابن الملقن، وهذا كله بناء على أن الحديثين في قصة واحدة، انتهى.

نعم، قال الحافظ في «المقدمة»: قيل: إنه يزيد بن بسر السكسكي، انتهى.

(فرأى قوماً جلوساً، فقال: من هؤلاء القوم؟ قال) لم يسم المجيب أيضاً: (هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟)؛ أي: الذي يرجعون إلى قوله، (قالوا: عبدالله بن عمر) ابنِ الخطاب، (قال: يا بن عمر! إني سائلك عن شيء، فحدثني عنه، هل تعلم أن عثمان فر يوم) غزوة (أحد؟) الذي يظهر من سياقه: أن السائل كان ممن يتعصب على عثمان، فأراد بالمسائل الثلاث أن يقرر معتقده فيه، ولذلك كَبَّر مستحسِناً لما أجابه ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(قال) ابن عمر: (نعم، قال) الرجل: (هل تعلم أنه تغيب عن) غزوة (بدر، ولم يشهد) وقعتَها؟ (قال) ابن عمر: (نعم، قال الرجل: هل تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان) تحت الشجرة في الحديبية، (فلم يشهدها؟ قال) ابن عمر: (نعم، قال) الرجل: (الله أكبر) مستحسِناً لجواب ابن عمر؛ لكونه مطابقاً لمعتقده.

(قال ابن عمر) مُزيلاً اعتقادَه: (تعال أبينْ لك) بالجزم: (أما

فراره يوم أحد، فأشهد أن الله) ـ عز وجل ـ (عفا عنه، وغفر له) في قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾[آل عمران: ١٥٥]، (وأما تغيبه عن بدر، فإنه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) رقيةُ، (وكانت مريضة)، فأمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالتخلف، فتخلف هو وأسامة بن زيد؛ كما في «مستدرك الحاكم»، وإنها ماتت حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة، وكان عمرها عشرين سنة.

قال ابن إسحاق: ويقال: إن ابنها عبدالله بن عثمان مات بعدها سنة أربع من الهجرة، وله ست سنين، كذا في «الفتح».

(فقال له رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه»)؛ فقد حصل له المقصود الأخروي والدنيوي.

(وأما تغيبه عن بيعة الرضوان، فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان، لبعثه) صلى الله عليه وآله وسلم (مكانه)؛ أي: مكان عثمان، (فبعث رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم عثمان) إلى أهل مكة؛ ليعلم قريشاً أنه صلى الله عليه وآله وسلم إنما جاء معتمراً، لا محارباً، (وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة)، فشاع في غيبة عثمان أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين، فاستعد المسلمون، وبايعهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينئذ تحت الشجرة أن لا يفروا،

(فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بيده اليمنى)؛ أي: مشيراً بها: («هذه يد عثمان»)؛ أي: بدلَها، (فضرب بها على يده) اليسرى، (فقال) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: («هذه) البيعةُ (لعثمان»)؛ أي: عنه، ولا ريب أن يده صلى الله عليه وآله وسلم لعثمان خيرٌ من يده لنفسه.

(فقال له)؛ أي: للرجل (ابن عمر: اذهب بها)؛ أي: بالأجوبة التي أجبتك بها (الآن معك)؛ حتى يزول عنك ما كنت تعتقده من عيب عثمان.

قال الطيبي: قال له ابن عمر تهكماً به؛ أي: توجه بما تمسكت به؛ فإنه لا ينفعك بعد ما بينتُ لك.

* * *

١٤٨٦ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى، فَأَتَى النَّبِـيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِـيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِـيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلا أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، تُكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

(عن علي) ابنِ أبي طالب (ـ رضي الله عنه ـ)، وكناه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأبي تراب، وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأبويه، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً، أسلمت، وتوفيت بالمدينة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: «أنت مني، وأنا منك»، وقال عمر: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنه راض، وقال: «لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه»، فأعطاه الراية، وقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» أخرجها البخاري، ومناقبه أكثر من أن تحصى، وأوفر من أن تُستقصى: (أن فاطمة) ـ عليها السلام ـ (شكت ما تلقى) في يدها (من أثر الرحى) ـ بغير همز، مقصور ـ، وزاد شعبة في: النفقات: مما تطحن، (فأتى النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم سبي، فانطلقت) إليه فاطمةُ تسأله خادماً، (فلم تجده، فوجدت عائشة) ـ رضي الله عنها ـ، (فأخبرتها) بذلك، (فلما جاء النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، أخبرته عائشة بمجيء فاطمة) إليه تسأله خادماً.

(قال) عليٌّ: (فجاء النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال) صلى الله عليه وآله وسلم: («على مكانكما»)؛ أي: الزما مكانكما، (فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيراً مما سألتماني؟»).

زاد في رواية السائب عن علي عند أحمد: قالا: بلى، قال: «كلمات علمنيهن جبريل ـ عليه السلام ـ».

(«إذا أخذتما مضاجعكما).

زاد مسلم: «من الليل».

(تكبرا) ـ بلفظ المضارع وحذف النون ـ؛ أو إن «إذا» تعمل عمل الشرط، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: تكبران بإثباتها، ولابن عساكر بلفظ الأمر (أربعاً)، ولأبي ذر: ثلاثاً (وثلاثين، وتسبحا ثلاثاً وثلاثين، وتحمدا ثلاثاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»).

قال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: إن من واظب على هذا الذكر عند النوم، لم يصبه إعياء؛ لأن فاطمة شكت التعب من العمل، فأحالها صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك.

وقال عياض: معنى الخيرية: أن عمل الآخرة أفضل من عمل الدنيا.

قال في «الفتح»: وفيه: ما يقال عند النوم، ووجه دخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ودخول النبي صلى الله عليه وآله وسلم معه في فراشه بينه وبين امرأته، وهي ابنته صلى الله عليه وآله وسلم، ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وآله وسلم له ما اختار لابنته من إيثار أمر الآخرة على أمر الدنيا، ورضاهما بذلك، انتهى.

قال القسطلاني: وفي الحديث: منقبة ظاهرة لعلي، وفاطمة ـ رضي الله عنهما ـ.

* * *

١٤٨٧ ـ عَنْ عبدالله بْنِ الزُّبَيْرِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَـا ـ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، فَلَمَّا رَجَعْتُ، قُلْتُ: يا أَبَتِ! رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ، قَالَ: أَوَ هَلْ رَأَيْتَنِي يا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ؟ فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ، جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَبَوَيْهِ؛ فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

(عن عبدالله بن الزبير ـ رضي الله عنهما ـ، قال: كنت يوم الأحزاب) لما حاصر قريش ومن معهم المسلمين بالمدينة، وحفر الخندق لذلك، (جُعلت أنا وعمر بن أبي سلمة) القرشيُّ المخزوميُّ المدنيُّ، ربيبُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأمه أمُّ سلمةَ (في النساء)؛ يعني: نسوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (فنظرت، فإذا أنا بالزبير): أبيه (على فرسه يختلف)؛ أي: يجيء ويذهب (إلى بني قريظة) اليهودِ (مرتين أو ثلاثاً) بالشك، (فلما رجعت، قلت: يا أبت!).

قال الحافظ ابن حجر: إنه مدرَج كما وقع مبيناً في «مسلم» من طريق علي بن مسهر عن هشام؛ حيث ساقه إلى قوله: إلى بني قريظة، ثم قال: قال هشام: وأخبرني عبدالله بن عروة عن عبدالله بن الزبير، قال: فذكرت ذلك لأبي... إلى آخره، ثم ساقه من طريق أبي أسامة عن هشام، قال: لما كان يوم الخندق، فساق الحديث نحوه، ولم

يذكر عبدالله بن عروة، ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه عن الزبير، انتهى.

قال الحافظ: ويؤيده: أن النسائي أخرج القصة الأخيرة من طريق عبدة عن هشام، عن أخيه عبدالله بن عروة، عن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، والله أعلم، انتهى.

(رأيتك تختلف، قال) مستفهماً استفهامَ تقرير: (أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم): رأيتك، (قال: كان رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «من يأت بني قريظة، فيأتيني بخبرهم؟» فانطلقت) إليهم، (فلما رجعت) بخبرهم، (جمع لي رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بين أبويه)؛ في الفداء؛ تعظيماً وإعلاء لقدري؛ لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه، فيبذل نفسه له، (فقال: «فداك أبي وأمي»)، وزبير يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قصي، ويُنسب إلى أسد، فيقال: القرشي الأسدي، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أسلمت، وهاجرت، وأسلم وهو ابن خمس عشرة سنة.

وعند الحاكم بسند صحيح: وهو ابن ثمان سنين، وحضر يوم اليرموك، وفتح مصر مع عمرو بن العاص، وشهد الجمل مع عائشة، وقتل بوادي السباع راجعاً عن حرب أهل الجمل سنة ست وثلاثين رضي الله عنه.

وقال ابن عباس: هو حواريُّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وقال عثمان: أما والذي نفسي بيده! إنه لخيرهم ما علمت، وإن كان لأحبَّهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وفيه: صحة سماع الصغير، وأنه لا يتوقف على أربع أو خمس؛ لأن ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين وأشهر، أو ثلاث وأشهر؛ بحسب الاختلاف في وقت مولده.

وفي تاريخ الخندق قال في «الفتح»: وعلى كل حال، فقد حفظ من ذلك ما يُستغرب حفظ مثله، وذكر الحافظ البحث في ذلك في باب: متى يصح سماع الصغير؟ من كتاب: العلم، فراجعه.

* * *

١٤٨٨ ـ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ، وَسَعْدٍ.

(عن طلحة بن عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ، قال: لم يبق مع النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم في بعض تلك الأيام) أيامِ وقعة أحد (التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) المشركين (غير طلحة، وسعد).

وفيه: منقبة ظاهرة لهما.

وطلحة يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرة بن كعب، ومع أبي بكر الصديق في كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن

كعب، وكان يقال له: طلحة الخير، وطلحة الجود، وأمه الصعبة بنت الحضرمي أخت العلاء، أسلمت، وهاجرت، وعاشت بعد ابنها قليلاً، وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين، وذكر أن علياً لما وقف على مصرع طلحة، بكى حتى أخضلَ لحيته بدموعه، ثم قال: إني لأرجو أن أكون أنا وأنت ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾[الحجر: ٤٧].

قال في «الفتح»: رُمي ـ أي: طلحة ـ بسهم، جاء من طرق كثيرة: أن مروان بن الحكم رماه، فأصاب ركبته، فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات، وكان يومئذ أول قتيل، واختلف في سنه على أقوال، أكثرها: أنه خمس وسبعون، وأقلها: ثمان وخمسون، وستأتي منقبة سعد في الحديث الذي بعد هذا.

❊ ❊ ❊

١٤٨٩ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ وَقَى النَّبِـيَّ ﷺ بِيَدِهِ، فَضُرِبَ فِيهَا حَتَّى شَلَّتْ.

(وعنه)؛ أي: عن طلحة (ـ رضي الله عنه ـ: أنه وقى النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم بيده) لما أراد بعض المشركين أن يضربه يوم أحد، (فضرب فيها حتى شلت)، والشلل نقص في الكف، وبطلانٌ لعملها، وليس معناه القطع كما زعم بعضهم.

وفي «الترمذي» عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ: سمعت

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض، فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله»، وكان ممن أنزل الله ـ عز وجل ـ فيه: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾[الأحزاب: ٢٣].

وعنده أيضاً من حديث علي، قال: سمعت أذني من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول: «طلحة والزبير جاراي في الجنة».

* * *

١٤٩٠ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

(عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ، قال: جمع لي النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم أبويه يوم أحد)؛ أي: قال: «فداك أبي وأمي»؛ كما فعل للزبير.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: المغازي، ومسلم في: الفضائل، والترمذي في: الاستئذان، والمناقب، والنسائي في: السنة.

وهو سعد بن مالك، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كلاب بن مرة، وأهيب جدُّ سعد عمُّ آمنةَ أمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخو أبيها وهب، وأم وهب حَمْنَةُ بنتُ سفيان بن أمية ابن عبد شمس بنت عم أبي سفيان بن حرب، وشهد بدراً والحديبية، وسائر المشاهد، وهو أحد الستة الذين جعلَ عمرُ فيهم الشورى، وكان مجابَ الدعوة، مشهوراً بذلك، تجاب دعوته، وترجى، وتوفي

سنة خمس وخمسين عن ثلاث وثمانين سنة.

* * *

١٤٩١ ـ عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ عَلِيّاً خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا العَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ؛ فَحَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللهِ! لا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ»، فَتَرَكَ عَلِيٌّ الخِطْبَةَ.

(عن المسور بن مخرمة ـ رضي الله عنه ـ: أن علياً خطب بنت أبي جهل) جُويريةَ ـ بضم الجيم ـ، وهو الأشهر، وقيل: الغوراء، أخرجه ابن طاهر، وقيل: الحيفاء، ذكره ابن جرير الطبري، وقيل: جهدمة، حكاه السهيلي، وقيل: جميلة، ذكره ابن الملقن في «شرحه».

(فسمعتْ بذلك فاطمة) ـ رضي الله عنها ـ، (فأتت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقالت) له: (يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك) إذا أُوذينَ، (وهذا علي ناكح)؛ أي: يريد أن ينكح (بنت أبي جهل)، وأطلق عليه اسم ناكح مجازاً باعتبار قصده له.

(فقام رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) خطيباً؛ ليشيع الحكم

الذي سيقرره، ويأخذوا به على سبيل الوجوب، أو الأولوية.

قال في «الفتح»: وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة، فزعم أن هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المسور، وكان فيه انحراف عن علي، وجاء من رواية ابن الزبير، وهو أشد في ذلك.

ورد كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه، انتهى.

وبسط الحافظ ما يتعلق بذلك في كتاب: النكاح.

قال المسور: (فسمعته حين تشهد يقول: «أما بعد: فإني أنكحت أبا العاص) لقيطَ (ابن الربيع)؛ أي: ابنته صلى الله عليه وآله وسلم زينبَ أكبرَ بناته، وكان ذلك قبل النبوة، (فحدثني وصدقني)؛ أي: في حديثه، ولعله كان شرط عليه أن لا يتزوج على زينب، فلم يتزوج عليها، وكذلك علي، فإن يكن كذلك، فيحتمل أن يكون نسي ذلك الشرط، فلذلك أقدم على الخطبة، أو لم يقع عليه شرط؛ إذ لم يصرح بالشرط، لكن كان ينبغي له أن يراعي هذا القدر، فلذلك وقعت المعاتبة.

وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلَّ أن يواجه أحداً بما يعاب به، ولعله إنما جهر بمعاتبة علي؛ مبالغة في رضا فاطمة ـ عليها السلام ـ، كذا في «الفتح».

(وإن فاطمة بضعة مني، وإني أكره أن يسوءها) أحد؛ علي، أو غيره، (والله! لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم وبنت عدو الله) أبي جهل، أو غيره (عند رجل واحد»، فترك علي الخِطْبة) ـ بكسر المعجمة ـ.

وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم غيرها، فكانت أصيبت بعد أمها بأخواتها، فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها، كذا في «الفتح».

قال ابن داود ـ فيما ذكره المحب الطبري ـ: حرم الله ـ عز وجل ـ على عليٍّ أن ينكح على فاطمة حياتَها؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر: ٧].

وقال أبو علي السنجي في «شرح التلخيص»: يحرم التزوُّج على بنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

* * *

١٤٩٢ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ صِهْراً لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي».

(وعنه)؛ أي: عن المسور بن مخرمة (ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ذكر صهراً له من بني عبد شمس)، وهو أبو العاص بن الربيع، والصهرُ يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل، ومنهم من يخصه بأقارب المرأة، والأصهار: هم الذين تزوجوا إليه.

(فأثنى عليه) خيراً (في مصاهرته إياه، فأحسن) الثناء، (قال: «حدثني، فصدقني، ووعدني) أن يرسل إليَّ زينبَ؛ أي: لما أسر

ببدر مع المشركين، وفدي، وشرط عليه صلى الله عليه وآله وسلم أن يرسلها إليه.

(فوفى لي») بذلك، وأُسر أبو العاص مرة أخرى، وأجارته زينب، فأسلم، وردها إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى نكاحه، وولدت له أمامة التي كان يحملها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي، وولدت له أيضاً ابناً اسمه علي، كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مراهقاً، فيقال: إنه مات قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأما أبو العاص، فمات سنة اثنتي عشرة.

* * *

١٤٩٣ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِـيُّ ﷺ بَعْثاً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقاً لِلإِمَارَةِ؛ وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، قال: بعث النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم بعثاً) إلى أطراف الروم؛ حيث قتل زيد بن حارثة والدُ أسامة المذكور، وهو البعث الذي أمر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وآله وسلم، وأنفذه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بعده، (وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمارته) ـ بكسر الهمزة ـ، وكان

ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، فيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة، وسعد، وسعيد، وقتادة بن النعمان، وسلمة بن أسلم، فتكلم قوم في ذلك، وكان أشدهم في ذلك كلاماً عياش بن أبي ربيعة المخزومي، فقال: يستعمل هذا الغلام على المهاجرين والأنصار؟! فكثرت المقالة في ذلك، فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك، فرده على من تكلم، وجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأخبره بذلك، فغضب صلى الله عليه وآله وسلم غضباً شديداً، فخطب، (فقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه) زيدٍ (من قبل) في غزوة مؤتة.

قال الطيبي: هذا الجزاء إنما يترتب على الشرط بتأويل التنبيه والتوبيخ؛ أي: طعنُكم الآن فيه سبب لأن أُخبركم أن ذلك من عادة الجاهلية وهجيراهم، ومن ذلك طعنكم في أبيه من قبلُ؛ نحو قوله تعالى: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ﴾[يوسف: ٧٧].

وقال التوربشتي: إنما طعن من طعن في إمارتهما؛ لأنهما كانا من الموالي، وكانت العرب لا ترى تأمير الموالي، وتستنكف عن اتباعهم كلَّ الاستنكاف، فلما جاء الله ـ عز وجل ـ بالإسلام، ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة، والعلم والتقى، عرف حقَّهم المحفوظون من أهل الدين، فأما المرتهنون بالعادة، والممتحنون بحب الرياسة من الأعراب ورؤساء القبائل، فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك، لاسيما أهل النفاق؛ فإنهم كانوا يسارعون إلى الطعن وشدة النكير عليه.

وكان صلى الله عليه وآله وسلم قد بعث زيداً أميراً على عدة سرايا، وأعظمها جيشُ مؤتة، وسار تحت رايته فيها نجباء الصحابة، وكان خليقاً بذلك؛ لسوابقه وفضله، وقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم أَمَّرَ أسامةَ في مرضه على جيش فيهم جماعة من مشيخة الصحابة وفضلائهم، وكأنه رأى في ذلك سوى ما توسم فيه من النجابة أن يمهد الأرض، وتوطئة لمن يلي الأمر بعده؛ لئلا ينزع أحد يداً من طاعة، وليعلم كل منهم أن العادات الجاهلية قد عميت مسالكها، وخفيت معالمها.

(وايم الله! إن كان) زيدٌ (لخليقاً للإمارة)؛ أي: حقيقاً بها، (وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا): أسامة بن زيد (لمن أحب الناس إلي بعده»)؛ أي: بعد أبيه زيد.

وفي الحديث: جواز إمارة المولى، وتولية الصغير على الكبير، والمفضول على الفاضل.

والحديث من أفراده.

وكان زيد من بني كلب، أسر في الجاهلية، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة، فاستوهبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم منها، وخَيَّرَه لما طلب أبوه وعمه أن يفدياه بين المقام عنده، أو يذهب معهما، فقال: يا رسول الله! لا أختار عليك أحداً أبداً، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له: «أنت أخونا ومولانا»، واستشهد زيد في غزوة مؤتة، ومات أسامة بن زيد بالمدينة، أو بوادي القرى سنة خمس وأربعين، وقيل: قبل ذلك، وكان قد سكن المزة من عمل دمشق مدة.

١٤٩٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ قَائِفٌ وَالنَّبِـيُّ ﷺ شَاهِدٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، قَالَ: فَسُرَّ بِذَلِكَ النَّبِـيُّ ﷺ، وَأَعْجَبَهُ، فَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: دخل عليَّ قائف) قبل نزول الحجاب، أو بعده وهي محتجبة.

والقائف: هو الذي يُلحق الفروع بالأصول بالشبه والعلامات، والمراد به هنا: مُجَزِّزٌ المُدْلِجِيُّ.

(والنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم شاهد، وأسامة بن زيد، وزيد بن حارثة مضطجعان) تحت كساء، وأقدامهما[١] ظاهرة، (فقال) القائف: (إن هذه الأقدام): أقدام أسامة وأبيه (بعضها من بعض، قال: فسر بذلك) الذي قاله القائفُ (النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، وأعجبه، فأخبر به عائشة) ـ رضي الله عنها ـ.

قال الخطابي: في هذا الحديث: دليل على ثبوت العمل بالقافة، وصحة الحكم بقولهم في إلحاق الولد، وذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يُظهر السرور إلا بما هو حق عنده، وكان الناس قد ارتابوا في زيد بن حارثة وابنه أسامة، وكان زيد أبيض، وأسامة أسود؛ كما وقع في بعض الروايات، فتمارى الناس في ذلك، وتكلموا بقول

(١) في الأصل: «وأقدمهما»، والصواب ما أثبت.

كان يسوء رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلما سمع قول المدلجي، فرح به، وسُرِّي عنه.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار»: وقد أثبتَ الحكمَ بالقافة عمرُ ابن الخطاب، وابن عباس، وعطاء، والأوزاعي، ومالك، والشافعي.

وذهبت العترة والحنفية إلى أنه لا يُعمل بقول القائف، بل يحكم بالولد الذي ادعاه اثنان لهما، واحتج لهم صاحب «البحر» بحديث: «الولد للفراش».

ووجه الاستدلال به: أن تعريف المسند إليه، واللام الداخلة على المسند للاختصاص يفيدان الحصر.

ويجاب: بأن حديث الباب بعد تسليم الحصر المدَّعى مخصصٌ لعمومه، فيثبت به النسب في مثل الأمة المشتركة إذا وطئها المالكون لها.

وروي عن الإمام يحيى: أن حديث القافة منسوخ.

ويجاب: بأن الأصل عدم النسخ، ومجرد دعواه بلا برهان، كما لا تنفع المدعي، لا تضر خصمه.

وأما ما قيل من أن حديث مجزز لا حجة فيه؛ لأنه إنما يعرف القائف بزعمه أن هذا الشخص من ماء ذاك، لا أنه طريق شرعي، فلا يعرف إلا بالشرع.

فيجاب: بأن في استبشاره صلى الله عليه وآله وسلم من التقرير ما لا يخالف فيه مخالف، ولو كان مثل ذلك لا يجوز في الشرع، لقال له: إن ذلك لا يجوز.

لا يقال: إن أسامة قد ثبت فراش أبيه شرعاً، وإنه لما وقعت القالة بسبب اختلاف اللون، وكان قول المدلجي المذكور دافعاً لها؛ لاعتقادهم فيه الإصابة، وصدق المعرفة، استبشر صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، فلا يصلح التعلق بمثل هذا التقرير على إثبات أصل النسب؛ لأنا نقول: لو كانت القيافة لا يجوز العمل بها إلا في مثل هذه الواقعة المتفقة مع مثل أولئك الذين قالوا مقالة السوء، لما قرره صلى الله عليه وآله وسلم على قوله: هذه الأقدام بعضُها من بعض، وهو في قوة: هذا ابن هذا؛ فإن ظاهره: أنه تقرير للإلحاق بالقافة مطلقاً، لا إلزام للخصم بما يعتقده، ولاسيما والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم ينقل عنه إنكار كونها طريقاً يثبت بها النسب حتى يكون تقريره لذلك من باب التقرير على مضي كافر إلى كنيسة ونحوه مما ثبت منه صلى الله عليه وآله وسلم إنكاره قبل السكوت عنه.

ومن الأدلة المقوية للعمل بالقافة: حديث الملاعنة؛ حيث أخبر صلى الله عليه وآله وسلم بأنها إن جاءت به على كذا، فهو لفلان، وإن جاءت به على كذا، فهو لفلان؛ فإن ذلك يدل على اعتبار المشابهة.

لا يقال: لو كان ذلك معتبراً، لما لاعن بعد أن جاءت بالولد مشابهاً لأحد الرجال، وتبين له صلى الله عليه وآله وسلم ذلك حتى قال: «لولا الأيمان، لكان لي ولها شأن»؛ لأنا نقول: إن النسب كان ثابتاً بالفراش، وهو أقوى ما يثبت به، فلا تعارضه القافة؛ لأنها إنما تعتبر مع الاحتمال فقط، ولاسيما بعد وجود الأيمان التي شرعها الله

بين المتلاعنين، ولم يشرع في اللعان غيرها، ولهذا جعلها صلى الله عليه وآله وسلم مانعة من العمل بالقافة، وفي ذلك إشعار بأنه يعمل بقول القائف مع عدمها.

ومن المؤيدات للعمل بالقافة: ما تقدم من جوابه صلى الله عليه وآله وسلم على أم سليم حيث قالت: أو تحتلم المرأة؟ فقال: «فبم يكون الشبه؟»، وقال: «إن ماء الرجل إذا سبق ماء المرأة، كان الشبه له...» الحديث كما تقدم.

لا يقال: إن بيان الشبه لا يدل على اعتباره في الإلحاق؛ لأنا نقول: إن إخباره صلى الله عليه وآله وسلم بذلك يستلزم أنه مناط شرعي، وإلا، لما كان للإخبار فائدة يعتد بها.

وأما عدم تمكينه صلى الله عليه وآله وسلم لمن ذكر أن ولده أسود من اللعان، فلمخالفته لما يقتضيه الفراش الذي لا يعارضه العمل بالشبه، انتهى.

وبهذا تعلم أن قول العيني: لم تظهر المطابقة بين الحديث والترجمة بناء على مذهبه من عدم اعتماد قول القافة المخالف لأكثر علماء الحديث والمذاهب، فلا يهولنك ذلك، والله أعلم.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: النكاح.

* * *

١٤٩٥ ـ وَعَنْهَا ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ

سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا النَّبِـيَّ ﷺ؟ فَلَمْ يَجْتَرِىءْ أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، قَطَعُوهُ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

(وعنها)؛ أي: عن عائشة (ـ رضي الله عنها ـ: أن امرأة من بني مخزوم) تسمى: فاطمة (سرقت) حلياً، (فقالوا: من يكلم فيها النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم) حتى لا يقطع يدها؟ (فلم يجترىء): يجسر (أحدٌ أن يكلمه) في ذلك، (فكلمه أسامة بن زيد، فقال) صلى الله عليه وآله وسلم له ولغيره: («إن بني إسرائيل كان إذا سرق فيهم الشريف، تركوه)، فلم يقطعوا يده، (وإذا سرق فيهم الضعيف، قطعوه، لو كانت)؛ أي: السارقةُ (فاطمة) بنته صلى الله عليه وآله وسلم سرقت، (لقطعت يدها»)، وخص المثل بفاطمة ـ رضي الله عنها ـ؛ لأنها كانت أعز أهله.

وفيه: منقبة عظيمة ظاهرة لأسامة.

* * *

١٤٩٦ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالحَسَنَ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا؛ فَإِنِّي أُحِبُّهُمَا».

(عن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم كان يأخذه والحسن) ابنَ علي بن أبي طالب، (فيقول:

«اللهم أَحِبهما) ـ بفتح الهمزة وكسر الحاء ـ؛ (فإني أُحِبُّهما») بضم الهمزة والباء.

وهذه منقبة عظيمة لأسامة والحسن.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: فضائل الحسن، والأدب، والنسائي في: المناقب.

* * *

١٤٩٧ ـ عَنْ حَفْصَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عبدالله رَجُلٌ صَالِحٌ».

(عن حفصة ـ رضي الله عنها ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم قال لها: «إن عبدالله) ابنَ عمر بن الخطاب أخاك (رجل صالح»)، وكان يكنى: أبا عبد الرحمن، أسلم مع إسلام أبيه بمكة صغيراً، وهاجر مع أبيه، وأمه زينب، ويقال: رايطة بنت مظعون أخت عثمان وقُدامة ابن مظعون، وهو ابن عشر، وشهد المشاهد كلها بعد بدر وأحد، واستُصغر يوم أحد، وشهد الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة، وكان عالماً مجتهداً، لزوماً للسنة، فروراً من البدعة، ناصحاً للأمة.

وروى ابن وهب عن مالك، قال: بلغ عبدالله بن عمر ستاً وثمانين سنة، وأفتى في الإسلام ستين سنة، ونشر نافع عنه علماً جماً.

وقال سفيان الثوري: كان من عادة ابن عمر أنه إذا أعجبه شيء من ماله، تصدق به، وكان رقيقه عرفوا ذلك، فربما شمر أحدهم، ولزم

المسجد والإقبال على الطاعة، فإذا رآه ابن عمر على تلك الحال، أعتقه، فقيل له: إنهم يخدعونك، فقال: من خدعنا بالله، انخذعنا له.

وقال نافع: ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف إنسان، أو زاد عليه.

وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث، وتوفي في أوائل سنة ثلاث وسبعين، وكان سبب موته: أن الحجاج دسَّ له رجلاً قد سم زُجَّ رمحه، فزحمه في الطريق، وطعنه في ظهر قدمه، فمرض بها إلى أن مات.

وأكثر الشاه وليُّ الله المحدِّث الدهلويُّ ـ رحمه الله ـ من ذكر فضائله في أول «المصفى شرح الموطأ» بالفارسية.

وقال في «الفتح»: هو أحد العبادلة، وفقهاء الصحابة، والمكثرين منهم.

زاد القسطلاني: وكان له من الولد: عبدالله، وأمُّه صفية بنتُ أبي عبيد، وسالم أمه أم ولد، وعبيدُ الله، وعبد الرحمن، وعاصم، وحمزة، وواقد، وزيد، وبلال.

* * *

١٤٩٨ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ غُلامٌ فِي مَسْجِدٍ بِالشَّامِ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيساً صَالِحاً، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ ـ يَعْنِي: حُذَيْفَةَ ـ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ:

أَلَيْسَ فِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ ـ يَعْنِي: عَمَّاراً ـ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّوَاكِ، أو السِّرَارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: كَيْفَ كَانَ عبدالله يَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى؟ قَالَ: وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، قَالَ: مَا زَالَ بِي هَؤُلاءِ حَتَّى كَادُوا يَسْتَنزِلُونِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

(عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ: أنه جلس إلى جنبه غلام)، وهو علقمة بن قيس (في مسجد بالشام، وكان قد قال) هذا الغلام: (اللهم يسر لي جليساً صالحاً، فقال أبو الدرداء: ممن أنت؟ قال) علقمةُ: (من أهل الكوفة، قال: أليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره ـ يعني: حذيفة) ابنَ اليمان ـ؟ (قال: بلى، قال: أليس فيكم الذي أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه) وآله (وسلم من الشيطان ـ يعني: عماراً) ابن ياسر ـ؟ (قال: بلى، قال: أليس فيكم صاحب السواك، أو السِّرار) ـ بكسر السين ـ؛ من السر ـ يعني: عبدَالله بنَ مسعود ـ؟ وقد كان رسول الله صلى الله عيه وآله وسلم لا يحجبه إذا جاء، ولا يخفي عنه سره (قال: بلى، قال) أبو الدرداء: (كيف كان عبدالله يقرأ: والليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى؟ قال)؛ أي: علقمة: (والذكر والأنثى، قال) أبو الدرداء: (ما زال بي هؤلاء)؛ أي: أهل الشام (حتى كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)، وهو قوله: والذكرِ والأنثى ـ بغير: وما خلق ـ، والقراءةُ المتواترةُ بإثباتها، لكنها لم تبلغهما، فاقتصرا على ما سمعاه.

وفي الحديث: منقبة عمار، وحذيفة، وكم لهما من مناقب عظيمة شهيرة لا تخفى على من مارس صحفَ السنن المطهرة، وكتبَ السيرة الحسنة!

* * *

١٤٩٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَإِنَّ أَمِينَنَا ـ أَيَّتُهَا الأُمَّةُ ـ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

(عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال: «لكل أمة) من الأمم (أمين)؛ أي: ثقة رَضِـيٌّ، (وإن أميننا ـ أيتها الأمة ـ أبو عبيدة بن الجراح») يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في فهر، وأمه من بني الحارث بن فهر، أسلمت، وقُتل أبوه كافراً يوم بدر، ويقال: إنه هو قتله، وتوفي أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قِبَل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة، وكان طويلاً نحيفاً، أَثرم الثنيتين، خفيف اللحية.

والأثرم: الساقطُ الثنية، وسبب ثرمه: أنه كان انتزع سهمين من جبهة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد بثنيتيه، فسقطتا، وهذه الصفة، وإن كانت مشتركة بين أبي عبيدة وغيره من الصحابة؛ إذ كلٌّ أمينٌ بلا ريب، لكن السياق مشعرٌ بأن له مزيداً في ذلك، فإذا خصَّ صلى الله عليه وآله وسلم أحداً من أجلاء الصحابة بفضيلة وصفه بها، أشعر بقدر زائد في ذلك على غيره؛ كوصفه عثمانَ ـ رضي الله عنه ـ بالحياء.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل، والنسائي في: المناقب.

* * *

١٥٠٠ ـ عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِـيَّ ﷺ وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ».

(عن البراء) ابنِ عازبٍ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأيت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم والحسن بن علي) ابنِ أبي طالب (على عاتقه): بين منكبه وعنقه، (يقول: «اللهم إني أحبه، فأحبه»).

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل، والترمذي في: المناقب، وكذا النسائي.

وكان مولده في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الأكثر، وقيل: بعد ذلك، ومات بالمدينة مسموماً سنة خمسين، ويقال: قبلَها، ويقال: بعدَها.

* * *

١٥٠١ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِـيِّ ﷺ مِنَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: لم يكن أحد أشبه بالنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم من الحسن بن علي).

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في: المناقب.

قال في «الفتح»: هذا يعارض رواية ابن سيرين في حق الحسين: كان أشبههم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، رواه البخاري.

ويمكن الجمع؛ بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن؛ لأنه يومئذ كان أشد شبهاً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم من أخيه الحسين، وأما ما وقع في رواية ابن سيرين، فكان بعد ذلك؛ كما هو ظاهر من سياقه، والمراد بمن فضل الحسين عليه في الشبه كان من عدا الحسن.

ويحتمل أن يكون كل منهما أشد شبهاً به في بعض أعضائه؛ فقد روى الترمذي، وابن حبان من طريق هانىء بن هانىء، عن علي، قال: الحسنُ أشبهَ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بين الرأس إلى الصدر، والحسين أشبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما كان أسفل من ذلك.

ووقع في رواية عبد الأعلى عن معمر عند الإسماعيلي، في رواية الزهري هذه: وكان أشبههم وجهاً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو يؤيد حديث علي هذا، والذين كانوا يشبهون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم غير الحسن والحسين: جعفر بن أبي طالب، وابنه عبدالله بن جعفر، وقثم بن العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ومسلم بن عقيل بن أبي طالب، ومن غير بني هاشم: السائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي، وعبدالله بن عامر بن كرز العبشمي، وكابس بن ربيعة بن عدي، فهؤلاء عشرة نظمهم

أبو الفتح بن سيد الناس، والحافظ أبو الفضل بن الحسين، والحافظ ابن حجر.

قال الحافظ: ووجدت بعد ذلك: أن فاطمة ـ عليها السلام ـ كانت تشبهه، فالجميع أحد عشر، ثم وجدت أن إبراهيم ولده كان يشبهه، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبدالله وعوناً كانا يشبهانه، ونظم أبو الوليد بن الشحنة قاضي حلب خمس عشرة نفساً كانوا يشبهونه صلى الله عليه وآله وسلم، والمهدي الذي يخرج في آخر الزمان جاء أنه يشبهه، ويواطىء اسمه واسم أبيه اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم واسم أبيه، وذكر أبو يونس في «تاريخ مصر» عبدالله بن أبي طلحة الخولاني، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعاً؛ لأنه كان يشبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: وكان له عبادة وفضل.

قال القسطلاني: المراد: أشبهه في بعض الأعضاء، وإلا، فتمام حسنه صلى الله عليه وآله وسلم منزه عن الشريك؛ كما قال الأبوصيري ـ رحمه الله ـ:

مُنَزَّهٌ عَـنْ شَـرِيكٍ فِـي مَحَاسِـنِهِ ... فَجَوْهَرُ الحُسْنِ فِيهِ غَيْرُ مُنْقَسِمِ

* * *

١٥٠٢ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ المُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ، فَقَالَ: أَهْلُ العِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ، وَقَدْ

قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ! وَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا».

(عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، وسأله رجل) من أهل العراق كما عند الترمذي (عن المحرم يقتل الذباب): ما يلزمه إذا قتلها وهو محرم؟

وفي رواية جرير بن حازم: سئل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوبَ، وكذا في رواية مهدي بن ميمون.

قال في «الفتح»: يحتمل أن يكون السؤال وقع عن أمرين.

(فقال)؛ أي: ابن عمر متعجباً من كونهم يسألون عن الشيء الحقير، ويُفَرِّطون في الشيء الخطير: (أهل العراق يسألون عن الذباب): ما يلزم المحرمَ إذا قتله؟ (وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) الحسينَ، (وقال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «هما)؛ أي: الحسنان (ريحانتاي من الدنيا»)، ووجه التشبيه: أن الولد يُشم ويُقبل.

وعند الترمذي من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يدعو الحسن والحسين، فيشمهما، ويضمهما إليه.

وعند الطبراني بعد قوله: «من الدنيا»: «أشمهما»، وقوله: من الدنيا؛ كقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «حبب إليَّ من دنياكم: الطيب، والنساء»؛ أي: نصيبي.

قال القسطلاني: ويحتمل أن يكون ابن عمر أجاب السائل عن

خصوص ما سأل عنه؛ لأنه لا يحل له كتمانُ العلم إلا إن حمل على أن السائل كان متعنتاً، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، والترمذي في: المناقب.

وكان مولد الحسين في شعبان سنة أربع في قول الأكثر، وقُتل يوم عاشوراء سنة إحدى وستين بكربلاء من أرض العراق، وكان أهل الكوفة لما مات معاوية، واستخلف يزيد، كاتبوا الحسين بأنهم في طاعته، فخرج الحسين إليهم، فسبقه عبدالله بن زياد إلى الكوفة، فخذَّلَ غالبَ الناس عنه، فتأخروا رغبة ورهبة، وقتل ابن عمه مسلم بن عقيل، وكان الحسين قد قدَّمه قبله ليبايع له الناس، ثم جهز إليه عسكراً، فقاتلوه إلى أن قُتل هو وجماعة من أهل بيته، والقصة مشهورة، فلا نطيل بشرحها.

وللشاه عبد العزيز الدهلوي كتاب في ذلك سماه «سر الشهادتين»، وهو نفيس مختصر جيد جداً، وقد طبع بالهند مراراً، وترجم بالهندية.

ولهما ـ رضي الله عنهما ـ مناقب كثيرة لا يسع المقام بسطها، منها: حديث أبي بكرة عند البخاري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر، والحسنُ إلى جنبه، ينظر إلى الناس مرة، وإليه مرة، ويقول: «ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين». انتهى.

ووقع ذلك كما قاله صلى الله عليه وآله وسلم لما وقع بينه وبين معاوية بسبب الخلافة، وكان المسلمون يومئذ فرقتين: فرقة مع الحسن،

وفرقة مع معاوية، وكان الحسن يومئذ أحقَّ الناس بالخلافة، فدعاه ورعه وشفقته على المسلمين إلى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ـ عز وجل ـ، ولم يكن ذلك لقلة ولا ذلة، فقد بايعه على الموت أربعون ألفاً.

وقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ: ارقبوا محمداً في أهل بيته، رواه البخاري؛ أي احفظوه، والمراد: أولاده وأزواجه، والحسن، والحسين، وعلي منهم؛ لأنه كان من أهل بيته؛ لمعاشرته فاطمة بنته، وملازمته له.

* * *

١٥٠٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الحِكْمَةَ»، وَفِي رِوايَةٍ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتَابَ».

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: ضمّني رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم إلى صدره، وقال: «اللّهم علّمه الحكمة»، وفي رواية: «اللّهم علّمه الكتاب»).

والحكمة: هي الإصابة في غير النبوة، وقيل: معرفة الدين، والتفقه فيه، والاتباع له.

وقال الشافعي: الحكمة: سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾[البقرة: ١٢٩].

وقيل: هي الفهم عن الله، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق به بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب بالصواب، وقيل: هي الفصل بين الحق والباطل.

وأولى الأقوال وأحكمُها قولُ الشافعي المذكور.

وقد بسط ابن عادل الكلام على تفسير الحكمة، فليراجع.

وعند البغوي في «معجمه»: أنه صلى الله عليه وآله وسلم دعا لابن عباس، فقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»، ورواه أحمد، والطبراني، والبزار.

وعند الضحاك: «علمه تأويل القرآن».

وعند أبي زرعة الدمشقي في «تاريخه» عن ابن عمر: أنه قال: ابنُ عباس أعلم الناس بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن.

وعن أبي وائل، قال: قرأ ابن عباس سورة النور، ثم جعل يفسرها، فقال رجل: لو سمعَتْ هذا الديلمُ، لأسلمت، رواه يعقوب بن أبي سفيان في «تاريخه» بإسناد صحيح.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» من وجه آخر بلفظ: سورة البقرة، وزاد: أنه كان على الموسم سنة خمس وثلاثين، كان عثمان أرسله لما حُصر.

وعنده عن ابن مسعود، قال: لو أدرك ابن عباس أسناننا، ما عاشره منا رجل، وإسناده صحيح.

وكان يقول: نعم ترجمان القرآن ابن عباس، وروى هذه الزيادة ابن سعد من وجه آخر عنه.

وبالجملة: فقد كان ـ رضي الله عنه ـ من أعلم الصحابة بتفسير القرآن، والصحيح من تفسيره ما رواه البخاري في «الصحيح»، والذي يتداوله الناس اليوم، وهو في مجلد ضخم، وفيه تفسير كل آية من آي القرآن، فلم يثبت أنه من كلامه ـ رضي الله عنه ـ، أو جمعه، وفيه ما لا ينبغي نسبته إليه، فتأمل.

وهو عبدالله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشِّعْب قبل خروج بني هاشم منه، وحَنَّكَه صلى الله عليه وآله وسلم بريقه، وكان طويلاً أبيض، جسيماً وسيماً، صبيح الوجه.

قال مسروق: كنت إذا رأيت ابن عباس، قلت: أجمل الناس، فإذا تكلم، قلت: أفصح الناس، وإذا تحدث، قلت: أعلم الناس.

وقال عطاء: كان ناس يأتون ابن عباس في الشعر والأنساب، وناس يأتون لأيام العرب ووقائعها، وناس يأتون للعلم والفقه، فما منهم صنف إلا ويُقبل عليهم بما شاؤوا.

وقال فيه عمر بن الخطاب: عبدالله فتى كهول، له لسان سيول، وقلب عقول.

وقال طاوس: أدركت نحو خمس مئة من الصحابة إذا ذكروا ابن عباس فخالفوه، لم يزل يقررهم حتى ينتهوا إلى قوله.

وتوفي ـ رضي الله عنه ـ بالطائف بعد أن عمي سنة ثمان وستين، وهو ابن سبعين سنة، وصلى عليه محمد بن الحنفية.

قال في «الفتح»: وكان من علماء الصحابة، حتى كان عمر يقدمه مع الأشياخ وهو شاب.

* * *

١٥٠٤ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ نَعَى زَيْداً وَجَعْفَراً وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ، قَبلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَواحَةَ، فَأُصِيبَ»، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، «حَتَّى أَخَذَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ».

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم نعى زيداً)؛ أي: ابن حارثة، (وجعفراً)؛ أي: ابن أبي طالب، (وابن رواحة): عبدالله (للناس)؛ أي: أخبرهم بموتهم في غزوة مؤتة (قبل أن يأتيهم خبرهم)، وذلك أنه صلى الله عليه وآله وسلم أرسل سرية إليها، واستعمل عليهم زيداً، وقال: «إن أصيب، فجعفر، وإن أصيب، فابن رواحة»، فخرجوا، وهم ثلاثة آلاف، فتلاقوا مع الكفار، فاقتتلوا، فكان كما قال صلى الله عليه وآله وسلم، (فقال: «أخذ الراية زيد، فأصيب)؛ أي: قتل، (ثم أخذ جعفر، فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة، فأصيب»)، قال ذلك (وعيناه تذرفان): تسيلان بالدموع،

(«حتى أخذ سيف من سيوف الله) ـ عز وجل ـ، وفي: الجنائز: فأخذها خالد بن الوليد من غير إمرة منه صلى الله عليه وآله وسلم، لكنه رأى المصلحة في ذلك، فأخذ الرايةَ (حتى فتح الله عليهم»): على يد خالد، فانحاز بالمسلمين حتى رجعوا سالمين.

وفي حديث أبي قتادة: ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم إنه سيف من سيوفك، فأنت تنصره»، فمن يومئذ سُمي: سيف الله.

وفي حديث عبدالله بن أبي أوفى مما أخرجه الحاكم، وابن حبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تؤذوا خالداً؛ فإنه سيف من سيوف الله صبه على الكفار».

وهو خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومع أبي بكر في مرة بن كعب، ويكنى: أبا سليمان، أسلم في هدنة الحديبية، وعزماته يوم مؤتة، وفي الردة، وبدء فتح العراق، وجميع فتوح الشام أكثرُ من أن تحصى؛ إذ كان فيه الغَناء العظيم الحفيل، والبلاء الحسن الجميل، وتوفي بحمص سنة إحدى وعشرين حتف أنفه، وعمره بضع وأربعون سنة في خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ، وبذلك جزم ابن نمير.

* * *

١٥٠٥ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عبدالله بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

(عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «استقرئوا القرآن من أربعة: من عبدالله بن مسعود) ابنِ غافلِ بنِ حبيبِ بنِ شمخٍ الهذليِّ، وكان إسلامه قديماً في أول الإسلام، وكان سادس ستة فيه، وهو من القراء المشهورين، وممن جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهاجر الهجرتين، وصلى إلى القبلتين، وشهد بدراً والحديبية، وشهد له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة، وكان قصيراً نحيفاً، يكاد طِوالُ الرجال يوازونه جلوساً وهو قائم، توفي سنة اثنتين وثلاثين، وقد جاوز الستين، ودفن بالبقيع، وصلى عليه عثمان ـ رضي الله عنهما ـ، وكان له من الولد: عبد الرحمن، وبه يكنى، وعتبة، وأبو عبيدة، واسمه عامر.

قال في «الفتح»: وولي بيت المال بالكوفة لعمر، وعثمان، وقدم في آخر عمره المدينة، وكان من علماء الصحابة، وممن انتشر علمه بكثرة أصحابه والآخذين عنه.

وقد روى الحاكم وغيره عن حذيفة، قال: لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن ابن أُمِّ عبد من أقربهم إلى الله وسيلة يوم القيامة.

(و) من (سالم مولى أبي حذيفة، و) من (أبيّ بن كعب، و) مـن

(معاذ بن جبل») ـ رضي الله عنهم، ورضوا عنه ـ.

وعن أبي موسى الأشعري، قال: قدمتُ أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبدالله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لما نرى من دخوله ودخول أمه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي.

وكان ابن مسعود يلج على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويُلبسه نعليه، ويمشي أمامه، ومعه، ويستره إذا اغتسل.

وقال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذنك عليَّ أن ترفع الحجاب، وأن تسمع سوادي حتى أنهاك» أخرجه مسلم.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «من أحبَّ أن يقرأ القرآن غَضّاً كما نزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد».

وقال فيه عمر: كنيف مليء علماً.

* * *

١٥٠٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلادَةً، فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلاةُ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِـيَّ ﷺ، شَكَوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي: كِتَابِ التَّيَمُّمِ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أنّها استعارت من أسمـاء) بنـتِ

أبي بكر الصِّديق، وهي أختها (قِلادة) ـ بكسر القاف ـ قيل: كان ثمنها اثني عشر درهماً، (فهلكت)؛ أي: ضاعت، (فأرسل رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ناساً من أصحابه في طلبها)، وفي: التيمم: رجلاً، وفسر بأنه أُسيد بن حُضير، (فأدركتهم الصّلاة، فصلّوا بغير وضوء) لم أقف على تعيين هذه الصلاة، (فلما أتوا النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، شكوا ذلك) الذي وقع لهم من فقد الماء، وصلاتِهم بغير وضوء (إليه) صلى الله عليه وآله وسلم، (فنزلت آية التيمّم) التي في سورة المائدة.

(ثمّ ذكر باقي الحديث، وقد تقدّم في كتاب التّيمم)، فلا حاجة إلى إعادته.

والغرضُ من هذا الحديث هنا: منقبة عائشة، التي جعل الله بها للمسلمين بركة ومخرجاً من مضايقه وكربه[1]، وهي الصدِّيقة بنتُ الصديق القرشية التيمية[2]، وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر، ولدت في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين، أو نحوها، ومات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاماً، وقد حفظت عنه شيئاً كثيراً، حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها.

قال عطاء بن أبي رباح: كانت أفقه الناس، وأعلمهم، وأحسنهم رأياً في العامة.

---

(١) في الأصل: «من مضايقة وكربة»، والصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: «التميمية»، والصواب ما أثبت.

وقال ابن الزبير: ما رأيت أحداً أعلمَ بفقه ولا بطبٍّ ولا بشعر من عائشة.

وقال الزهري: لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعلم جميع النساء، لكان علم عائشة أفضل.

ومن خصائصها: أنها كانت أحبَّ أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبرأها الله مما رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها وبراءتها وحياً يُتلى في محاريب المسلمين إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين، وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة في خلافة معاوية، وقد قاربت السبعين، وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان، وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه.

وعند البخاري عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً: «يا عائش! هذا جبريل يُقرئك السلام»، فقلت: عليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى.

وعنده عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا...» الحديث، وفيه: «فضل عائشة على النساء ـ أي: نساء هذه الأمة ـ كفضل الثريد على سائر الطعام».

قال الشيخ تقي الدين السبكي: هذا الأمر لا صارف لحمله عن الوجوب، وحكمه صلى الله عليه وآله وسلم على الواحد حكمه على الجماعة، فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل أحد، وقال صلى الله

عليه وآله وسلم فيها ما لا يحصى من الفضل، ونطق القرآن العزيز في شأنها بما لم ينطق به في غيرها، وأما بقية أزواجه غير خديجة، فلا يبلغن هذه المرتبة، لكنا نعلم لحفصة بنت عمر من الفضائل كثيراً، فما أشبَهَ أن تكون هي بعد عائشة، والكلام في التفضيل صعب، ولا ينبغي التكلم إلا بما ورد، والسكوت عما سواه، وحفظ الأدب.

وقال المتولي: والأولى بالعاقل أن لا يشتغل بمثل ذلك.

وقال عمار بن ياسر في خطبته بالكوفة: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها؛ كما في «البخاري».

وفيه: عن عروة بن الزبير: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان في مرضه ـ أي: الذي توفي فيه ـ، جعل يدور في نسائه، ويقول: «أين أنا غداً؟ أين أنا غداً؟ حرصاً على بيت عائشة، قالت عائشة: فلما كان يومي، سكن.

وعن هشام عن أبيه عروة، قال: كان الناس يتحرَّون بهداياهم يومَ عائشة... الحديث، وفيه: «يا أم سلمة! لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه ـ والله ـ ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» رواه البخاري، وكفاها بهذا شرفاً وفخراً.

قال في «الفتح»: وفي هذا الحديث: منقبة عظيمة لعائشة، وقد استدل به على فضل عائشة على خديجة، وليس ذلك بلازم، ثم ذكر وجوهاً لذلك.

وقال السبكي الكبير: الذي ندين الله به: أن فاطمة أفضلُ، ثم خديجة، ثم عائشة، والخلاف شهير، ولكن الحق أحق أن يتبع.

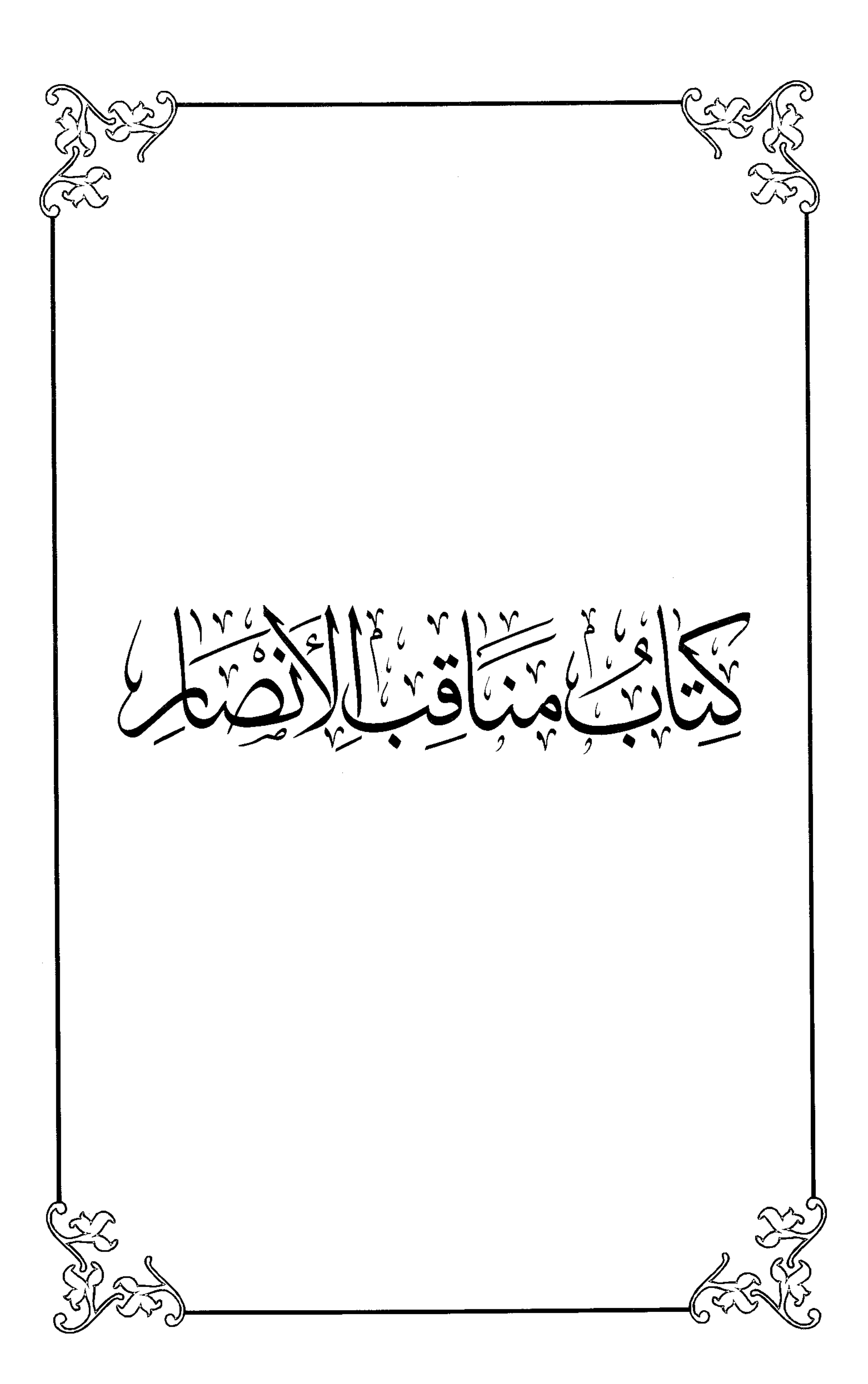
وقال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ: جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة.

وكأنه رأى التوقف.

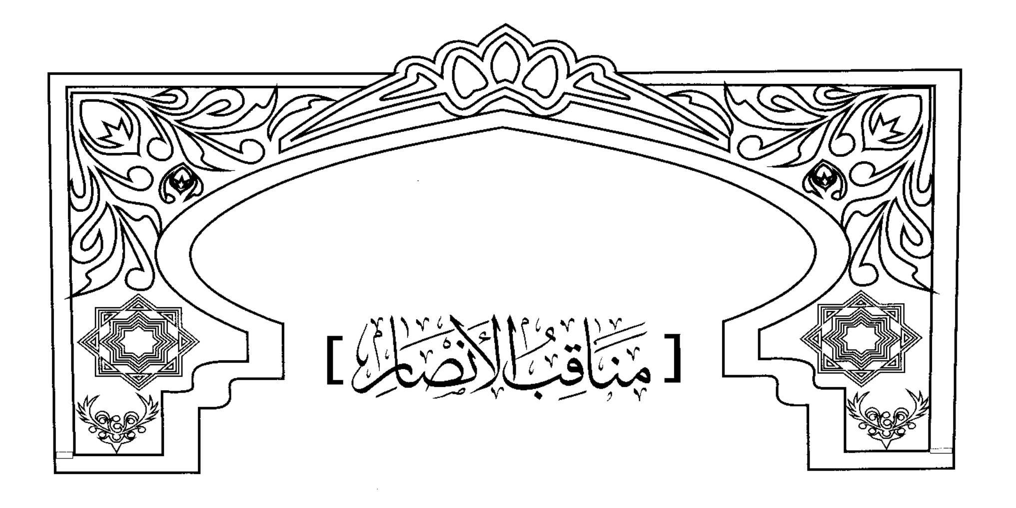
وقال الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ: إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله، فذاك أمر لا يطلع عليه؛ فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح، وإن أريد كثرة العلم، فعائشة لا محالة، وإن أريد شرف الأصل، ففاطمة لا محالة، وهي فضيلة لا يشارك فيها غير أخواتها، وإن أريد شرف السيادة، فقد ثبت النص لفاطمة وحدَها.

قال الحافظ ابن حجر: قلت: امتازت فاطمة عن أخواتها بأنهن مُتْنَ في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم، فإن لخديجة ما يقابله، وهي أنها أول من أجاب إلى الإسلام، ودعا إليه، وأعان على نبوته بالنفس والمال والتوجه التام، فلها أجر مثلِ مَنْ جاء بعدها، ولا يقدر قدر ذلك إلا الله تعالى، وقد انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة، وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة، انتهى.

❐ ❐ ❐


كتاب مناقب الأنصار





١٥٠٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ بُعَاثَ يَوْماً قَدَّمَهُ اللهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ، وَجُرِحُوا، فَقَدَّمَهُ اللهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الإِسْلامِ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: كان يوم بعاث) ـ بضم الموحدة وتخفيف العين المهملة وبعد الألف مثلثة ـ.

وروي بالغين المعجمة، قال الحافظ: وهو تصحيف غير مصروف؛ للتأنيث والعلمية؛ لأنه اسم بقعة.

قال ابن قرقول: على ميلين من المدينة، وقع فيها حرب بين الأوس والخزرج، وكان سبب ذلك: أن من قاعدتهم أن الأصيل لا يُقتل بالحليف، فقتل رجل من الأوس حليفاً للخزرج، فأردوا أن يُقيدوه، فامتنعوا، فوقعت الحرب بينهم لذلك.

قيل: بقيت الحرب بينهم مئة وعشرين سنة حتى جاء الإسلام، وكان رئيس الأوس فيه حُضيراً والد أُسيد، وكان أيضاً فارسهم.

قال أبو أحمد العسكري: قال بعضهم: كان يوم بعاث قبل قدومه صلى الله عليه وآله وسلم المدينةَ بخمس سنين، وقتل حضير وكثير من رؤسائهم وأشرافهم، وكان ذلك اليوم (يوماً قدمه الله لرسوله صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ إذ لو كانوا أحياء، لاستكبروا عن متابعته صلى الله عليه وآله وسلم، ولمنع حبُّ رياستهم عن حب دخول رئيس عليهم.

(فقدم رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) المدينةَ، (و) الحال أنه (قد افترق ملؤهم)؛ أي: جماعتهم، (وقُتلت) ـ مبنياً للمفعول ـ (سرواتهم): خيارهم وأشرافهم، (وجرحوا)؛ من الجرح، وقيل: حرجوا؛ من الحرج، وعن المستملي: ـ بالخاء المعجمة ـ؛ من الخروج؛ أي: خرجوا من أوطانهم.

وصوب ابن الأثير الأول، وغيرُه الثالث، والله أعلم.

(فقدَّمه الله) ـ بتشديد الدال ـ؛ أي: ذلك اليوم (لرسوله صلى الله عليه) وآله (وسلم في دخولهم في الإسلام)، فكان في قتل من قُتل من أشرافهم ممن كان يأنف أن يدخل في الإسلام مقدماتُ الخير، وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبدالله بن أبي ابن سلول، وقصته في أنفته وتكبره مشهورة لا تخفى.

أورد البخاري هذا الحديث في باب: مناقب الأنصار، وهو جمع نصير، والنسبة أنصاري، وليس نسبة لأب ولا لأم، بل سُمُّوا بذلك لما فازوا به دون غيرهم من نصرته صلى الله عليه وآله وسلم، وإيوائه وإيواء مَنْ معه، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، والأنصار هم ولد

الأوس والخزرج، وحلفاؤهم أبناء حارثة، وهو اسم إسلامي، واسم أمهم قيلة.

قال في «الفتح»: وأبوهم حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجمع أنساب الأزد، انتهى.

فهما في الأصل من اليمن من قبيلة أزد، وتسمى: أَسْد، وليسوا من قريشٍ قومِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حقق ذلك أهل السير في كتبهم.

* * *

١٥٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْلا الهِجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ».

(عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لولا الهجرة) أمرٌ ديني، وعبادةٌ مأمور بها التي لا يجوز تبديلُها، (لكنت امرأ من الأنصار»)؛ أي: لانتسبت إلى دارهم المدينة، أو: لتسميتُ باسمهم، وانتسبت إليهم كما كانوا يتناسبون بالحلف، لكن خصوص الهجرة سبقت، فمنعت من ذلك، وهي أعلى وأشرف، فلا تتبدل بغيرها.

وليس المراد: الانتقالَ عن نسب آبائه؛ لأنه ممتنع قطعاً، لاسيما ونسبه صلى الله عليه وآله وسلم أشرف الأنساب.

وكذا ليس المراد: النسب الاعتقادي: فإنه لا معنى للانتقال إليه.

فالمراد: النسبة البلادية، وكانت المدينة دار الأنصار، والهجرة إليها أمراً واجباً؛ أي: لولا أن النسبة الهجرية لا يسعني هجرها، لانتسبت إلى داركم.

ويحتمل أنه لما كانوا أخواله؛ لكون أم عبد المطلب منهم، أراد أن ينتسب إليهم لهذه الولادة، لولا مانعُ الهجرة، قاله محيي السنة، وتلخيصه: لولا فضلي على الأنصار، لكنت واحداً منهم، وهذا تواضع منه صلى الله عليه وآله وسلم، وحثٌّ للناس على إكرامهم واحترامهم، والمراد: تألفهم، واستطابة نفوسهم، والثناء عليهم في دينهم، حتى رضي أن يكون واحداً منهم، لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها.

وأطال الخطابي في ذلك بما لا طائل تحته.

* * *

١٥٠٩ ـ عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «الأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلاَّ مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ، أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ، أَبْغَضَهُ اللهُ».

(عن البراء ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: «الأنصار لا يحبهم) كلهم (إلا مؤمن) كامل الإيمان، (ولا يبغضهم) كلهم من جهة نصرتهم للرسول صلى الله عليه وآله وسلم (إلا منافق).

وفي «مستخرج أبي نعيم» من حديث البراء: «من أحب الأنصار، فبحبي أحبهم، ومن أبغض الأنصار، فببغضي أبغضهم»، وهو يؤيد ما مر من تقدير من جهة نصرتهم للرسول.

وعن أنس، يرفعه: «آية الإيمان حبُّ الأنصار، وآية النفاق بغضُ الأنصار» رواه البخاري.

قال ابن التين: المراد: حب جميعهم، وبغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين، ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض، فليس داخلاً في ذلك.

قال في «الفتح»: وهو تقرير حسن.

(فمن أحبهم، أحبه الله، ومن أبغضهم، أبغضه الله»)، وإنما خُصوا بذلك؛ لما فازوا به دون غيرهم من القبائل؛ من إيوائه صلى الله عليه وآله وسلم، ومواساته بأنفسهم وأموالهم، فكان صنعهم لذلك موجباً لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين إذ ذاك؛ من عرب وعجم، والعداوة تجر البغض، ثم إن ما اختصوا به موجب للحسد، والحسد يجر إلى البغض أيضاً، فمن ثَمَّ حذَّر صلى الله عليه وآله وسلم من بغضهم، ورغَّبَ في حبهم، حتى جعله من الإيمان والنفاق؛ تنويهاً بفضلهم.

وهذا جارٍ باطراد في أعيان الصحابة؛ لتحقق الاشتراك في الإكرام؛ لما لهم من حسن الغَناء في الدين، وإن وقع من بعضهم لبعض بغض بسبب الحروب الواقعة بينهم، فذاك من غير هذه الجهة، بل لما طرأ

من المخالفة، ومن ثَمَّ لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق، وإنما حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام، للمصيب أجران، وللمخطىء أجر واحد.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الإيمان، والترمذي، والنسائي في: المناقب، وابن ماجه في: السنة.

* * *

١٥١٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: رَأَى النَّبِـيُّ ﷺ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِـيُّ ﷺ مُمَثِّلاً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»، قَالَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأى النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم النساء والصبيان مقبلين من عُرس) ـ بضم العين ـ، (فقام النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم ممثلاً)؛ أي: منتصباً قائماً.

قال السفاقسي، وابن التين: كذا وقع رباعياً، والذي ذكره أهل اللغة: مَثُلَ الرجلُ ـ بفتح الميم وضم المثلثة ـ مُثُولاً: إذا انتصب قائماً، ثلاثي، انتهى.

وقال العيني: كان غرضه الإنكار على الذي وقع هنا، وليس بموجه؛ لأن ممثلاً معناه: مكلفاً نفسه ذلك، وطالباً ذلك، فلذلك عدى فعله، وأما مَثُل الثلاثي، فهو لازم غير متعدٍّ، وفي: النكاح: قام ممتناً؛ أي: قام قياماً طويلاً، أو هو من الامتنان؛ لأن من قام له صلى الله عليه وآله

وسلم، فقد امتنَّ عليه بشيء لا أعظم منه، فكأنه قال: يمتن عليهم بمحبته، ويؤيده قوله بعدُ: (فقال: «اللهم أنتم من أحب الناس إلي»، قالها ثلاث مرات)، وتقديم لفظ: اللهم؛ للتبرك، أو للاستشهاد بالله في صدقه.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: النكاح، ولا ينافي أحبية أحد إليه غير الأنصار؛ لأن الحكم للكل بشيء لا ينافي الحكم به لفرد من أفراده، فلا تعارض بينه وبين قوله: «أبو بكر»، في جواب من قال: من أحبُّ الناس إليك؟ قال: «أبو بكر».

* * *

١٥١١ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ فِي رِوَايَةٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ـ مَرَّتَيْنِ ـ».

(وعنه)؛ أي: عن أنس (ـ رضي الله عنه ـ في رواية) أخرى، (قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، ومعها صبي لها)، قال في «الفتح»: لم أقف على اسمهما، (فكلمها رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم): ابتدأها بالكلام؛ تأنيساً لها، أو أجابها عما سألته عنه، (فقال) النبي صلى الله عليه وآله وسلم: («والذي نفسي بيده! إنكم) أيها الأنصار (أحب الناس إلي)، قال ذلك القول (مرتين»).

وهذا الحديث أخرجه في: النكاح، والنذور، ومسلم في: الفضائل، والنسائي في: المناقب.

* * *

١٥١٢ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللهِ! لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَدَعَا بِهِ.

(عن زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ، قال: قالت الأنصار: يا رسول الله! لكلّ نبيّ أتباع، وإنّا قد اتّبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منّا)، فيقال لهم: الأنصار؛ ليدخلوا في الوصية لنا بالإحسان وغيره، (فدعا) صلى الله عليه وآله وسلم (به)؛ أي: بالذي سألوا، فقال؛ كما في الرواية الأخرى: «اللهم اجعل أتباعهم منهم».

وفيه: التنبيه على شرف صحبة الأخيار، وصح: «المرءُ مع مَنْ أحبَّ».

وتأمل تأثير الصحبة في كل شيء، حتى في البواشق، بالصحبة رُفعت على أيدي الملوك، وحتى في الحطب، بصحبة النجار يُعتق من النار، فعليك بصحبة الأخيار.

* * *

١٥١٣ ـ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصَارِ»، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ سَعْدُ

ابْنُ عُبَادَةَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! خُيِّرَ دُورُ الأَنْصَارِ، فَجُعِلْنَا آخِراً، فَقَالَ: «أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الخِيَارِ؟».

(عن أبي حميد) ـ مصغراً ـ الساعدي (ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إن خير دور الأنصار»، فذكر الحديث، وقد تقدم، ثم قال: قال سعد بن عبادة للنبي صلى الله عليه) وآله (وسلم: يا رسول الله! خير دور الأنصار، فجعلنا آخراً، فقال: «أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار؟»). جمع خير الذي بمعنى أفعل التفضيل، وهو تفضيلهم على سائر القبائل.

قال في «الفتح»: أي: الأفاضل؛ لأنهم بالنسبة إلى مَنْ دونَهم أفضل، وكانت المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام، وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله، ونحو ذلك.

* * *

١٥١٤ ـ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلاَ تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلاَناً؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ: «وَمَوْعِدُكُمُ الحَوْضُ».

(عن أسيد بن حضير ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رجلاً من الأنصار)، قيل: هو أُسيد الراوي.

وقال في «الفتح»: لم أقف على اسمه.

زاد مسلم: فخلا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(قال: **يا رسول الله! ألا تستعملني؟**)؛ أي: ألا تجعلني عاملاً على الصدقة، أو على بلد (**كما استعملت فلاناً؟**) قيل: هو عمرو بن العاص، كذا ذكره في «المقدمة» في السائل والمستعمل.

وقال في «الشرح»: لا أدري الآن من أين نقلته.

(قال: «**ستلقون بعدي أثرة**)؛ أي: من يستأثر عليكم بأمور الدنيا، ويفضل عليكم غيركم.

قال في «الفتح»: أشار بذلك إلى أن الأمر يصير في غيرهم، فيختصون دونهم بالأموال، وكان الأمر كما وصفه صلى الله عليه وآله وسلم، وهو معدود فيما أخبر به من الأمور الآتية، فوقع كما قال.

(**فاصبروا**) على ذلك (**حتّى تلقوني على الحوض**»)؛ أي: حوض النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً، والترمذي في: الفتن، ومسلم في: المغازي، والنسائي في: القضاء، والمناقب.

(**وفي رواية عن أنس: «وموعدكم الحوض»**)؛ أي: الذي ترد عليه أمته صلى الله عليه وآله وسلم، آنيته عددُ النجوم؛ كما في «مسلم».

* * *

١٥١٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِـيَّ ﷺ،

فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلاَّ الماءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذا؟»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلاَّ قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ، وَأَطْفِئِي سِرَاجَكِ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا، فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلانِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، غَدَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحِكَ اللهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ مِنْ فِعَالِكُمَا»، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[الحشر: ٩].

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّ رجلاً أتى النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم)، قال الحافظ: لم أقف على اسمه، وورد أنه أنصاري، وسيأتي تحقيق الكلام آنفاً.

(فبعث إلى نسائه) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به، (فقلن: ما معنا)؛ أي: ما عندنا (إلا الماء، فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «من يضمّ» إليه في طعامه، (أو يضيف هذا») الرجلَ؟ بالشك من الراوي، (فقال رجل من الأنصار): يا رسول الله! (أنا) أضيفه.

زعم ابن التين: أنه ثابتُ بن قيس بن شماس، وقد أورد ذلك ابن بشكوال من طريق أبي جعفر بن النحاس، بسند له عن أبي المتوكل التاجي مرسلاً، ورواه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن»، ولكن

سياقه يشعر بأنها قصة أخرى؛ لأن لفظه: أن رجلاً من الأنصار غبر عليه ثلاثة أيام لا يجد ما يفطر عليه، ويصبح صائماً، حتى فطن له رجل من الأنصار يقال له: ثابت بن قيس، فقص القصة، وهذا يمنع التعدد في الصنيع مع الضيف، وفي نزول الآية.

قال ابن بشكوال: وقيل: هو عبدالله بن رواحة، ولم يذكر لذلك مستنداً.

وروى أبو البحتري القاضي أحد الضعفاء المتروكين في كتاب «صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم» له: أنه أبو هريرة راوي الحديث.

قال الحافظ: والصواب الذي يتعين الجزم به في حديث أبي هريرة ما وقع عند مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه بإسناد البخاري: فقام رجل من الأنصار يقال له: أبو طلحة، وبذلك جزم الخطيب، لكنه قال: أظنه غير أبي طلحة زيدِ بن سهل المشهور، وكأنه استبعد ذلك من وجهين:

أحدهما: أن أبا طلحة زيدَ بنَ سهل مشهور، لا يحسن أن يقال فيه: فقام رجل يقال له: أبو طلحة.

والثاني: أن سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عنده ما يتعشى به هو وأهله، حتى احتاج إلى إطفاء المصباح، وأبو طلحة زيدُ بنُ سهل كان أكثر أنصاري بالمدينة مالاً، فيبعد أن يكون بتلك الصفة من التقلل، ويمكن الجواب عن الاستبعادين، انتهى، والله أعلم.

وأقول: أما الجواب عن استبعاد الخطيب الأول؛ بأن أبا طلحة

زيدَ بنَ سهل مشهور، لا يحسن أن يقال فيه: فقام رجل يقال له: أبو طلحة، فبأن يقال: قوله: فقام رجل يقال له: أبو طلحة؛ يعني: أنه مشهور بهذا الاسم؛ كما في قوله: فقام رجل يقال له: ذو اليدين، سواء بسواء.

وأما استبعاده كون سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عند المضيف ما يتعشى به هو وأولاده، حتى احتاج إلى إطفاء المصباح، وأبو طلحة زيد بن سهل كان أكثر أنصاري بالمدينة مالاً، فيبعد أن يكون بتلك الصفة من التقلل، فجوابه: بأنه مع كونه ـ يعني: أبا طلحة ـ أكثرَ أنصاري بالمدينة مالاً، لا مانع بأن يكون لكثرة ما ينفقه في وجوه الخير صادف في وقت ضيافته للرجل المذكور تلك الليلة بتلك الحالة من التقلل، أو أن غناه بالمال كان متأخراً عن ذلك، وهذا ظاهر لمن تأمل بإنصاف، وتبرأ عن اللدد والاعتساف، والله أعلم.

(فانطلق به إلى امرأته، فقال) لها: (أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقالت) له: (ما عندنا إلا قوت صبياني).

وفي «مسلم»: فقام رجل من الأنصار يقال له: أبو طلحة، وعلى هذا، فالمرأة أم سليم، والأولاد أنس وإخوته.

(فقال) لها: (هيّئي طعامك، وأطفئي سراجك، ونوّمي صبيانك إذا أرادوا عشاء).

وفي رواية لمسلم: علِّليهم بشيء.

قال في «المصابيح»: ففيه: نفوذ فعل الأب على الابن، وإن كان منطوياً على ضرر، إذا كان ذلك من طريق النظر، وأن القول فيه قول الأب، والفعل فعله؛ لأنهم نوموا الصبيان جياعاً إيثاراً لقضاء حق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في إجابة دعوته، والقيام بحق ضيفه.

قال في «الفتح»: وهو محمول على ما إذا عرف بالعادة من الصغير الصبر على مثل ذلك، والعلم عند الله.

(فهيّأت) زوجةُ الأنصاري (طعامها، وأصبحت)؛ أي: أوقدت (سراجها، ونومت صبيانها) بغير عَشاء، (ثم قامت كأنّها تصلح سراجها، فأطفأته، فجعلا): الأنصاري وزوجته (يُريانه) ـ بضم أوله ـ (أنّهما)؛ أي: كأنهما (يأكلان، فباتا طاويين)؛ أي: بغير عشاء، وأكل الضيف.

(فلما أصبح، غدا إلى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: أقبل عليه، (فقال) له صلى الله عليه وآله وسلم: («ضحك الله اللّيلة، أو) قال: (عجب من فعالكما») الحسنة؛ أي: رضي بصنيعكما، (فأنزل الله) ـ عز وجل ـ: (﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾).

قال في «النهاية»: الخصاصة: الجوع والضعف، وأصلها الفقر والحاجة إلى الشيء.

(﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[الحشر: ٩]).

قال في «الفتح»: وهذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً، والترمذي، والنسائي في: التفسير، ومسلم في: الأطعمة.

* * *

١٥١٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ، وَالعَبَّاسُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِـيِّ ﷺ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِـيُّ ﷺ، وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ المِنْبَرَ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أُوْصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ؛ فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

(عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، قال: مرّ أبو بكر، والعبّاس ـ رضي الله عنهما ـ بمجلس من مجالس الأنصار)، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرض موته، (وهم يبكون، فقال) العباسُ، أو الصدِّيق لهم: (ما يبكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلس النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم منّا)؛ أي: الذي كنا نجلسه معه، ونخاف أن يموت، ونفقد مجلسه، فبكينا لذلك.

(فدخل) العباس، أو أبو بكر (على النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، فأخبره بذلك) الذي وقع من الأنصار.

(قال) أنس: (فخرج النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، و) الحال أنه (قد عصب على رأسه حاشية بُرد) ـ بضم أوله ـ: نوع من الثياب معروف، (قال: فصعد المنبر، ولم يصعده بعد ذلك اليوم، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أوصيكم بالأنصار؛ فإنهم كَرِشي) ـ بفتح الكاف وكسر الراء ـ، (وعَيْبتي) ـ بفتح العين وسكون التحتية ـ.

قال القزاز: ضرب المثل بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، والعيبة: ما يحرز فيها الرجل نفيس ما عنده؛ يعني: أنهم موضع سري وأمانتي.

وفي «الفتح»: أي: بطانَتِي وَخَاصَّتِي.

قال ابن دريد: هذا من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم الموجز الذي لم يُسبق إليه.

وقال غيره: الكرش بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة مستودع الثياب، والأول أمر باطن، والثاني أمر ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأموره الباطنة والظاهرة.

والأول أولى، وكل من الأمرين مستودع كما لا يخفى.

واستنبط منه بعض الأئمة: أن الخلافة لا تكون في الأنصار؛ لأن مَنْ فيهم الخلافة يوصون، ولا يوصى بهم.

قال في «الفتح»: ولا دلالة فيه؛ إذ لا مانع من ذلك، انتهى.

(وقد قضوا الذي عليهم)؛ من الإيواء والنصرة له صلى الله عليه

وآله وسلم كما بايعوه ليلة العقبة على أن لهم الجنة، فوفوا بذلك، (وبقي الذي لهم)، وهو دخول الجنة كما وعدهم به صلى الله عليه وآله وسلم إن آووه ونصروه، (فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم») في غير الحدود.

وهذا الحديث أخرجه النسائي أيضاً.

* * *

١٥١٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُنْعَطِفاً بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَتَقِلُّ الأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْراً يَضُرُّ فِيهِ أَحَداً، أَوْ يَنْفَعُهُ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ».

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، وعليه مِلْحَفة) ـ بكسر الميم ـ (منعطفاً)؛ أي: مرتدياً متوشحاً.

والعطاف: الرداء، سمي بذلك؛ لوضعه على العِطْفين، وهما ناحيتا العنق، ويطلق على الأردية: المعاطف؛ كذا في «الفتح».

(بها على منكبيه، وعليه عصابة) قد عصب بها رأسه من وجعها، وهي ما يُشد به الرأس، وقيل: في الرأس بالتاء، وفي غير الرأس يقال:

عِصاب، وهذا يرده قوله في الحديث الذي أخرجه مسلم: عصب بطنه بعصابة.

(دسماء)؛ أي: سوداء، صفة لعصابة؛ أي: لونها كلون الدسم، وهو الدهن.

قال في «الفتح»: قيل: المراد: أنها سوداء، لكن ليست خالصة السواد.

قال: ويحتمل أن تكون اسودت من العرق، أو من الطيب؛ كالغالية، وقد تبين من حديث أنس: أنها كانت حاشية البُرد، والحاشية ـ غالباً ـ تكون من لون غير لون الأصل.

وقيل: المراد بالعصابة: العمامة، ومنه حديث: مسح على العصاب.

(حتّى جلس على المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثمّ قال: «أما بعد: أيّها الناس! فإنّ النّاس يكثرون).

وفيه: إشارة إلى دخول قبائل العرب والعجم في الإسلام، وهم أضعاف أضعاف قبيلة الأنصار، فمهما فرض في الأنصار من الكثرة؛ كالتناسل، فرض في كل طائفة من أولئك، فهم أبداً بالنسبة إلى غيرهم قليل.

ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وآله وسلم اطلع على أنهم يقلون مطلقاً، فأخبر بذلك، كما قال: (وتقلّ الأنصار)، فكان كما أخبر؛ لأن الموجودين الآن من ذرية علي بن أبي طالب؛ ممن يتحقق نسبه

إليه أضعافُ من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج؛ ممن يتحقق نسبه، وقس على ذلك، ولا التفات إلى كثرة من يدعي أنه منهم بغير برهان.

قال التوربشتي: يريد: أن أهل الإسلام يكثرون، وتقل الأنصار؛ لأن الأنصار هم الذين آووه صلى الله عليه وآله وسلم، ونصروه، وهذا أمر قد انقضى زمانه، لا يلحقهم اللاحق، ولا يدرك شأوهم السابق، وكلما مضى منهم واحد، مضى من غير بدل، فيكثر غيرهم، ويقلون (حتّى يكونوا كالملح) ـ بكسر الميم ـ (في الطّعام)؛ من القلة، ووجه التشبيه: أن الملح بالنسبة إلى جملة الطعام جزء يسير منه بالنسبة للمهاجرين وأولادهم الذين انتشروا في البلاد، وملكوا الأقاليم.

(فمن ولي منكم) أيها المهاجرون (أمراً يضرّ فيه)؛ أي: في ذلك الأمر (أحداً، أو ينفعه، فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم») مخصوص بغير الحدود وحقوق الناس؛ كما سبق.

قيل: فيه: إشارة إلى أن الخلافة لا تكون في الأنصار.

قال في «الفتح»: قلت: وليس صريحاً في ذلك؛ إذ لا يمتنع التوصية على تقدير أن يقع الجور، ولا التوصية للمتبوع، سواء كان منهم، أم من غيرهم.

* * *

١٥١٨ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ: «اهْتَزَّ العَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

(عن جابر ـ رضي الله عنه ـ، قال: سمعت النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ»)؛ أي: تحرك حقيقة؛ فرحاً بقدوم روحه، وخلق الله تعالى فيه تمييزاً؛ إذ لا مانع من ذلك.

أو المراد: اهتزاز أهل العرش، وهم حَمَلَته، فحذف المضاف، ويؤيده حديث الحاكم: أن جبريل ـ عليه السلام ـ قال: من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء، واستبشرت به أهلها؟

أو المراد باهتزازه: ارتياحه لروحه، واستبشاره بصعودها؛ لكرامته، ومنه قولهم: فلان يهتز للمكارم، ليس مرادهم اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون: ارتياحه إليها، وإقباله عليها.

وقيل: جعل الله تعالى اهتزاز العرش علامة للملائكة على موته، أو المراد: الكناية عن تعظيم شأن وفاته، والعرب تنسب الشيء العظيم إلى أعظم الأشياء، فتقول: أظلمت الأرض لموت فلان، وقامت له القيامة، والأول أولى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: المناقب أيضاً، وابن ماجه في: السنة.

وفي حديث جابر أيضاً عند البخاري: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد»، فالتصريح بعرش

الرحمن يرد ما تأوله البراء وغيره من اهتزاز السرير الذي حمل عليه، وإنما قال جابر ذلك إظهاراً للحق، واعترافاً بالفضل لأهله، وقد أنكر ابن عمر ما أنكره البراء، ثم رجع عن ذلك، وجزم باهتزاز عرش الرحمن.

وعند الترمذي وصححه من حديث أنس، قال: لما حملت جنازة سعد بن معاذ، قال المنافقون: ما أخف جنازته! فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن الملائكة كانت تحمله.

وفي هذا: منقبة عظيمة لسعد.

قال في «الفتح»: وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة، أو أكثر، وثبت في «الصحيحين»، فلا معنى لإنكاره، انتهى.

قلت: وهو ابن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس بن عبد الأشهل، وهو كبير الأوس، كما أن سعد بن عبادة كبير الخزرج، وإياهما أراد الشاعر بقوله:

فَإِنْ يَسْلَمِ السَّعْدَانِ يُصْبِحْ محمدٌ
بِمَكَّةَ لا يَخْشَى خِلافَ المخَالِفِ

وفي حديث البراء عند البخاري، يرفعه: «لمناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة خيرٌ منها»؛ أي: من الحلة، أو ألين.

ورواه مسلم أيضاً في: الفضائل.

وعن أبي سعيد الخدري: أن أناساً نزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأرسل إليه، فجاء على حمار، فلما بلغ قريباً من المسجد، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «قوموا إلى خيركم، أو سيدكم . . .» الحديث، وفيه: «حكمتَ فيهم بحكم الله» رواه البخاري.

* * *

١٥١٩ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[البينة: ١]»، قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نعَمْ»، قَالَ: فَبَكَى.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم لأبيّ) ابن كعبِ بن قيس بن عبيد الأنصاريِّ الخزرجيِّ النجاريِّ، شهد العقبة وبدراً، كان عمر يقول: أُبَيٌّ سيد المسلمين، وتوفي سنة ثلاثين ـ رضي الله عنه ـ، وهو من الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيهم: «خذوا القرآن من أربعة»؛ كما تقدم.

وفي «الترمذي» مرفوعاً: «وأَقْرؤهم أُبي بن كعب».

وعن الواقدي: أول من كتب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقدمه المدينة أبيٌّ بن كعب، وهو أول من كتب في آخر الكتاب: وكتبه فلان بن فلان.

(«إنّ الله أمرني أن أقرأ عليك) سورة (﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[البينة: ١]») قراءة إبلاغ وإنذار، لا قراءة تعلم واستذكار.

(قال) أبيٌّ: (وسمّاني) اللهُ لك يا رسول الله؟ (قال) صلى الله عليه وآله وسلم: («نعم»)، سماك لي.

وعند الطبراني من وجه آخر عن أبي، قال: «نعم باسمك ونسبك في الملأ الأعلى».

(قال) أنس ـ رضي الله عنه ـ: (فبكى) أُبي فرحاً وسروراً، أو خوفاً أن لا يقوم بشكر تلك النعمة.

قال القرطبي: خص هذه السورة بالذكر؛ لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص، والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء، وذكر الصلاة والزكاة والمعاد، وبيان أهل الجنة والنار، مع وجازتها.

قال في «الفتح»: ويؤخذ من هذا الحديث: مشروعية التواضع في أخذ الإنسان العلم من أهله، انتهى.

وفيه نظر لا يخفى.

قال أبو عبيد: المراد بالعرض على أُبي؛ ليتعلم أبي منه القراءة، ويستثبت فيها؛ ليكون عرضُ القرآن سنة، وللتنبيه على فضل أبي، وتقدمه في حفظ القرآن.

وهذا الحديث ذكره البخاري في: الفضائل، والتفسير، والترمذي، والنسائي في: المناقب.

* * *

١٥٢٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ

النَّبِـيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيٌّ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقِيلَ لأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ، قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: جمع القرآن) الكريم (على عهد النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم أربعة)؛ أي: استظهره حفظاً (كلّهم من الأنصار: أبيّ، ومعاذ بن جبل) الخزرجي، (وأبو زيد): أوس، أو ثابت بن زيد، أو سعد بن عبيد بن النعمان، (وزيد بن ثابت، فقيل) القائل قتادة (لأنس: من أبو زيد) المذكورُ؟ (قال): هو (أحد عمومتي)، واسمه أوس، قاله علي بن المديني: أو ثابت بن زيد، قاله ابن معين، أو هو سعد بن عبيد، جزم به الدارقطني، أو قيس بن السكن بن قيس ابن زعور بن حرام الأنصاري النجاري، قاله الواقدي، ويرجحه قول أنس: أحد عمومتي؛ فإنه من قبيلة بني حرام.

وليس في هذا ما يعارض حديث عبدالله بن عمرو: استقرئوا القرآن من أربعة، فذكر اثنين من الأربعة، ولم يذكر اثنين.

قال الحافظ: لأنه إما أن يقال: لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه، وإما أن لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس؛ لأنه لا يؤخذ من قوله: جمعه أربعة أن لا يكون جمعه غيرهم، فلعله أراد: أنه لم يقع جمعه من قبيلة واحدة إلا لهذه القبيلة، وهي الأنصار، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل.

١٥٢١ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَي النَّبِـيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً، شَدِيدَ القِدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ وَمَعَهُ الجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْثُرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ»، فَأَشْرَفَ النَّبِـيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى القَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِـيَّ اللهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لا تُشْرِفْ يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ القَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ القِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ، وَإِمَّا ثَلاثاً.

(عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: لمّا كان يوم) وقعةِ (أحد، انهزم النّاس عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم مجوِّب)؛ أي: مترسٌ (به عليه) ـ زاده الله شرفاً لديه ـ (بحجفة): بترسٍ (له) من جلد لا خشبَ فيه، (وكان أبو طلحة رجلاً رامياً) بالقوس، (شديد القِدّ) قال في «الفتح»: كذا للأكثر، بنصب شديداً، وبعدها: لقد، بلام، ثم قد، ولبعضهم: شديدَ القِدّ ـ بسكون اللام وكسر القاف ـ، والقِدُّ سير من جلد مدبوغ، يريد: أنه شديد وتر القوس، وبهذا جزم الخطابي، وتبعه ابن التين.

وقد روي بالميم المفتوحة بدل القاف، انتهى.

(يكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً)؛ من شدته.

قال الكرماني، وتبعه البرماوي: وفي: بعضها: اليد ـ بالياء بدل القاف ـ.

(وكان الرّجل يمرّ) بأبي طلحة، (ومعه الجَعبة) ـ بفتح الجيم ـ: الكنانة (من النَّبْل) ـ بفتح النون وسكون الباء ـ: السهام، (فيقول) النبي صلى الله عليه وآله وسلم: («انثرها لأبي طلحة») يرمي بها.

(فأشرف النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: اطلع من فوقُ حالَ كونه (ينظر إلى القوم) وهم يرمون، (فيقول) له (أبو طلحة: يا نبيّ الله!) أفديك (بأبي أنت وأمي، لا تشرفْ) ـ بالجزم على النهي ـ؛ أي: لا تَطلع (يصبْك) بالجزم في جواب الطلب على رأي الخليل، وسيبويه، والفارسي، والسيرافي.

ومذهب الجمهور: أنه مجزوم بشرط مقدر بعد الطلب مدلول عليه بذلك الطلب.

(سهم من سهام القوم) من الأعداء، (نحري دون نحرك).

قال الكرماني: النحر: الصدر؛ أي: صدري عند صدرك؛ أي: أقف أنا بحيث يكون صدري كالترس لصدرك، انتهى.

قال أنس: (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، و) أمي (أمّ سليم) زوجَ أبي طلحة ـ رضي الله عنهم ـ، (وإنّهما لمشمّرتان) أثوابَهما،

(أرى) ـ بفتح الهمزة ـ: أبصر (خدم سُوقهما) ـ بضم السين ـ: جمع ساق، وخدم: جمع الخدمة، وهي الخلخال، أو أصل الساق، وكان قبل نزول الحجاب، حالَ كونهما (تنقزان القرب)؛ أي: تَثبانِ وتقفزان من سرعة السير. وللكشميهني: تنقلان ـ باللام ـ (على متونهما): ظهورهما (تُفرغانه) ـ بضم التاء ـ أي: الماء (في أفواه القوم) من المسلمين، **(ثمّ ترجعان فتملآنها، ثمّ تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم، ولقد وقع السّيف من يدي أبي طلحة إمّا مرّتين، وإمّا ثلاثاً)**. زاد مسلم: من النعاس.

وعند البخاري في: المغازي عن أبي طلحة: أنه قال: كنت فيمن يغشاه النعاس يوم أحد، حتى سقط سيفي من يدي مراراً، يسقط وآخذه، ويسقط وآخذه.

ورجال حديث الباب كلهم بصريون، أخرجه في: مناقب أبي طلحة، وهو زيدُ بنُ سهلِ بنِ الأسود بن حَرامٍ الأنصاريُّ الخزرجيُّ النجاريُّ، عقبيٌّ بدريٌّ نقيب، وأمه عبادة بنت مالك بن عدي، وهو مشهور بكنيته، وكان زوجَ أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك.

وفي «أسد الغابة»: لما خطب أم سليم، قالت له: يا أبا طلحة! ما مثلُك يُرد، لكنك امرؤ كافر، وأنا امرأة مسلمة، ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم، فذلك مهري، لا أسألك غيره، فأسلم، فكان ذلك مهرها.

قال ثابت: فما سمعت بامرأة كانت أكرم الناس مهراً من أم سليم.

توفي سنة اثنتين وثلاثين، أو أربع وثلاثين.

وقال المدائني: سنة إحدى وخمسين.

وقيل: إنه كان لا يكاد يصوم في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أجل الغزو، فلما توفي صلى الله عليه وآله وسلم، صام أربعين سنة، لم يفطر إلا أيام العيد، وهو يؤيد قول من قال: إنه توفي سنة إحدى وخمسين رضي الله عنه.

* * *

١٥٢٢ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُولُ لأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ إلاَّ لِعبدالله بْنِ سَلامٍ. قَالَ: وَفِيهِ نزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾[الأحقاف: ١٠] الآيَةَ.

(عن سعد بن أبي وقّاص ـ رضي الله عنه ـ، قال: ما سمعت النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض) الآنَ بعد موت العشرة المبشرة الذين منهم سعد بن أبي وقاص: (إنّه من أهل الجنة إلا لعبدالله بن سلام) ـ بتخفيف اللام ـ ابن الحارث الإسرائيلي، من بني قينقاع، وهم من ذرية يوسف الصديق ـ عليه السلام ـ، ثم الأنصاري، كان حليفاً لهم، وكان اسمه في الجاهلية: الحصين، فسماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين أسلم: عبدالله، أخرجه ابن ماجه، وكان إسلامه لما قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة مهاجراً.

وفي «الترمذي»: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنه عاشر عشرة في الجنة»، وتوفي سنة ثلاث وأربعين.

وقد استشكل بأنه صلى الله عليه وآله وسلم قد قال لجماعة: إنهم من أهل الجنة، غير عبدالله بن سلام، ويبعد أن لا يطلع سعد على ذلك.

قال الحافظ: وأجيب: بأنه كره تزكية نفسه؛ لأنه أحد العشرة المبشرة بذلك.

وتُعقب بأنه لا يستلزم ذلك أن ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره.

ويظهر لي في الجواب: أنه قال ذلك بعد موت المبشرين؛ لأن عبدالله بن سلام عاش بعدهم، ولم يتأخر معه من العشرة غير سعد، وسعيد، ويؤخذ هذا من قوله: يمشي على الأرض.

ووقع في رواية إسحاق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني: ما سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لحي يمشي: إنه من أهل الجنة... الحديث.

وفي رواية عاصم بن مهجع عن مالك، عنه: يقول لرجل حي، وهو يؤيد ما قلته.

لكن وقع عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك ما يعكر على هذا التأويل؛ فإنه أورده بلفظ: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا أقول لأحد من الأحياء: إنه من أهل الجنة،

إلا لعبدالله بن سلام»، وبلغني أنه قال: «وسلمان الفارس»، لكن هذا السياق منكر، فإن كان محفوظاً، حمل على أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ذلك قديماً قبل أن يبشر غيره بالجنة.

وقد أخرج ابن حبان من طريق مصعب بن سعد عن أبيه سببَ هذا الحديث بلفظ: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «يدخل عليكم رجل من أهل الجنة»، فدخل عبدالله بن سلام، وهذا يوضح رواية الجماعة، ويضعف رواية سعيد بن داود، انتهى.

(قال) سعد: (وفيه)؛ أي: في عبدالله بن سلام (نزلت هذه الآية: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾[الأحقاف: ١٠] الآية)، كذا قال الجمهور: إن الشاهد هو عبدالله المذكور، وسورة الأحقاف، وإن كانت مكية، إلا أن هاتين الآيتين مدنيتان، وبهذا جزم أبو العباس في «مقامات التنزيل».

قال في «الفتح»: ولا مانع أن تكون جميعها مكية، وتقع الإشارة إلى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة ابن سلام.

وحديث الباب أخرجه مسلم في: الفضائل.

* * *

١٥٢٣ ـ عَنْ عبدالله بْنِ سَلامٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِـيِّ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ، ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا، وَسْطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي

الأَرْضِ، وَأَعْلاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: ارْقَهْ، قُلْتُ: لا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي مِنْصَفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلاهَا، فَأَخَذْتُ بِالعُرْوَةِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ، فَاسْتَيْقَظْتُ، وَإِنَّها لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلامُ، وَذَلِكَ العَمُودُ عَمُودُ الإِسْلاَمِ، وَتِلْكَ العُرْوَةُ الوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الإِسْلامِ حَتَّى تَمُوتَ، وَذَاكَ الرَّجُلُ عبدالله بْنُ سَلامٍ».

(عن عبدالله بن سلام ـ رضي الله عنه ـ، قال: رأيت رؤيا على عهد النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقصصتها عليه)، وهي أني (رأيت كأنّي في روضة، ذكر) ابنُ سلام الرائي (من سَعَتها) ـ بفتح السين ـ، (وخضرتها، وَسْطها) ـ بسكون السين ـ (عمود من حديد، أسفله في الأرض، وأعلاه في السّماء، في أعلاه عُرْوة) ـ بضم العين وسكون الراء المهملتين ـ، (فقيل له: ارقَهْ) ـ بهاء السكت ـ، (قلت: لا أستطيع) أن أرقاه، (فأتاني منصف)؛ أي: خادم، (فرفع ثيابي من خلفي، فرقِيت) ـ بكسر القاف ـ (حتّى كنت في أعلاها، فأخذت بالعروة، فقيل لي: استمسك) بها، (فاستيقظت) من منامي (و) الحال (إنّها)؛ أي: العروة (لفي يدي) قبل أن أتركها، وليس المراد أنه استيقظ وهي في يده، وإن كانت القدرة صالحة لذلك، (فقصصتها على النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «تلك الروضة الإسلام»؛ أي: جميع ما يتعلق بالدين، (وذلك العمود عمود الإسلام)؛ أي: أركانه الخمسة، أو كلمة الشهادة وحدَها، (وتلك العروة الوثقى)؛

أي: الإيمان، قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾[البقرة: ٢٥٦]، (فأنت على الإسلام حتى تموت، وذاك الرّجل عبدالله بن سلام»)، وليس في هذا نص بقطع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه من أهل الجنة كما نص على غيره، فلذا أنكر عليهم في أول هذا الحديث، وهو قوله عن قيس بن عباد، قال: كنت جالساً في مسجد المدينة، فدخل رجل على وجهه أثر الخشوع، فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة، فصلى ركعتين تجوَّزَ فيهما، ثم خرج، وتبعته، فقلت: إنك حين دخلتَ المسجد قالوا: هذا رجل من أهل الجنة، قال: والله! ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لِمَ ذلك، وذكر الحديث.

ويحتمل أن يكون قوله: ما ينبغي إنكاراً منه على من سأله عن ذلك؛ لكونه فهم منه التعجب من خبرهم بأن ذلك لا عجب فيه لما ذكره من قصة المنام، وأشار بذلك القول إلى أنه لا ينبغي لأحد إنكار ما لا علم له به إذا كان الذي أخبره به من أهل الصدق، ويحقق هذا قوله: فاستيقظت، وإنها لفي يدي؛ أي: حقيقة من غير تأويل؛ كما هو ظاهر اللفظ، وتكون رؤياه هذه كشفاً كشفه الله تعالى له كرامة.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التعبير، ومسلم في: الفضائل.

* * *

١٥٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى

أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِـيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ».

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: ما غرت على أحد من نساء النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم ما غرت)؛ من الغيرة، وهي الحمية والأنفة، والمعنى: مثل غيرتي، أو مثل التي غرتها (على خديجة).

فيه: ثبوت الغيرة، وأنها غير مستنكر وقوعُها من فاضلات النساء، فضلاً عمن دونهن، وأن عائشة كانت تغار من نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لكن من خديجة أكثر، وقد بينت سبب ذلك، وأنه لكثرة ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إياها.

قال القرطبي: مرادها بالذكر لها: مدحها، والثناء عليها.

ووقع عند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام: من كثرة ذكره إياها، وثنائه عليها، فعطفُ الثناء على الذكر من عطف الخاص على العام، وهو يقتضي حمل الحديث على أعم مما قال القرطبي.

(وما رأيتها)، وقد كانت رؤيتها لها ممكنة؛ لأنه كان لها عند موتها ست سنين، فيحتمل النفي بقيد اجتماعهما عنده صلى الله عليه وآله وسلم؛ أي: لم أرها وأنا عنده.

وزاد مسلم: ولم أدركها.

وعند أبي عوانة: ولقد هلكت قبل أن يتزوجني.

(ولكن) سبب الغيرة (كان النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يكثر ذكرها)، ومن أحب شيئاً، أكثر من ذكره، (وربّما ذبح) صلى الله عليه وآله وسلم (الشّاة، ثمّ يقطعها أعضاء، ثمّ يبعثها في صدائق خديجة، فربّما قلت له: كأنّه لم يكن في الدّنيا)؛ أي: امرأة (إلاّ خديجة، فيقول: «إنّها كانت وكانت)، كرر مرتين، ولم يرد به التثنية، ولكن يتعلق بالتكرير كل مرة من خصالها ما يدل على فضلها، وتقديره: كانت فاضلة، وكانت عاقلة، ونحو ذلك، (وكان لي منها ولد»).

وعند أحمد عن عائشة: «آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء...» الحديث، وقد كان جميع أولاده صلى الله عليه وآله وسلم منها، إلا إبراهيم، فإنه من مارية القبطية.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في «الفضائل»، والترمذي في: البر.

قال في «الفتح»: والمتفق على أولاده صلى الله عليه وآله وسلم منها: القاسم، وبه كان يكنى، ومات صغيراً قبل البعث أو بعده، وبناته الأربع: زينب، ثم رقية، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة.

وقيل: كانت أم كلثوم أصغر من فاطمة، وعبدالله ولد بعد البعث، فكان يقال له: الطاهر، والطيب، ويقال: هما أخوان له، ومات الذكور صغاراً، باتفاق.

قال القرطبي: كان حبه صلى الله عليه وآله وسلم لها لأسباب كثيرة، كل منها كان في إيجاد المحبة قوياً، ومما كافأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم به خديجة في الدنيا: أنه لم يتزوج عليها حتى ماتت، وهذا مما لا اختلاف فيه بين أهل الأخبار، وفيه دليل على عظم قدرها عنده، وعلى مزيد فضلها؛ لأنها أغنته عن غيرها، واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين؛ لأنه صلى الله عليه وآله وسلم عاش بعد أن تزوجها ثمانية وثلاثين عاماً، انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين عاماً، وهي نحو الثلثين من المجموع، ومع طول المدة، صان قلبها فيها من الغيرة، ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل له هو منه ما يشوش عليه بذلك، وهي فضيلة لم يشاركها فيها غيرها.

ومما اختصت به: سبقها نساء هذه الأمة إلى الإيمان، فسنت ذلك لكل من آمن بعدها، فيكون لها مثل أجرهن؛ لما ثبت: أن من سن سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها، وقد شاركها في ذلك أبو بكر الصديق بالنسبة إلى الرجال، وما يعرف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله عز وجل، انتهى.

وهي بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية، تجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قصي، وهي من أقرب نسائه إليه في النسب، ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها إلا أم حبيبة، وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور، زوجه إياها أبوها خويلد، ذكره البيهقي من حديث الزهري بإسناده عن عمار بن ياسر.

وقيل: عمها عمرو بن أسد، ذكره ابن الكلبي.

وقيل: أخوها عمرو بن خويلد، ذكره ابن إسحاق.

وكانت قبله عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التيمي حليف بني عبد الدار واختلف في اسم أبي هالة، فقيل: مالك، قاله الزبير، وقيل: زرارة، حكاه ابن منده، وقيل: هند، جزم به العسكري، وقيل: النباش، وجزم به أبو عبيد.

وابنه هند روى عنه الحسن بن علي، فقال: حدثني خالي؛ لأنه أخو فاطمة لأمها، ولهند هذا ولد اسمه هند، ذكره الدولابي وغيره، فعلى قول العسكري، فهو ممن اشترك مع أبيه وجده في الاسم.

ومات أبوها في الجاهلية.

وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عابد المخزومي.

وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يتزوج خديجة قد سافر في مالها مقارِضاً إلى الشام، فرأى منه ميسرةُ غلامُها ما رغبها في تزوجه.

وكانت خديجة تُدعى في الجاهلية: الطاهرة، وماتت على الصحيح بعد النبوة بعشر سنين في شهر رمضان، وقيل: بثمان، وقيل: بسبع، فأقامت معه صلى الله عليه وآله وسلم خمساً وعشرين سنة على الصحيح.

وقال ابن عبد البر: أربعاً وعشرين سنة وأربعة أشهر، وفي حديث عائشة ما يؤيد الصحيح في أن موتها قبل الهجرة بثلاث سنين، وذلك

بعد المبعث على الصواب بعشر سنين.

وصدقت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أول وهلة، فهي أول خلق الله إسلاماً اتفاقاً، وكانت له صلى الله عليه وآله وسلم وزيرَ صدق عندما بُعث، فكان لا يسمع من المشركين شيئاً يكرهه من رَدٍّ عليه وتكذيبٍ له إلا فرج الله بها عنه، تثبته، وتصدقه، وتخفف عنه، وتهون عليه ما يلقى من قومه، واختارها الله تعالى له صلى الله عليه وآله وسلم لما أراد به من كرامته، وأمره الله أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب؛ أي: لؤلؤ مجوف؛ كما هو عند البخاري من حديث عائشة، ومن ثباتها في الأمر ما يدل على قوة يقينها، ووفور عقلها، وصحة عزمها، لا جرم كانت أفضل نسائه على الراجح.

* * *

١٥٢٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِـيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلامَ مِنْ رَبِّهَا، وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلاَ نَصَبَ.

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: أتى جبريل) ـ عليه السلام ـ (النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم).

وعند الطبراني في رواية سعيد بن كثير: أن ذلك كان وهو بحراء.

(فقال: يا رسول الله! هذه خديجة قد أتت)؛ أي: إليك، (معها إناء فيه إدام، أو طعام).

وفي رواية الطبراني المذكورة أنه كان حَيْساً.

(أو) قال: (شراب)، والشك من الراوي، (فإذا هي أتتك، فاقرأ عليها السّلام من ربّها) ـ جل وعلا ـ، (ومنّي).

وزاد الطبراني في روايته المذكورة: فقالت: هو السلام، ومنه السلام، وعلى جبريل السلام.

زاد النسائي من حديث أنس: وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته، فجعلت مكان رد السلام على الله الثناء عليه تعالى، ثم غايرت بين ما يليق بالله، وما يليق بغيره، وهذا يدل على وفور عقلها كما لا يخفى.

قال القسطلاني: وهذا ـ لعمرُ الله ـ خاصة لم يكن لسواها.

وفي «الفتح»: قال العلماء: في هذه القصة دليل على وفور فقهها؛ لأنها لم تقل: وعليه السلام، وقالت: إن الله هو السلام، فعرفت ـ لصحة فهمها ـ أن الله لا يرد عليه السلام كما يرد على المخلوقين؛ لأن السلام اسم من أسماء الله، وهو أيضاً دعاء بالسلامة[1]، وكلاهما لا يصلح أن يرد به على الله، فجعلت مكان رد السلام عليه الثناء عليه، ثم غايرت بين ما يليق بالله، وما يليق بغيره، فقالت: وعلى جبريل السلام.

---

(١) في الأصل: «للسلامة»، والصواب ما أثبت.

ويستفاد منه: رد السلام على من أرسل السلام، وعلى من بلغه.

والذي يظهر: أن جبريل ـ عليه السلام ـ كان حاضراً عند جوابها، فردت عليه.

قال السهيلي: استدل بهذه القصة أبو بكر بن داود على أن خديجة أفضل من عائشة؛ لأن عائشة سلم عليها جبريل من قِبَل نفسه، وخديجة أبلغها السلام من ربها.

وزعم الغزالي أنه لا خلاف في أن خديجة أفضل من عائشة.

ورد بأن الخلاف ثابت قديماً، وإن كان الراجح أفضلية خديجة بهذا، وبما تقدم.

قلت: ومن صريح ما جاء في تفضيل خديجة: ما أخرجه أبو داود، والنسائي، وصححه الحاكم من حديث ابن عباس، رفعه: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قال السبكي الكبير: لعائشة من الفضائل مالا يحصى، ولكن الذي نختاره، وندين الله به: أن فاطمة أفضل، ثم خديجة، ثم عائشة، واستدل لفضل فاطمة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنها سيدة نساء المؤمنين».

وقال بعضهم: الذي يظهر: أن الجمع بين الحديثين أولى، وأن لا تفضل إحداهما على الأخرى.

وسئل السبكي: هل قال أحد: إن أحداً من نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة؟ فقال: قال به

من لا يُعتد به، وهو من فَضَّلَ نساءَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على جميع الصحابة؛ لأنهن في درجته في الجنة، قال: وهو قول ساقط مردود، انتهى.

وقائله هو أبو محمد بن حزم، وفساده ظاهر.

قال السبكي: ونساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل، وهن أفضل النساء؛ لقول الله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾[الاحزاب: ٣٢]، ولا يستثنى من ذلك إلا من قيل: إنها نبية كمريم[١].

ومما نبه عليه: أنه وقع عند الطبراني من رواية عائشة: أنه وقع لها نظيرُ ما وقع لخديجة من السلام والجواب، وهي رواية شاذة، والعلم عند الله تعالى.

(وبشّرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب).

وقد أبدى السهيلي لنفي هاتين الصفتين حكمة لطيفة، فقال: لأنه صلى الله عليه وآله وسلم لما دعا إلى الإيمان، أجابت خديجة ـ رضي الله عنها ـ طوعاً، فلم تحوجه إلى رفع الصوت من غير منازعة ولا تعب، بل أزالت عنه كل تعب، وآنسته من كل وحشة، وهونت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرَها به ربُّها بالصفة المقابلة لفعلها، وصورة حالها.

---

(١) في الأصل: «نبية كريم»، والصواب ما أثبت.

ومن خواصها: أنها لم تسؤه قَطُّ، ولم تُغاضبه، انتهى، كذا في «الفتح»، و «القسطلاني».

قلت: وما أبردَ هذه الحكمة؛ فإن في الجنة لكل مؤمنة ومؤمن بيتاً لا صخب فيه، ولا نصب، ولا يختص ذلك بها - رضي الله عنها -، وإنما الحكمة في نفيهما: امتيازُ بيت الجنة من بيوت الدنيا الفانية الرديئة المشوشة، فأين الآخرة وأمكنتها من الدنيا وربوعها؟! ولهذا قال أبو بكر بن الإسكاف في «فوائد الأخبار»: المراد: بيت زائد على ما أعد الله لها من ثواب عملها، ولهذا قال: لا نصب فيه؛ أي: لم تتعب بسببه.

ثم قال السهيلي: لذكر البيت معنى لطيف؛ لأنها كانت ربة بيت قبل البعث، ثم صارت ربة بيت في الإسلام منفردة به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيت الإسلام إلا بيتها، وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضاً غيرها.

قال: وجزاء الفعل يذكر غالباً بلفظه، وإن كان أشرف منه، فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت، دون لفظ القصر، انتهى.

وهذه أبردُ من الأولى.

وقال الحافظ في «الفتح»: وفي ذكر البيت معنى آخر؛ لأن مرجع أهل البيت إليها لما ثبت في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾[الأحزاب: ٣٣]، قالت أم سلمة: لما نزلت،

دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة، وعلياً، والحسن، والحسين، فجللهم بكساء، فقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي» الحديث، أخرجه الترمذي وغيره، ومرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة؛ لأن الحسنين من فاطمة، وفاطمة بنتها، وعليٌّ نشأ في بيت خديجة وهو صغير، ثم تزوج بنتها بعدها، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها، انتهى.

وهذه أشد برداً من الحكمتين الأوليين[1]، وفيها من التكلف البعيد ما لا يخفى.

والصَّخَب ـ بفتحتين ـ: الصياح والمنازعة برفع الصوت، والنَّصَب: التعب.

وأغرب الداودي، فقال: الصخب: العيب، والنصب: العوج.

قال في «الفتح»: وهو تفسير لا تساعد عليه اللغة، انتهى.

وهذا الحديث من المراسيل؛ لأن أبا هريرة لم يدرك خديجة وأيامها.

* * *

١٥٢٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ»، قَالَتْ: فَغِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ

---

(١) في الأصل: «الأوليتين»، والصواب ما أثبت.

مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ خَيْراً مِنْهَا؟!

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: استأذنت هالة بنت خويلد) زوجُ الربيع بن عبد العزى بنِ عبد شمس والدِ أبي العاص بن الربيع زوجِ زينبَ بنتِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد ذكروها في الصحابة، وهو ظاهر هذا الحديث (أخت خديجة) ـ عليها السلام ـ (على رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) في الدخول عليه بالمدينة، وكانت قد هاجرت إلى المدينة، ويحتمل أن تكون دخلت عليه بمكة حيث كانت عائشة معه في بعض سفراته، (فعرف استئذان خديجة)؛ أي: صفة استئذان خديجة؛ لشبه صوتها بصوت أختها، فتذكر خديجة بذلك، (فارتاع لذلك)؛ أي: فزع، والمراد: لازمُه؛ أي: تغير.

قال في «الفتح»: وفي بعض الروايات: فارتاح ـ بالحاء المهملة ـ؛ أي: اهتز لذلك سروراً، (فقال: «اللّهم) اجعلها (هالة»).

وفي الحديث: أن من أحب شيئاً، أحب محبوباته، وما يشبهه، وما يتعلق به.

(قالت: فغرت، فقلت: ما)؛ أي: أيّ شيء (تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشّدقين) الشِّدق ـ بكسر الشين ـ: جانب الفم، وصفَتْها بالدَّرَد، وهو سقوط الأسنان من الكبر، فلم يبق بشدقيها بياض إلا حمرة اللثات، وبهذا جزم النووي وغيره.

قال في «الفتح»: وهو الذي يتبادر.

قال القرطبي: معناه: بيضاء الشدقين، والعرب تطلق الأحمر على الأبيض؛ كراهة لاسم البياض؛ لكونه يشبه البرص، ولهذا كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعائشة: «يا حميراء!».

ثم استبعد القرطبي هذا؛ لكون عائشة أوردت هذه المقالة مورد التنقيص، فلو كان الأمر كما قيل، لنصت على البياض؛ لأنه كان أبلغ في مرادها.

قال: والذي عندي: أن المراد بذلك نسبتها إلى كبر السن؛ لأن من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه، يغلب على لونه غالباً الحمرة المائلة إلى السمرة، كذا قال، والأول أولى.

(هلكت في الدّهر، قد أبدلك الله خيراً منها؟!).

وفي حديث عائشة من طريق أبي نجيح عند أحمد، والطبراني، بلفظ: قد أبدلك الله بكبيرة السن، حديثةَ السن، فغضب حتى قلت: والذي بعثك بالحق! لا أذكرها بعد هذا إلا بخير.

وهذا يرد ما قال ابن التين: سكوته صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك دليل على فضل عائشة على خديجة، إلا أن يكون المراد بالخيرية هنا: حسن الصورة، وصغر السن، انتهى.

قال في «الفتح»: ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذا الطريق أنه صلى الله عليه وآله وسلم رد عليها عدمُ ذلك، بل الواقع أنه صدر منه رد

لهذه المقالة، وذكر حديث أحمد المذكور، ثم قال: وهذا يؤيد ما تأوله ابن التين في الخيرية المذكورة، والحديث يفسر بعضه بعضاً.

قال الطبري وغيره من العلماء: الغيرة يسامح للنساء ما يقع فيها، ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة؛ لما جبلن عليه منها، ولهذا لم يزجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عائشة عن ذلك.

وتعقبه عياض: بأن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها، وأول شبيبتها، فلعلها لم تكن بلغت حينئذ.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ: قلت: هو محتمل، مع ما فيه من نظر.

قال القرطبي: لا تدل قصة عائشة هذه على أن الغيرى لا تؤاخذ بما يصدر منها؛ لأن الغيرة هنا جزء سبب، وذلك أن عائشة اجتمع فيها حينئذ الغيرة، وصغر السن، والإدلال.

قال: فإحالة الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم، نعم، الحامل لها على ما قالت الغيرة؛ لأنها هي التي نصت عليها بقولها: فغرت، وأما الصفح، فيحتمل أن يكون لأجل الغيرة وحدها، ويحتمل أن يكون لها ولغيرها من الشباب والإدلال.

قال الحافظ ابن حجر: قلت: الغيرة محققة بتنصيصها عليها، والشباب محتاج إلى دليل؛ فإنه صلى الله عليه وآله وسلم دخل عليها وهي بنت تسع، وذلك في أول زمن البلوغ، فمن أين لك أن ذلك

القول وقع في أوائل دخوله عليها؟ وأما إدلال المحبة، فليس موجباً للصفح عن حق الغير؛ بخلاف الغيرة، فإنها يقع الصفح بها؛ لأن من يحصل لها الغيرة، لا تكون في كمال من عقلها، فلهذا تصدر منها أمور لا تصدر منها في حال عدم الغيرة، والله أعلم، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الفضائل.

* * *

١٥٢٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، قَالَتْ: وَأَيْضاً، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!. وَبَاقِي الحَدِيثِ قَدْ تَقَدَّمَ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: جاءت هند بنت عتبة) ابن ربيعة بن عبد شمس القرشية الهاشمية والدة معاوية بن أبي سفيان، أسلمت في الفتح بعد إسلام زوجها أبي سفيان، وأقرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نكاحها، وكانت امرأة ذات أنفة ورأي وعقل، وشهدت أحداً كافرة، فلما قتل حمزة، مثلت به، وشقت كبده فلاكتها، فلم تطق؛ لكونه قتل عمها شيبة، وشرك في قتل أبيها عتبة، فقتله وحشي بن حرب.

وكانت قبل أبي سفيان عند الفاكه بن مغيرة المخزومي، ثم

طلقها في قصة جرت، فتزوجها أبو سفيان، فأقامت عنده، وتوفيت في خلافة عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في اليوم الذي مات فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق.

وهي القائلة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم لما شرط على النساء في المبايعة: ولا يسرقن، ولا يزنين: وهل تزني الحرة؟

(فقالت: يا رسول الله! ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء أحبّ إليّ أن يذلّوا من أهل خبائك): خيمة من وبر، أو صوف، ثم أطلقت على البيت كيف كان، **(ثمّ ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحبّ إليّ أن يعزّوا من أهل خبائك، قالت)**؛ أي: هند: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **(وأيضاً، والذي نفسي بيده! وباقي الحديث قد تقدّم)**، وهو أن أبا سفيان رجل مِسِّيك، فهل عليَّ من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ قال: «لا أراه إلا بالمعروف».

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في النفقات، والأيمان والنذور.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: دلالة على وفور عقل هند، وحسن تأنيها في المخاطبة.

ويؤخذ منه: أن صاحب الحاجة يستحب له أن يقدم بين يدي نجواه اعتذاراً إذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة، وأن المعتذر يستحب له أن يقدم ما يتأكد به صدقه عند من يعتذر إليه؛ لأن هند قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض؛ ليعلم صدقها فيما

ادعته من الحب، وقد كانت هند في منزلة أمهات نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن أم حبيبة إحدى زوجاته صلى الله عليه وآله وسلم بنتُ زوجها أبي سفيانَ والدِ معاوية رضي الله عنهم أجمعين.

* * *

١٥٢٨ ـ عَنْ عبدالله بْنِ عُمَرَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِـيِّ ﷺ الوَحْيُ، فَقُدِّمَتْ إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ سُفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلا آكُلُ إِلاَّ مَا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ المَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللهِ؟! إِنْكَاراً لِذَلِكَ، وَإِعْظَاماً لَهُ.

(عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أنّ النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بَلْدَح) ـ بفتح الباء وسكون اللام وفتح الدال ـ: واد قبل مكة من جهة الغرب، وفيه الصرف وعدمه، قاله القسطلاني.

وقال في «الفتح»: هو مكان في طريق التنعيم، ويقال: هو واد، انتهى.

وفي «القاموس»: واد قبل مكة، أو جبل بطريق جدة.

(قبل أن ينزل على النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم الوحيُ، فقُدّمت) ـ بضم القاف ـ (إلى النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم سُفرة) بضم السين.

قال ابن الأثير: السفرة: طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير، فنقل اسم الطعام إلى الجلد، وسمي به؛ كما سميت المزادة راوية، وغير ذلك من الأسماء المنقولة.

قال ابن بطال: وكانت هذه السفرة لقريش، قدموها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(فأبى) زيدُ بنُ عمرٍو (أن يأكل منها، ثمّ قال زيد) مخاطباً للذين قدموا السفرة: (إنّي لست آكل ممّا تذبحون على أنصابكم): جمع نُصُب ـ بضمتين ـ، وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام، (ولا آكل إلاّ ما ذكر اسم الله عليه).

واستُشكل بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان أولى بذلك.

وأجيب: بأنه ليس في الحديث: أنه صلى الله عليه وآله وسلم أكل منها، وعلى تقدير كونه صلى الله عليه وآله وسلم أكل منها، فزيدٌ إنما فعل ذلك برأي رآه، لا بشرع بلغه، وإنما كان عند أهل الجاهلية بقايا من دين إبراهيم، وكان في شرع إبراهيم تحريم الميتة، لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه إنما نزل في الإسلام، والأصح: أن الأشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة، قاله السهيلي.

قال الحافظ: مع أن الذبائح لها أصل في تحليل الشرع، واستمر ذلك إلى نزول القرآن، ولم ينقل أن أحداً بعد البعث كف عن الذبائح حتى نزلت الآية.

وقوله: إن زيداً فعل ذلك برأيه أولى من قول الداودي: إنه تلقاه عن أهل الكتاب؛ فإن حديث الباب بين فيما قال السهيلي؛ فإن ذلك قاله زيد باجتهاده، لا بنقل عن غيره، ولا سيما وزيد يصرح عن نفسه بأنه لم يتبع أحداً من أهل الكتابين.

وقد قال القاضي عياض في المسألة المشهورة في عصمة الأنبياء قبل النبوة: إنها كالممتنع؛ لأن النواهي إنما تكون بعد تقرير الشرع، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن متعبداً قبل أن يوحى إليه بشرع من قبله على الصحيح، فعلى هذا، فالنواهي إذا لم تكن موجودة، فهي معتبرة في حقه، والله أعلم.

وقول ابن بطال: كانت السفرة لقريش، قدموها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأبى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يأكل منها، وقدمها لزيد بن عمرو، فأبى أن يأكل منها، تعقبه في «الفتح»، فقال: هو محتمل، لكن لا أدري من أين له هذا الجزم بذلك؟ فإني لم أقف عليه في رواية أحد، وقد تبعه على ذلك ابن المنير، وفيه ما فيه.

وقال الخطابي: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يأكل مما يذبحون للأصنام، ويأكل ماعدا ذلك، وإن كانوا لا يذكرون اسم الله

عليه؛ لأن الشرع لم يكن نزل بمنع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه إلا بعد البعث بمدة.

قال الحافظ: وهذا الجواب أولى مما ارتكبه ابن بطال، وعلى تقدير أن يكون زيد بن حارثة ذبح على الحجر، فإنما يحمل على أنه ذبح لغير الأصنام، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾[المائدة: ٣]، فالمراد به: ما ذبح عليها للأصنام.

ثم قال الخطابي: وقيل: لم ينزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحريم ذلك شيء.

قلت: وفيه نظر؛ لأنه كان قبل البعث، فهو من تحصيل الحاصل، وقد وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدمته، وهو عند أحمد: وكان زيد بن عمرو يقول: عذت بما عاذ به إبراهيم، ثم يخر ساجداً للكعبة، قال: فمر بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما، فدعياه، فقال: يا بن أخي! لا آكل مما ذبح على النصب، فقال: فما رئي النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك.

وفي حديث زيد بن حارثة عند أبي يعلى، والبزار، وغيرهما، قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً من مكة، وهو مُرْدِفي، فذبحنا شاة على بعض الأنصاب، فأنضجناها، فلقينا زيد ابن عمرو، فذكر الحديث مطولاً، وفيه: فقال زيد: إني لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه.

قال الداودي: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل البعث يجانب المشركين في عاداتهم، لكن لم يكن يعلم ما يتعلق بأمر الذبح، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: كتاب الصيد.

(وأنّ زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم) التي يذبحونها لغير الله، **(ويقول)** لهم: **(الشّاة خلقها الله، وأنزل لها من السّماء الماء)** لتشربه، **(وأنبت لها من الأرض)** الكلأ لتأكله، **(ثمّ تذبحونها على غير اسم الله؟!** إنكاراً لذلك) الفعل، (وإعظاماً له).

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الذبائح، والنسائي في: المناقب.

وزيد هذا هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل، وهو والد سعيد ابن زيد أحدِ العشرة، وكان ممن طلب التوحيد، وخلعَ الأوثان، وجانبَ الشرك، لكنه مات قبل المبعث.

وعند الفاكهي من حديث عامر بن ربيعة، قال: قال لي زيد بن عمرو: إني خالفت قومي، واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل وما كانا يعبدان، وأنا أنتظر نبياً من بني إسماعيل، ولا أراني أدركه، وأنا أومن به، وأصدق، وأشهد أنه نبي، وإن طالت بك حياة، فأقرئه مني السلام.

قال عامر: فلما أسلمتُ، أعلمتُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم خبره، فرد عليه السلام، وترحم عليه، وقال: «لقد رأيته في الجنة يسحب ذيولاً».

وفي رواية أسامة: وسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن زيد، فقال: «يبعث يوم القيامة أمة وحده بيني وبين عيسى بن مريم».

وروى أبو عمر: أنه كان يقول: يا معشر قريش! إياكم والربا؛ فإنه يورث الفقر.

وروى الزبير بن بكار عن هشام بن عروة، قال: بلغنا أن زيداً كان بالشام، فبلغه مخرجُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأقبل يريده، فقتل بميفعة من أرض البلقاء.

وقال ابن إسحاق: لما توسط بلاد لخم، قتلوه.

وقيل: إنه مات قبل المبعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة.

* * *

١٥٢٩ ـ وَعَنْهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَلاَ مَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِالله»، فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

(وعنه)؛ أي: عن عبدالله بن عمر (ـ رضي الله عنه ـ، عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «ألا من كان حالفاً)؛ أي: من أراد أن يحلف، (فلا يحلفْ) ـ بالجزم ـ (إلاّ بالله»)؛ أي: كـ: والله، وبالله، وتالله، وربِّ العالمين، والحيِّ الذي لا يموت، ومَنْ نفسي بيده، وبصفته الذاتية؛ كعظمته، وعزته، وكبريائه، وكلامه، لا بغيره؛ لأن الحلف

يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة به تعالى، فلا يضاهى به غيره.

(فكانت قريش تحلف بآبائها) بأن يقول الواحد منهم: وأبي أفعل هذا، ولا أفعل هذا، أو: وحقِّ أبي، أو: وتربة أبي، (فقال) لهم صلى الله عليه وآله وسلم: («لا تحلفوا بآبائكم»)؛ لأنه من أيمان الجاهلية.

وهذا الحديث أخرجه النسائي، وأورده البخاري في: باب أيام الجاهلية؛ أي: أيام الفترة، وسميت بها؛ لكثرة جهالاتهم.

وفي «الفتح»: هي ما كان بين المولد النبوي والمبعث، وهذا هو المراد هنا، ويطلق غالباً على ما قبل البعثة، ومنه: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾[آل عمران: ١٥٤]، وقوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾[الأحزاب: ٣٣].

* * *

١٥٣٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللهَ بَاطِلُ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: «أصدق كلمة قالها الشّاعر كلمة لبيد)؛ من إطلاق

الكلمة على الكلام، وهو مجاز محتمل عند النحويين، مستعمل عند المتكلمين، وهو من باب تسمية الشيء باسم جزئه على سبيل التوسع.

ولمسلم من طريق شعبة وزائدة عن عبد الملك: «إن أصدق بيت».

وله من رواية شريك عن عبد الملك: «أشعر كلمة تكلمت بها العرب».

وقال في «الفتح»: يحتمل أن يريد بالكلمة: البيت الذي ذكر شطره، ويحتمل أن يريد: القصيدة كلها، ويؤيد الأول رواية مسلم من طريق شعبة وزائدة، كلاهما عن عبد الملك: «إنَّ أصدق بيت قاله الشاعر»، وليس في رواية شعبة: إنَّ.

ووقع عنده في رواية شريك عن عبد الملك بلفظ: «أشعر كلمة تكلمت بها العرب»، فلولا أن في حفظ شريك مقالاً، لدفع هذا اللفظ الإشكال الذي أبداه السهيلي على لفظ رواية الصحيح بلفظ: «أصدق»؛ إذ يلزم من لفظ: «أشعر» أن يكون أصدق.

نعم، السؤال باق في التعبير بوصف كل شيء بالبطلان، مع اندراج الطاعات والعبادات في ذلك، وهي حق لا محالة.

وكذا قوله صلى الله عليه وآله وسلم في دعائه بالليل: «أنت الحق، وقولك الحق، والجنة والنار حق...» إلخ.

وأجيب عن ذلك: بأن المراد بقول الشاعر: ما خلا الله؛ أي: ما عداه، وعدا صفاته الذاتية والفعلية؛ من رحمته وعذابه، وغير ذلك،

فلذلك ذكر الجنة والنار.

أو المراد في البيت بالبطلان: الفناء، لا الفساد، فكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء لذاته، حتى الجنة والنار، وإنما يبقيان بإبقاء الله لهما، وخلق الدوام لأهلهما، والحق على الحقيقة مَنْ لا يجوز عليه الزوال لذاته، ولعل هذا هو السر في إثبات الألف واللام في قوله: «أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق»، وحذفهما عند ذكر غيرهما، والله أعلم، كذا في «الفتح».

وذكر قصة جرت لعثمان بن مظعون مع لبيد بن ربيعة في ذلك، فراجعها منه إن أردت.

ولبيد هو ابن ربيعة بن عامر بن مالك، من فحول الشعراء، مخضرم، وفد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سنة وفد قومه بنو جعفر، فأسلم، وحسن إسلامه.

(ألا كلّ شيء): يفيد استغراق أفرادها؛ نحو: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾[العنكبوت: ٥٧]، وألا: استفتاحية (ما خلا الله باطل) ـ بالتنوين ـ، والنصف الأخير لهذا البيت:

وَكُـــلُّ نَعِـــيمٍ لا مَحَالَـــةَ زَائِـــلُ

وهو من قصيدة من البحر الطويل، وجملتها عشرة أبيات.

توفي بالكوفة في إمارة الوليد بن عقبة عليها في خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ عن مئة وأربعين سنة، وقيل: وسبع وخمسين سنة، وهو القائل:

وَلَقَدْ سَئِمْتُ مِنَ الحَيَاةِ وَطُولِهَا وَسُؤَالِ هَذَا النَّـاسِ كَيْـفَ لَبِيـدُ

وقال له عمر بن الخطاب: أنشدني شيئاً من شعرك، فقال: ما كنت لأقول شعراً بعد أن علمني الله البقرة، و آل عمران.

(وكاد أُمَيَّة بن أبي الصّلت) ـ بضم الهمزة والميم وتشديد الياء ـ، والصَّلت ـ بفتح الصاد ـ، الثقفيُّ؛ أي: قارب (أن يسلم»)؛ أي: في شعره؛ ففي حديث مسلم عن الشريد، قال: ردفتُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: «هل معك من شعر أمية؟»، قلت: نعم، فأنشدته مئة بيت، فقال: «لقد كاد يسلم في شعره».

وكان أمية يتعبد في الجاهلية، ويؤمن بالبعث، وأدرك الإسلام ولم يسلم، وقيل: إنه دخل في النصرانية، وأكثرَ في شعره من ذكر التوحيد.

قال في «الفتح»: اسم أبي الصلت: ربيعةُ بن عوف، وزعم الكلاباذي: أنه كان يهودياً؛ أي: أمية، وذكر أبو الفرج الأصفهاني: أنه قال عند موته: أنا أعلم أن الحنيفية حق، ولكن الشك يداخلني في محمد.

وروى الفاكهي وابن منده من حديث ابن عباس: أن الفارعة بنت أبي الصلت أختَ أمية أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأنشدته من شعره، فقال: «آمن شعره، وكفر قلبه».

وروى ابن مردويه بإسناد قوي عن ابن عمرو بن العاص، قال في

قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]: نزلت في أمية بن أبي الصلت.

وروي من أوجه أخرى: أنها نزلت في بلعام الإسرائيلي، وهو المشهور.

وعاش أمية حتى أدرك وقعة بدر، ورثى من قتل بها من الكفار، ولموته قصة طويلة أخرجها البخاري في «تاريخه»، والطبراني، وغيرهما.

* * *

(بابُ مَبْعَثِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه) وآلـه (وسلَّمَ)

مصدر ميمي من البعث، وهو الإرسال، وأصله الإثارة.

يقال: بعثت البعير: إذا أثرته من مكانه.

ويطلق على التوجيه في أمر، يقال: بعثت العسكر: إذا وجهته للقتال، وبعثت النائم من نومه: إذا أيقظته.

وساق هنا النسب الشريف:

(مُحَمَّدُ) ذكر البيهقي في «الدلائل» بإسناد مرسل: أن عبد المطلب لما وُلد النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمل له مأدبة، فلما أكلوا، سألوا: ما سميته؟ قال: محمداً، قالوا: فما رغبت به عن أسماء أهل بيته؟ قال: أردت أن يحمده الله في السماء، وخلقُه في الأرض.

(ابْنُ عبدالله) لم يختلف في اسمه، واختلف متى مات؟ فقيل: مات قبل أن يولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل: بعد أن ولد.

قال في «الفتح»: والأول أثبتُ.

واختلف في مقدار عمره صلى الله عليه وآله وسلم متى مات أبوه، والراجح: أنه دون السنة.

قال القسطلاني: وتوفي أبوه بعد شهرين من حمله، أو: وهو في المهد، أو: وهو ابن شهرين، والأول أشهر، انتهى.

(ابْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ) اسمُه شيبةُ الحمدِ عند الجمهور؛ لأنه وُلد وفي رأسه شيبة.

وزعم ابن قتيبة: أن اسمه عامر، ولقب أو سمي بعبد المطلب، واشتهر بها؛ لأن أباه مات بغزة، كان خرج إليها تاجراً، فترك أم عبد المطلب بالمدينة، فأقامت عند أهلها من الخزرج، فكبر عبد المطلب، فجاء عمه المطلب فأخذه، ودخل به مكة، فرآه الناس مُرْدِفَه، فقالوا: هذا عبد المطلب، فغلبت عليه، وعاش مئة وأربعين سنة، ذكره ابن إسحاق وغيره في قصة طويلة.

(ابْنِ هَاشِمٍ) اسمُه عمرو، وقيل له: هاشم؛ لأنه أول من هشمَ الثريدَ بمكة لأهل الموسم، ولقومه أولاً في سنة المجاعة.

(ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ) ـ بفتح الميم وتخفيف النون ـ، اسمه المغيرة، رواه السراج في «تاريخه» من طريق أحمد بن حنبل عن الشافعي.

(ابْنِ قُصَيٍّ) ـ بضم القاف، تصغير قَصِيّ ـ؛ أي: بعيد[1]؛ لأنه بَعُد عن ديار قومه وعشيرته في بلاد قضاعة حين احتملته أمه، في قصة طويلة ذكرها ابن إسحاق، واسمه يزيد، وقيل: مجمع.

(ابْنِ كِلابِ) ـ بكسر الكاف ـ، قال السهيلي: هو منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة، تقول: كالبتُ فلاناً مكالبة وكِلاباً،

---

(١) في الأصل: «بعد»، والصواب ما أثبت.

أو هو بلفظ جمع كلب؛ كما تسمت العرب بسباع، وأنمار، وغير ذلك، انتهى.

وذكر القسطلاني: أنه لُقب به؛ لمحبته الصيد، وكان أكثرُ صيده بالكلاب، قاله المهلب، وغيره.

زاد في «الفتح»: وكان يجمعها، فمن مرت به، فسأل عنها، قيل له: هذه كلاب ابن مرة، فلقب كلاباً.

وذكر ابن سعد: أن اسمه: المهذب.

وزعم محمد بن سعد: أن اسمه حكيم، وقيل: عروة.

(ابْنِ مُرَّةَ) منقول من اسم الحنظلة، قاله السهيلي، أو الهاء للمبالغة، والمراد: أنه قوي.

(ابْنِ كَعْبِ)، قال السهيلي: سمي بذلك؛ لستره على قومه، ولين جانبه لهم، منقول من كعب القدم.

وقال ابن دريد: من كعب القناة، وكذا قال غيره، سمي بذلك؛ لارتفاعه على قومه، وشرفه فيهم، فلذلك كانوا يخضعون له حتى أَرَّخوا بموته، وهو أول من جمع قومه يوم الجمعة، وكانوا يسمونه يوم العَروبة حتى جاء الإسلام، وكان فصيحاً خطيباً.

(ابْنِ لُؤَيٍّ) ـ بالهمز في الأكثر ـ. قال ابن الانباري: هو تصغير اللَّأَى بوزن: عصا، وهو الثور الوحشي.

وقال السهيلي: هو عندي تصغير لأْي بوزن: عبد، وهو البط.

وقال الأصمعي: هو تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة.

(ابْنِ غَالِبِ) لا إشكال فيه؛ كما لا إشكال في مالكٍ والنضرِ.

(ابْنِ فِهْرِ) ـ بكسر الفاء وسكون الهاء ـ وهو من الحجارة: الطويلُ والأملس.

قيل: واسمه قريش، وهو أبو قريش، فمن لم يكن من ولده، فليس بقرشي.

قال الزهري: إن أمه سمته به، وسماه أبوه فهراً، وقيل: فهر لقبه، وقيل بالعكس.

وقال آخرون: أصل قريش النضر، محتجين بحديث الأشعث بن قيس الكندي، قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وفد كندة، فقلت: ألستم منا يا رسول الله؟ قال: «لا، نحن بنو النضر ابن كنانة، لا نقفو أمنا، ولا ننتفي من أبينا»، ذكره أبو عمر.

وزاد في رواية أبي نعيم في الرياضة: قال أشعث: والله! لا أسمع أحداً نفى قريشاً من النضر بن كنانة إلا جلدته.

(ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ) ـ بفتح النون وسكون المعجمة ـ، سمي به؛ لوضاءته، وجماله، وإشراق وجهه.

(ابْنِ كِنَانَـةَ) بلفظ وعاء السهام إذا كانت من جلود، قاله ابن دريد.

ونقل عن أبي عامر العدواني: أنه قال: رأيت كنانة شيخاً مسناً عظيم القدر، تحج إليه العرب لعلمه وفضله بينهم.

(ابْنِ خُزَيْمَةَ) ـ بضم الخاء وفتح الزاي المعجمتين، تصغير خَزْمَة ـ بفتحتين ـ، وهي مرة واحدة من الخزم، وهو شد الشيء، وإصلاحه.

وقال الزجاجي: يجوز أن يكون من الخَزْم ـ بفتح ثم سكون ـ، تقول: خزمته، فهو مخزوم: إذا أدخلت في أنفه الخزام.

(ابْنِ مُدْرِكَةَ) ـ بضم الميم وسكون الدال وكسر الراء ـ، اسمه عمرو عند الجمهور، وقال ابن إسحاق: عامر.

(ابْنِ إِلْيَاسَ) ـ بكسر الهمزة ـ عند ابن الانباري، إِفعال، من قولهم: أَلْيَس: للشجاع الذي لا يفر.

وقال غيره: هو بهمزة وصل، وهو ضد الرجاء، واللام فيه للمح الصفة، قاله قاسم بن ثابت.

(ابْنِ مُضَرَ) ـ بضم الميم وفتح المعجمة ـ، قيل: سمي بذلك؛ لأنه كان يحب شرب اللبن الماضر، وهو الحامض، أو لأنه كان يمضر القلوب؛ لحسنه وجماله، أو لبياضه.

(ابْنِ نِزَارِ) ـ بكسر النون وفتح الزاي ـ؛ من النزر، وهو القليل.

قال أبو الفرج الأصبهاني: لأنه كان فريدَ قومه، ووحيدَ عصره.

(ابْنِ مَعَدِّ) بفتح الميم والمهملة وتشديد الدال.

قال ابن الأنباري: يحتمل أن يكون مَفْعَلاً من العِداء، أو هو من مَعَدَ في الأرض: إذا أفسد، وقيل غير ذلك.

(ابْنِ عَدْنَانَ) بوزن فَعْلان؛ من العَدْن، تقول: عَدَنَ: أقام.

وقد روى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه «المحبر» من حديث ابن عباس، قال: كان عدنان، ومعد، وربيعة، ومضر، وخزيمة، وأسد على ملة إبراهيم، فلا تذكروهم إلا بخير.

وروى الزبير بن بكار من وجه آخر قوي، مرفوعاً: «لا تسبوا مضر، ولا ربيعة؛ فإنهما كانا مسلمين».

وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب.

قال في «الفتح»: اقتصر البخاري من النسب الشريف على عدنان.

زاد القسطلاني: لِما وقع من الاختلاف فيمن بين عدنان وبين إبراهيم الخليل، وفيمن بين إبراهيم وآدم.

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انتسب، لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان.

وقالت عائشة: ما وجدنا من يعرف ما وراء عدنان إلى ما وراء قحطان.

وقال ابن جريج عن القاسم بن أبي مرة، عن عكرمة: أضلت نزار نسبها من عدنان.

قال في «الفتح»: زاد ابن إسحاق بعد عدنان: ابن أدد بن المقوم ابن تارخ بن يشجب بن يعرب بن نابت[1] بن إسماعيل بن إبراهيم.

* * *

١٥٣١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِـيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً،

(١) في الأصل: «ثابت»، والصواب ما أثبت.

ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوُفِّيَ ﷺ.

(عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ، قال: أنزل على النّبـيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) الوحيُ، (وهو ابن أربعين سنة)، هذا هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب، وهو متفق عليه.

وفي حديث أنس: أنه صلى الله عليه وآله وسلم بُعث على رأس أربعين.

وفي: بدء الوحي: أنه أنزل عليه في شهر رمضان، فعلى الصحيح المشهور: أن مولده في شهر ربيع الأول يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة، وستة أشهر.

وكلامُ ابن الكلبي يؤذن بأنه ولد في رمضان؛ فإنه قال: مات وله اثنتان وستون سنة ونصف سنة، وقد أجمعوا على أنه مات في ربيع الأول، فيستلزم ذلك أن يكون ولد في رمضان، وبه جزم الزبير بن بكار، وهو شاذ.

وفي مولده صلى الله عليه وآله وسلم أقوال أخرى أشد شذوذاً من هذا، كذا في «الفتح».

(فمكث بمكّة ثلاث عشرة سنة) بعد الوحي، منها مدة الفترة، والرؤيا الصالحة في النوم.

قال في «الفتح»: هذا أصح مما رواه مسلم عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقام بمكة خمس عشرة سنة.

(ثم أُمر بالهجرة، فهاجر إلى المدينة، فمكث بها عشر سنين، ثم توفّي صلى الله عليه) وآله (وسلم) عن ثلاث وستين سنة.

* * *

١٥٣٢ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَهُ المُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الكَعْبَةِ؛ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقاً شَدِيداً، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ﴾[غافر: ٢٨] الآيَةَ.

(عن ابن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ، وقد سئل عن أشدّ ما صنعه المشركون بالنّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال)، وهذا الذي أجاب به يخالف ما في حديث عائشة: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال لها: «وكان أشد ما لقيت من قومك»، فذكر قصته بالطائف مع ثقيف.

والجمع بينهما: أن ابن عمرو استند إلى ما رآه، ولم يكن حاضراً للقصة التي وقعت بالطائف.

(بينا النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يصلّي في حجر الكعبة؛ إذ أقبل عقبة بن أبي معيط) المقتولُ كافراً بعد بدر، (فوضع ثوبه)؛ أي: ثوبَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم (في عنقه) المكرمِ، (فخنقه) به (خنقاً) بسكون النون (شديداً، فأقبل أبو بكر) الصديق ـ رضي الله

عنه ـ (حتّى أخذ بمنكبه) ـ بفتح الميم وكسر الكاف ـ؛ أي: بمنكب عقبةَ، (ودفعه عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا﴾)؛ كراهية (﴿أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ﴾ الآية)، وهذا الاستفهام على سبيل الإنكار، وفيه ما يدل على حسن هذا الإنكار؛ لأنه ما زاد على أن قال: ﴿رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾[غافر: ٢٨] وذلك لا يوجب القتل البتة.

وهذا الحديث رواه البخاري أيضاً في: مناقب أبي بكر.

* * *

١٥٣٣ ـ عَنْ عبدالله بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، وَقَدْ سُئِلَ: مَنْ آذَنَ النَّبِـيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ.

(عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، وقد سئل: من آذن)، أي: أعلم (النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم بالجنّ ليلة استمعوا القرآن، فقال: إنّه آذنت) ـ بالمد ـ: أعلمت (بهم شجرة)

وفي «مسند ابن راهويه»: سمرة، بدل قوله: شجرة.

وتقدم الكلام على الجن في: أوائل بدء الخلق بما يغني عن إعادته.

* * *

١٥٣٤ ـ عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِـيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ. قَدْ تَقَدَّمَ، وَزَادَ فِي هَذِهِ

الرِّوَايَةِ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ، وَنِعْمَ الجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللهَ لَهُمْ أَنْ لا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلا رَوْثَةٍ إِلاَّ وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَاماً».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنّه قال: كان يحمل مع النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم إداوة): إناء صغير من جلد يُتخذ للماء (لوضوئه وحاجته. قد تقدّم) هذا الحديث، (وزاد في هذه الرّواية قوله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «إنّه أتاني وفد جنّ نصيبين): بلدة مشهورة بالجزيرة، وقال السفاقسي: بالشام.

قال في «الفتح»: وفيه تجوز؛ فإن الجزيرة بين الشام والعراق.

(ونعم الجنّ، فسألوني الزّاد): يحتمل أن يكون وقع في هذه الليلة، أو فيما مضى، (فدعوت الله لهم أن لا يمرّوا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعاماً»)، وفي رواية: «طُعْماً»، بضم الطاء وسكون العين من غير ألف.

والذي تحصل من الأخبار: أن وفادة الجن عليه صلى الله عليه وآله وسلم مرات:

ببطن نخلة وهو يقرأ القرآن، فلما حضروه، قالوا: أنصتوا، وكانوا سبعة، أحدهم زوبعة.

وبالحَجُون.

وأخرى ببقيع الغرقد.

وفي هذه الليالي حضر ابن مسعود، وخط عليه.

وخارج المدينة، وحضرها الزبير بن العوام.

وفي بعض أسفاره حضرها بلال بن الحارث.

* * *

١٥٣٥ ـ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنَ الحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ الأَعْلامَ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «سَنَاهْ، سَنَاهْ».

(عن أمّ خالد بنت خالد ـ رضي الله عنها ـ)، وهو ابن سعيد بن العاص بن أمية، وكان أبوها ممن هاجر في الهجرة الثانية إلى الحبشة، وولدت له هناك، فسماها: أَمَةً ـ بفتح الهمزة والميم المخففة وبالهاء ـ، وكناها: أم خالد، وأمها أُمَيْنَة ـ بالتصغير ـ، ويقال: همينة ـ بالهاء بدل الهمزة ـ بنتُ خلف الخزاعية.

(قالت: قدمت من) أرض (الحبشة وأنا جويرية، فكساني رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم خميصة)؛ أي: كساء من خَزٍّ (لها أعلام، فجعل رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يمسح الأعلام بيده) الكريمة، (ويقول: «سَناه، سَناه») ـ بفتح السين والنون بعد الألف هاء ساكنة فيهما ـ مرتين.

قال الحميدي: يعني: حسن، حسن.

وكانت الهجرة مرتين: الأولى في رجب سنة خمس من المبعث،

وكان عدد من هاجر اثني عشر رجلاً وأربع نسوة، خرجوا مشاة إلى البحر، فاستأجروا سفينة بنصف دينار.

وذكر ابن إسحاق: أن السبب في ذلك: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه لما رأى المشركين يؤذونهم، ولا يستطيع أن يكفهم: «إن بالحبشة ملكاً لا يُظلم عنده أحد، فلو خرجتم إليه حتى يجعل الله لكم فرجاً».

قال: فكان أول من خرج منهم: عثمان بن عفان، ومعه زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول إلى أنس، قال: أبطأ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خبرهما، فقدمت امرأة، فقالت له: قد رأيتهما.

وقد حمل عثمان امرأته على حمار، فقال: «صحبهم الله، إن عثمان لأول من هاجر بأهله بعد لوط»، ثم رجعوا عندما بلغهم عن المشركين سجودُهم معه صلى الله عليه وآله وسلم عند قراءة سورة النجم، فلَقُوا من المشركين أشدَّ مما عَهِدوا، فهاجروا ثانية، وكانوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وثماني عشرة امرأة.

* * *

١٥٣٦ ـ عَنِ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ؟ فَوَاللهِ! إِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ،

وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلا أَنَا، لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

(عن العبّاس بن عبد المطّلب ـ رضي الله عنه ـ: أنّه قال للنّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم: ما أغنيت عن عمّك) أبي طالب؛ أي: أيُّ شيء دفعته عنه، (فوالله! إنه كان يحوطك): يصونك، ويحفظك، ويذبُّ عنك، (ويغضب لك. قال: «هو في ضحضاح) يبلغ كعبه (من نار)، وأصله ما رَقَّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين، فاستُعير للنار، (ولولا أنا) شفعت فيه، (لكان في الدّرك الأسفل من النّار»)؛ أي: أقصى قعرها.

قال ابن مسعود: الدرك الأسفل: توابيت من حديد مقفلة في النار.

وقال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: بيت يقفل عليهم، تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: الأدب، ومسلم في: الإيمان.

وفي حديث ابن عباس عند مسلم: «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، له نعلان يغلي منهما دماغه».

ولأحمد من حديث أبي هريرة مثله، لكن لم يسم أبا طالب.

وللبزار من حديث جابر، قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: هل نفعت أبا طالب؟ قال: «أخرجته من النار إلى ضحضاح منها».

وفي حديث النعمان بن بشير نحوه، وفي آخره: «كما يغلي المرجل بالقمقم»، والمرجل: الإناء الذي يُغلى فيه الماء وغيره،

والقمقم معروف، وهو الذي يسخن فيه الماء.

وروى أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وابن الجارود من حديث علي، قال: لما مات أبو طالب، قلت: يا رسول الله! إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: «اذهب فواره»، قلت: إنه مات مشركاً، قال: «اذهب فواره»، الحديث.

قال في «الفتح»: ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالة على إسلام أبي طالب، ولا يثبت من ذلك شيء، وبالله التوفيق، وقد لخصت ذلك في: ترجمة أبي طالب من كتاب «الإصابة»، انتهى.

واسم أبي طالب عند الجميع: عبد مناف، وشذ من قال: عمران، بل هو قول باطل نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «الرد على الرافضي»: أن بعض الروافض زعم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾[آل عمران: ٣٣]: أن آل عمران هم آل أبي طالب، وأن اسمه عمران، واشتهر بكنيته، وكان شقيقَ عبدالله والدِ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك أوصى به عبد المطلب عند موته إليه، فكفله إلى أن كبر، واستمر على نصره بعد أن بُعث إلى أن مات، ومات بعد خروجه من الشِّعْب، وذلك في آخر السنة العاشرة من المبعث، وكان يذب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويرد عنه كل من يؤذيه، وهو مقيم مع ذلك على دين قومه، وأخباره في حياطته والذب عنه معروفة مشهورة.

١٥٣٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنهُ دِمَاغُهُ».

(عن أبي سعيد الخدريّ ـ رضي الله عنه ـ: أنّه سمع النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، وذُكر عنده عمّهُ) أبو طالب، (فقال: «لعلّه تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النّار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه»)، وفي رواية: أم دماغه، والمراد: أم رأسه، وأطلق على الرأس الدماغ؛ من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره.

وفي رواية ابن إسحاق: حتى يسيل على قدمه.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: جواز زيارة القريب المشرك وعيادته، وأن التوبة مقبولة، ولو في شدة مرض الموت حتى يصل إلى المعاينة، فلا تُقبل؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾[غافر: ٨٥]، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحق، نجا من العذاب؛ لأن الإسلام يجبُّ ما قبله، وأن عذاب الكفار متفاوت، والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وعن ابن المسيب عن أبيه: أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعنده أبو جهل ـ يعني: عمرَو بنَ هشام بنِ المغيرة عدوَّ الله، فرعونَ هذه الأمة ـ، فقال: «أي عم! قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاجُّ ـ وفي رواية: أشهد ـ لك بها

عند الله»، فقال أبو جهل، وعبدالله بن أبي أمية بن المغيرة، وقد أسلم عبدالله هذا يوم الفتح، واستشهد في غزوة حنين: يا أبا طالب! ترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به: أنا على ملة عبد المطلب، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لأستغفرن لك كما استغفر إبراهيمُ لأبيه، ما لم أُنْهَ عنه»، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾[التوبة: ١١٣]، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[القصص: ٥٦]، رواه البخاري؛ أي: هدايته، أو أحببته لقرابته؛ أي: ليس ذلك إليك، إنما عليك البلاغ، والله يهدي من يشاء، وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة.

قال القسطلاني: وقد كان أبو طالب يحوطه صلى الله عليه وآله وسلم، وينصره، ويحبه حباً طبيعياً لا شرعياً، فسبق القدر فيه، واستمر على كفره، ولله الحجة السامية، ولا تنافيَ بين هذه الآية وبين قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[الشورى: ٥٢]؛ لأن الذي أثبته وأضافه إليه الدعوة، والذي نفي عنه هداية التوفيق، وشرح الصدر.

قال في «الفتح»: وإنما عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم [عليه] أن يقول: لا إله إلا الله، ولم يقل فيها: محمد رسول الله؛ لأن الكلمتين صارتا كالكلمة الواحدة، ويحتمل أن يكون أبو طالب كان يتحقق أنه رسول الله، ولكن كان لا يقر بتوحيد الله، ولهذا قال في الأبيات النونية:

وَدَعَـــوْتَنِي وَعَلِمْـــتُ أَنَّـــكَ صَـــادِقٌ

وَلَقَـــدْ صَـــدَقْتَ وَكُنْـــتَ قَبْـــلُ أَمِينَـــا

فاقتصر على قوله له بقوله: لا إله إلا الله، فإذا أقر بالتوحيد، لم يتوقف عن الشهادة بالرسالة.

قال: ومن عجائب الاتفاق: أن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعة، لم يُسلم منهم اثنان، وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين، وهما: أبو طالب، واسمه عبد مناف، وأبو لهب، واسمه عبد العزى؛ بخلاف من أسلم، وهما: حمزة، والعباس.

* * *

(حديثُ الإسراءِ والمِعْراج)

إنما أفرد البخاري كلاً منهما بترجمة؛ لأن كلاً منهما يشتمل على قصة منفردة، وإن كانا وقعا معاً.

قال في «الفتح»: قد اختلف السلف بحسب اختلاف الأخبار الواردة، فمنهم من ذهب إلى أن الإسراء والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة، بجسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروحه بعد البعث، وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك؛ إذ ليس في العقل ما يُحيله حتى يحتاج إلى تأويل.

نعم، جاء في بعض الأخبار ما يخالف بعض ذلك، فجنح لأجل ذلك بعض أهل العلم منهم إلى أن ذلك كله وقع مرتين: مرة في المنام توطئة وتمهيداً، ومرة ثانية في اليقظة؛ كما وقع نظير ذلك في ابتداء مجيء الملك بالوحي.

وذكر أبو ميسرة التابعي الكبير، وغيره: أن ذلك وقع في المنام، وأنهم جمعوا بينه وبين حديث عائشة؛ بأن ذلك وقع مرتين، وإلى هذا ذهب المهلب شارح البخاري، وحكاه عن طائفة، وأبو نصر بن القشيري، ومن قبلهم أبو سعيد في «شرف المصطفى».

قال: كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم معاريج، منها ما كان في اليقظة، ومنها ما كان في المنام، وحكاه السهيلي عن ابن العربي، واختاره.

وجوز بعض قائلي[1] ذلك أن تكون قصة المنام وقعت قبل البعث؛ لأجل قول شريك في روايته عن أنس: وذلك قبل أن يوحى إليه.

وقال بعض المتأخرين: كانت قصة الإسراء في ليلة، والمعراج في ليلة، متمسكاً بما ورد في حديث أنس من رواية شريك من ترك ذكر الإسراء، وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا، ولكن لا يستلزم التعدد، بل هو محمول على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر.

وذهب بعضهم إلى أن الإسراء كان في اليقظة، والمعراج كان في المنام، أو أن الاختلاف في كونه يقظة أو مناماً خاص بالمعراج، لا بالإسراء، ولذلك لما أخبر به قريشاً، كذبوه في الإسراء، واستبعدوا وقوعه، ولم يتعرضوا للمعراج.

وأيضاً: فإن الله سبحانه قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾[الإسراء: ١]، فلو وقع المعراج في اليقظة، لكان ذلك أبلغَ في الذكر، فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع، مع كون شأنه أعجب، وأمره أغرب من الإسراء بكثير، دل على أنه كان مناماً، وأما الإسراء، فلو كان مناماً، لما كذبوه، ولا استنكروه؛ لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لآحاد الناس.

---

(١) في الأصل: «قائل»، والصواب ما أثبت.

وقيل: كان الإسراء مرتين في اليقظة، فالأولى: رجع من بيت المقدس، وفي صبحه أخبر قريشاً بما وقع، والثانية: أسري به إلى بيت المقدس، ثم عرج به من ليلته إلى السماء، إلى آخر ما وقع، ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض؛ لأن ذلك عندهم من جنس قولهم: إن الملك يأتيه من السماء في أسرع من طرفة عين، وكانوا يعتقدون استحالة ذلك، مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة، لكنهم عاندوا في ذلك، واستمروا على تكذيبه فيه؛ بخلاف إخباره أنه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة، ورجع؛ فإنهم صرحوا بتكذيبه فيه، فطلبوا منه نعت بيت المقدس؛ لمعرفتهم به، وعلمهم بأنه ما كان رآه قبل ذلك، فأمكنهم استعلام صدقه في ذلك؛ بخلاف المعراج.

ويؤيد وقوع المعراج عقب الإسراء في ليلة واحدة: رواية ثابت عن أنس عند مسلم، ففي أوله: «أُتيت بالبراق، فركبت حتى أتيت بيت المقدس»، فذكر القصة إلى أن قال: «ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا».

وفي رواية أبي سعيد الخدري عند ابن إسحاق: «فلما فرغت مما كان في بيت المقدس، أتي بالمعراج»، فذكر الحديث.

ووقع في أول حديث مالك بن صعصعة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدثهم عن ليلة أسري به، فذكر الحديث، فهو وإن لم يذكر فيه الإسراء إلى بيت المقدس، فقد أشار إليه، وصرح به في روايته، فهو المعتمد.

واحتج من زعم بأن الإسراء وقع مفرداً بما أخرجه البزار، والطبراني، وصححه البيهقي في «الدلائل» من حديث شداد بن أوس،

قال: قلنا: يا رسول الله! كيف أسري بك؟ قال: «صليت صلاة العتمة بمكة، فأتاني جبريل بدابة»، فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس، وما وقع له فيه، قال: «ثم انصرف بي، فمررنا بعير لقريش بمكان كذا»، فذكره، قال: «ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة».

وفي حديث أم هانىء عند ابن إسحاق، وأبي يعلى نحو ما في حديث أبي سعيد هذا، فإن ثبت أن المعراج كان مناماً على ظاهر رواية شريك عن أنس، فينتظم من ذلك أن الإسراء وقع مرتين: مرة على انفراده، ومرة مضموماً إليه المعراج، وكلاهما في اليقظة، والمعراج وقع مرتين: مرة في المنام على انفراده توطئة وتمهيداً، ومرة في اليقظة مضموماً إلى الإسراء.

وأما كونه قبل البعث، فلا يثبت.

وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مراراً، واستند إلى ما أخرجه البزار، وسعيد بن منصور من طريق أبي عمران الجوني، عن أنس، رفعه، قال: «بينا أنا جالس، إذ جاء جبريل، فوكز بين كتفي، فقمنا إلى شجرة فيها مثل وَكْرَي الطائر، فقعدت في أحدهما، وقعد جبريل في الآخر، فارتفعت حتى سدت الخافقين...» الحديث، وفيه: «ففتح لي باب من السماء، ورأيت النور الأعظم، وإذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت»، ورجاله لا بأس بهم، إلا أن الدارقطني ذكر له علة تقتضي إرساله.

وعلى كل حال، فهي قصة أخرى الظاهر أنها وقعت بالمدينة، ولا بعد في وقوع أمثالها، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة

المعراج التي وقع فيها سؤاله عن كل نبي، وسؤال أهل كل باب: هل بعث إليه؟ وفرض الصلوات الخمس، وغير ذلك؛ فإن تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه، فيتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض، أو الترجيح، إلا أنه لا بعد في وقوع جميع ذلك في المنام توطئة، ثم وقوعه في اليقظة على وَفْقه.

ومن المستغرب قولُ ابن عبد السلام: كان الإسراء في النوم واليقظة، ووقع بمكة والمدينة، فإن كان يريد تخصيص المدينة بالنوم، ويكون كلامه على طريق اللف والنشر الغير المرتب، فيحتمل أن يكون الإسراء الذي اتصل به المعراج، وفرضت فيه الصلوات في اليقظة بمكة، والآخر في المنام بالمدينة، وينبغي أن يزاد فيه: أن الإسراء في المنام تكرر في المدينة النبوية.

وفي الصحيح في حديث سمرة الطويل المذكور في «البخاري» في: الجنائز، وفي غيره حديث عبد الرحمن بن سمرة.

وفي الصحيح حديث ابن عباس في: رؤياه الأنبياء، وحديث ابن عمر في ذلك، وغير ذلك، والله أعلم.

قال القسطلاني: المِعْـراج ـ بكسر الميم ـ، قال في «النهاية»: مِفْعال؛ من العروج، وهو الصعود، كأنه آلة له.

وقال في «الصحاح»: عرج في الدرجة والسلم، يعرُج عروجاً؛ أي: ارتقى، والمعراج: السُّلَّم، ومنه ليلة المعراج، والجمع معارج، ومعاريج؛ مثل: مفاتِح ومفاتيح.

قال الأخفش: إن شئت جعلت الواحد مَعْرَج ومِعْرَج؛ مثل: مَرْقاة، ومِرْقاة، والمعارج: المصاعد، انتهى.

وسميت بليلة المعراج؛ لصعود النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها.

قال في «الفتح»: وقد اختلف في وقت المعراج، فقيل: كان قبل المبعث، وهو شاذ، إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام؛ كما تقدم.

وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث، ثم اختلفوا، فقيل: قبل الهجرة بسنة، قاله ابن سعد وغيره، وبه جزم النووي، وبالغ ابن حزم، فنقل الإجماع فيه، وهو مردود؛ فإن في ذلك اختلافاً كثيراً يزيد على عشرة أقوال، منها: ما حكاه ابن الجوزي: أنه كان قبلها بثمانية أشهر.

وقيل: بستة أشهر، وحكى هذا الثاني أبو الربيع بن سالم.

وحكى ابن حزم نقيض الذي قبله؛ لأنه قال: كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة.

وقيل: بأحد عشر شهراً، جزم به إبراهيم الحربي؛ حيث قال: كان في ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، ورجحه ابن المنير في «شرح السيرة» لابن عبد البر.

وقيل: قبل الهجرة بسنة وشهرين، حكاه ابن عبد البر.

وقيل: قبلها بسنة وثلاثة أشهر، حكاه ابن فارس.

وقيل: بسنة وخمسة أشهر، قاله السدي، وأخرجه من طريقه الطبري، والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال، أو في رمضان، على إلغاء الكسرين منه، ومن ربيع الأول، جزم به الواقدي، وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة، وحكاه ابن عبد البر: أنه كان قبلها بثمانية عشر شهراً.

وعند ابن سعد عن ابن أبي سبرة: أنه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً.

وقيل: كان في رجب، حكاه ابن عبد البر، وجزم به النووي في «الروضة».

وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، حكاه ابن الأثير.

وحكى عياض، وتبعه القرطبي، والنووي عن الزهري: أنه كان قبل الهجرة بخمس سنين، ورجحه عياض ومن تبعه، واحتج بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة، إما بثلاث، أو نحوها، وإما بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء.

قلت: في جميع ما نفاه من الخلاف نظر.

أما أولاً، فإن العسكري حكى أنها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين، وقيل: بأربع، وعن ابن الأعرابي أنها ماتت عام الهجرة.

وأما ثانياً، فإن فرض الصلاة اختُلف فيه، فقيل: كان من أول البعثة، وكان ركعتين بالغداة، وركعتين بالعشي، وإنما الذي فرض ليلة الإسراء الصلوات الخمس.

وأما ثالثاً، فقد جزمت عائشة بأن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة، فالمعتمد أن مراد من قال: بعد أن فرضت الصلاة: ما فرض قبل الصلوات الخمس، إن ثبت ذلك، ومراد عائشة بقولها: ماتت قبل أن تفرض الصلاة؛ أي: الخمس، فيجمع بين القولين بذلك، ويلزم منه أنها ماتت قبل الإسراء.

وأما رابعاً، ففي سنة موت خديجة اختلاف آخر، فحكى العسكري عن الزهري: أنها ماتت لسبع مضين من البعثة، وظاهره: أن ذلك قبل الهجرة بست سنين، فَرَّعه العسكري على قول من قال: إن المدة بين البعثة والهجرة كانت عشراً.

* * *

١٥٣٨ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدالله ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الحِجْرِ، فَجَلا اللهُ لِي بَيْتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

(عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ: أنّه سمع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول: «لمّا كذّبني قريش)؛ أي: إذ أخبرهم أنه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة، ورجع، (قمت في الحِجْر) ـ بكسر الحاء وسكون الجيم ـ، (فجلا الله)؛ أي: كشف (لي بيت المقدس)؛ بأن أزال الحجاب بيني وبينه، (فطفقت أخبرهم عن آياته): علاماته، (وأنا أنظر إليه»).

وفي حديث ابن عباس: «فجيء بالمسجد، وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل، فنعتُّه وأنا أنظر إليه» رواه البزار.

وفي «الدلائل» للبيهقي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري، عن أبي سلمة، قال: افتتن ناس ـ يعني: عقب الإسراء ـ، فجاء ناس إلى أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، فذكروا له، فقال: أشهد أنه صادق، فقالوا: أو تصدقه أنه أتى الشأم في ليلة واحدة، ثم رجع إلى مكة؟ قال: نعم، أصدقه بأبعدَ من ذلك، أصدقه بخبر السماء، قال: فسُمي بذلك الصديق.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: التفسير، ومسلم في: الإيمان، والترمذي، والنسائي في: التفسير.

* * *

١٥٣٩ ـ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ، قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الحَطِيمِ ـ وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الحِجْرِ ـ مُضْطَجِعاً إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَدَّ ـ قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ـ «فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ»، قَالَ الرَّاوِي: مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، «فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيمَاناً، فَغَسَلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ، ثُمَّ أُعِيدَ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ، أَبْيَضَ ـ قَالَ الرَّاوِي: وَهُوَ البُرَاقُ ـ يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ.

فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذا أَبُوكَ آدَمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الخَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالا: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوَ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، إِذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الخَامِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ، بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لأَنَّ غُلاماً بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلامَ، قَالَ: مَرْحَباً بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ المُنْتَهَى، فَإِذَا نَبِقُهَا مِثْلُ قِلالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الفِيلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ المُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ:

نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا البَاطِنَانِ، فَنَهْرَانِ فِي الجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ، فَالنِّيلُ وَالفُرَاتُ.

ثُمَّ رُفِعَ لِي البَيْتُ المَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ: هِيَ الفِطْرَةُ الَّتِي أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ.

ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ، خَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللهِ! قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى ربِـكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَواتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى ربِـكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ ربِـي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ، نَادَانِي مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي».

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الإِسْرَاءِ عَنْ أَنَسٍ فِي: أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلاةِ، وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا لَيْسَ فِي الآخَرِ.

(عن مالك بن صعصعة) الأنصاريِّ (ـ رضي الله عنهما ـ) من بني النجار، ما له في «البخاري» ولا في غيره سوى هذا الحديث، ولا يعرف روى عنه إلا أنس بن مالك.

(أنّ نبيّ الله صلى الله عليه) وآله (وسلم حدّثهم عن ليلة أسري به) فيها ـ بضم الهمزة، مبنياً للمفعول ـ: أنه (قال: «بينما أنا) كائن (في الحطيم)؛ أي: في الحجر، (وربّما قال: في الحجر) بدل الحطيم، والشك من قتادة، وفي: بدء الخلق: بينا أنا عند البيت، وهو أعم (مضطجعاً؛ إذ أتاني آت) هو جبريل ـ عليه السلام ـ، (فقدّ)؛ أي: شق طولاً، (قال) قتادة: (وسمعته)؛ أي: أنساً (يقول: «فشقّ ما بين هذه إلى هذه»، قال الرّاوي: من ثغرة نحره): الموضع المنخفض بين الترقوتين (إلى شعرته): عانته، أو منبت شعرها.

وفي رواية مسلم: إلى أسفل بطنه.

وفي: بدء الخلق: من النحر إلى مراق بطنه.

(«فاستخرج قلبي، ثمّ أتيت بطست من ذهب) قبل تحريم استعماله في هذه الشريعة، ولا يقال: إن المستعمل ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة؛ لأنه لو كان قد حرم عليه استعماله، لنزه أن يستعمله غيره في أمر يتعلق ببدنه المكرم.

ويمكن أن يقال: إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب، فيلحق بأحكام الآخرة.

قال في «الفتح»: خص الطست؛ لكونه أشهر آلات الغسل عرفاً، والذهب؛ لكونه أعلى أنواع الأواني الحسية، وأصفاها، ولأن فيه خواص ليست لغيره، ويظهر لها هنا مناسبات:

منها: أنه من أواني الجنة.

ومنها: أنه لا تأكله النار، ولا التراب، ولا يلحقه الصدأ.

ومنها: أنه أثقل الجواهر، فناسب ثقل الوحي.

وقال السهيلي وغيره: إن نظر إلى لفظ الذهب، ناسب من جهة إذهاب الرجس عنه، ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه، فلوضاءته، وبقائه، وصفائه، ولثقله، ورسوبته، والوحي ثقيل، قال تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾[المزمل: ٥]، ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[المؤمنون: ١٠٢]، ولأنه أعز الأشياء في الدنيا، والقرآن هو الكتاب العزيز.

(مملوءة إيماناً) قال النووي: إن الطست كان فيها شيء يحصل به زيادة في كمال الإيمان، وكمال الحكمة، وهذا الملء يحتمل أن يكون على حقيقته، وتجسيد المعاني جائز؛ كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظلة، والموت في صورة كبش، وكذلك وزن الأعمال، وغير ذلك من أحوال الغيب.

وقال البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل؛ إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيراً؛ كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس.

وقال ابن أبي جمرة: فيه: أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجلُّ منها، ولذلك قُرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[البقرة: ٢٦٩]، وأصح ما قيل في الحكمة: أنها وضع الشيء في محله، أو الفهم في كتاب الله، وعلى التفسير الثاني قد توجد الحكمة دون الإيمان، وقد لا توجد، وعلى الأول، فقد يتلازمان؛ لأن الإيمان يدل على الحكمة.

(فغسل قلبي).

في رواية مسلم: فاستخرج قلبي، فغسل بماء زمزم.

وفيه: فضيلة ماء زمزم على جميع المياه، وفيه: تقوية القلب.

قال ابن أبي جمرة: وإنما لم يغسل بماء الجنة، لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الأرض.

وقال السهيلي: لما كانت زمزم هزمةَ جبريلَ روحِ القدس لأم إسماعيل جدِّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ناسب أن يغسل بمائها عند دخوله حضرة القدس ومناجاته.

قال في «الفتح»: ومن المناسبات المستبعدة: قول بعضهم: إن الطست يناسب: ﴿طسٓ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ﴾[النمل: ١]، انتهى.

وعندي: أن هذه المناسبات المذكورة كلها ظن وتخمين وتكلف، وبعد وتأويل، والله أعلم بحكمته ومراده بذلك، ولا سبيل للعقل إلى إدراك حقائق تلك الأمور.

(ثمّ حشي)؛ أي: إيماناً، وحكمة، وفي الصلاة: «ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه».

وفي رواية شريك: فحشي به صدره ولغاديده؛ أي: عروق حلقه.

(ثمّ أعيد) موضعَه من الصدر المقدس.

وقد أنكر القاضي عياض شق الصدر المقدس ليلة الإسراء، وقال: إنما كان ذلك وهو صغير في بني سعد عند مرضعته حليمة.

قال في «الفتح»: ولا إنكار في ذلك؛ فقد تواردت الروايات به، وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة؛ كما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل»، ولكل منهما حكمة.

فالأول وقع فيه من الزيادة ـ كما عند مسلم من حديث أنس ـ: فأخرج علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، وكان هذا في زمن الطفولية؛ أي: عند حليمة، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان.

ثم وقع شق الصدر عند البعث؛ زيادة في إكرامه؛ ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير.

ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء؛ ليتأهب للمناجاة.

ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة؛ كما تقرر في شرعه صلى الله عليه وآله وسلم.

ويحتمل أن تكون الحكمة في انفراج سقف بيته الإشارة إلى ما سيقع من شق صدره، وأنه سيلتئم بغير معالجة يتضرر بها.

قال القسطلاني: روى الطيالسي والحارث في «مسنديهما» من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن الشق وقع مرة أخرى عند مجيء جبريل ـ عليه السلام ـ له بالوحي في غار حراء؛ لزيادة الكرامة، وليتلقى الوحي بقلب قوي على أكمل الأحوال من التقديس، انتهى.

وفي «الفتح»: وجميع ما ورد من شق الصدر، واستخراج القلب، وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له، دون التعرض لصرفه عن حقيقته؛ لصلاحية القدرة، فلا يستحيل شيء من ذلك.

قال القرطبي في «المفهم»: لا يلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء؛ لأن رواته ثقات مشاهير، ثم ذكر نحو ما تقدم.

وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يدهش سامعه؛ فضلاً عن مشاهدته؛ فقد جرت العادة[1] بأن من شُق بطنه، وأُخرج قلبه يموت لا محالة، ومع ذلك، فلم يؤثر فيه ذلك ضرراً، ولا وجعاً، فضلاً عن غير ذلك.

قال ابن أبي جمرة: الحكمة في شق بطنه مع القدرة على أن

---

(١) في الأصل: «العدة»، والصواب ما أثبت.

يمتلىء قلبه إيماناً وحكمة بغير شق: الزيادة في قوة اليقين؛ لأنه أعطي برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذلك كان أشجع الناس، وأعلاهم حالاً ومقالاً، ولذلك وصف بقوله تعالى: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾[النجم: ١٧].

قال القسطلاني: سبيلنا الإيمان به والتسليم من غير أن نتكلف إلى التوفيق بين المنقول والمعقول للتبري مما يتوهم أنه محال؛ من شق البطن، وإخراج القلب المؤديين إلى الموت لا محالة، ونحن ـ بحمد الله ـ لا نرى العدول عن الحقيقةَ إلى المجاز في خبر الصادق، إلا في الأمر المحال على القدرة، انتهى.

واختلف هل كان شق صدره وغسله مختصاً به، أو وقع لغيره من الأنبياء؟ وقد وقع عند الطبري في قصة تابوت بني إسرائيل: أنه كان فيه الطست التي يغسل فيها قلوب الأنبياء، وهذا مشعر بالمشاركة.

(ثمّ أتيت بدابّة دون البغل وفوق الحمار، أبيض) اللون.

وعند الثعلبي بسند ضعيف من حديث ابن عباس: لها خد كخد الإنسان، وعُرف كالفرس، وقوائم كالإبل، وأظلاف وذنب كالبقر، وكان صدره ياقوتة حمراء.

قيل: الحكمة في الإسراء به راكباً، مع القدرة على طي الأرض له إشارة إلى أن ذلك وقع تأنيساً له بالعادة في مقام خرق العادة؛ لأن العادة جرت بأن الملك إذا استدعى من يختص به، بعث إليه ما يركبه،

والحكمة في كونه بهذه الصفة؛ الإشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن، لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابَّة لا توصف بذلك في العادة.

(قال الرّاوي: وهو البراق) ـ بضم الموحدة وتخفيف الراء ـ؛ مشتق من البريق، فقد جاء في لونه: أنه أبيض، أو: من البرق؛ لأنه وصف بسرعة، ويحتمل أن لا يكون مشتقاً، كذا في «الفتح».

(يضع خَطوه) ـ بفتح المعجمة ـ (عند أقصى طرفه)؛ أي: عند منتهى ما يرى بصرُه، وهو يدل على أنه كان يمشي على وجه الأرض.

وروى ابن سعد عن الواقدي بأسانيده: له جناحان.

قال الحافظ في «الفتح»: ولم أرها لغيره، انتهى.

ولعله يُشعر بأنه يطير بين السماء والأرض.

وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى، والبزار: إذا أتى على جبل، ارتفعت رجلاه، وإذا هبط، ارتفعت يداه.

قال الحافظ: ويؤخذ من ترك تسمية سير البراق طيراناً: أن الله إذا أكرم عبداً بتسهيل الطريق له حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير: أن لا يخرج بذلك عن اسم السفر، ويجري عليه أحكامه.

قال ابن أبي جمرة: خص البراق بذلك؛ إشارة إلى الاختصاص به؛ لأنه لم ينقل أن أحداً ملكه، بخلاف غير جنسه من الدواب.

قال: والقدرة كانت صالحة لأن يصعد بنفسه من غير براق، لكن

ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه؛ لأنه لو صعد بنفسه، كان في صورة ماش، والراكب أعز من الماشي.

(فحُمِلت عليه) مبنياً للمفعول.

وفي رواية لابن سعد في «شرف المصطفى»: فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام البراق ميكائيل.

وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة أسري به أتي بالبراق مسرَجاً ملجَماً، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما حملك على هذا؟ فوالله! ما ركبك خلق قطُّ أكرم على الله منه، قال: فارفضَّ عرقاً، أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب، وصححه ابن حبان.

وذكر ابن إسحاق عن قتادة: أنه لما شَمَسَ، وضع جبريل يده على معرفته، فقال: أما تستحيي؟ فذكره نحوه مرسَلاً، لم يذكر أنساً.

وفي رواية وثيمة عن ابن إسحاق: فارتعشت حتى لصقت بالأرض، فاستويت عليها.

وللنسائي، وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس، نحوه موصولاً، وزاد: وكانت تسخر للأنبياء قبله.

ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق.

وفيه: دلالة على أن البراق كان معداً لركوب الأنبياء؛ خلافاً لمن نفى ذلك؛ كابن دحية، وأوَّل قولَ جبريل: فما ركبك أكرم على الله منه؛ أي: ما ركبك قَطُّ، فكيف يركبك أكرم منه؟

وقد جزم السهيلي: أن البراق إنما استصعب عليه؛ لبعده بركوب الأنبياء قبله.

قال النووي: قال الزبيدي في «مختصر العين»، وتبعه صاحب «التحرير»: كان الأنبياء يركبون البراق.

قال: وهذا يحتاج إلى نقل صحيح.

قال الحافظ: يؤيده ظاهر قوله: «فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء».

ووقع في «المبتدأ» لابن إسحاق من رواية وثيمة في ذكر الإسراء: فاستصعب البراق، وكانت الأنبياء تركبها قبلي، وكانت بعيدة العهد بركوبهم، لم تكن تُركب في الفترة.

وفي «مغازي ابن عائد» من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسماعيل.

وعند أبي يعلى، والحاكم من حديث ابن مسعود، وفيه: «أتيت البراق، فركبت خلف جبريل».

وفي حديث حذيفة عند الترمذي، والنسائي: فما زايلا ظهر البراق.

وفي «كتاب مكة» للفاكهي، والأزرقي: أن إبراهيم كان يحج على البراق.

وفي «أوائل الروض» للسهيلي: إن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها وبولدها.

فهذه آثار يشد بعضها بعضاً، وجاءت آثار أخرى تشهد لذلك، لم أر الإطالة بها، كذا في «الفتح».

(فانطلق بي جبريل)، وفي رواية بدء الخلق: فانطلقتُ مع جبريل، ولا مغايرة بينهما؛ بخلاف ما نحا إليه بعضهم مع أن رواية بدء الخلق تُشعر بأنه ما احتاج إلى جبريل في العروج، بل كانا معا بمنزلة واحدة، لكن معظم الروايات جاء باللفظ الأول.

وفي حديث أبي ذر في: أول الصلاة: ثم أخذ بيدي، فعرج بي.

قال في «الفتح»: والذي يظهر: أن جبريل في تلك الحالة كان دليلاً فيما قصد له، فلذلك جاء سياق الكلام يشعر بذلك.

(حتّى أتى السّماء الدّنيا)، ظاهره: أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء.

قال القسطلاني: فيه حذف صرح به البيهقي في «دلائله» من حديث أبي سعيد، ولفظه: «فإذا أنا بدابة كالبغل يقال له: البراق، وكانت الأنبياء تركبه قبلي، فركبته، ثم دخلت أنا وجبريل بيت المقدس، فصليت، ثم أُتيت بالمعراج».

وعند ابن إسحاق: «ولم أر قَطُّ شيئاً أحسنَ منه، وهو الذي يمد إليه الميت عينيه إذا احتُضر، فأصعدني صاحبي فيه حتى انتهى إلى باب من أبواب السماء».

وفي رواية كعب: فوضعت له مرقاة من فضة، ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل.

وعند ابن أبي حاتم من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس: «فلم ألبث إلا يسيراً حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن مؤذن، فأقيمت الصلاة، فأخذ بيدي جبريل فقدَّمني، فصليت بهم».

وعند أحمد من حديث ابن عباس: فلما أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسجد الأقصى، قام يصلي، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه. والأظهر: أن صلاتهم ببيت المقدس كانت قبل العروج، ثم عرج به إلى السماء الدنيا.

في حديث أبي سعيد في ذكر الأنبياء عند البيهقي: إلى باب من أبواب الدنيا يقال له: باب الحَفَظَة، وعليه ملك يقال له: إسماعيل، تحت يده اثنا عشر ألف ملك.

(فاستفتح) جبريلُ، (فقيل: من هذا؟) الذي يقرع الباب، (قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال) جبريلُ: معي (محمّد، قيل: وقد أرسل إليه) للعروج به؟ (قال) جبريلُ: (نعم)، أُرسل إليه.

وفيه: دليل على: أن الاسم أولى في التعريف من الكنية.

(قيل: مرحباً به)، استنبط منه ابن المنير: جوازَ رد السلام بغير لفظ السلام.

وتُعقب بأن قول الملك هذا ليس رداً للسلام؛ فإنه كان قبل أن يفتح الباب، والسياق يرشد إليه، وقد نبه على ذلك ابن أبي جمرة، ووقع هنا أن جبريل قال له عند كل واحد منهم: سلِّمْ عليه، قال: فسلمت عليه، فردَّ عليَّ السلام، وفيه: إشارة إلى أنه رآهم قبل ذلك،

(فنعم المجيء جاء، ففتح) خازنُها الباب، (فلمّا خلَصت) ـ بفتح اللام ـ؛ أي: وصلت، (فإذا فيها آدم، فقال) له جبريل: (هذا أبوك آدم، فسلّم عليه)؛ لأن المارَّ يسلم على القاعد، وإن كان المارُّ أفضل من القاعد، (فسلّمت عليه، فردّ) عليَّ (السّلام، ثمّ قال) له آدمُ: (مرحباً بالابن الصّالح)، فيه إشارة إلى افتخاره بأبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، (والنّبيّ الصّالح)، قيل: اقتصر الأنبياء على وصفه بهذه الصفة، وتواردوا عليها؛ لأن الصلاح صفة تشمل خِلالَ الخير، ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة، والصالحُ: هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد، فمن ثَمَّ كانت كلمةً جامعة لمعاني الخير.

(ثمّ صعد) جبريلُ (حتّى أتى السّماء الثّانية، فاستفتح) جبريل بابَها، (قيل: من هذا؟) الذي يقرع الباب، (قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال): معي (محمّد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال) جبريلُ: (نعم)، أرسل إليه، (قيل: مرحباً به، فنعم المجيء) الذي (جاء)، أو نعمَ المجيءُ مجيء، (ففتح) الخازن الباب، (فلمّا خلصت، إذا يحيى) ابنُ زكريا، (وعيسى) ابنُ مريم، (وهما ابنا الخالة)؛ لأن أم يحيى أيشاع بنت فاقوذ أخت حنة بنت فاقوذ أم مريم، وذلك أن عمران ابن ماثان تزوج حنة، وزكريا تزوج أيشاع، فولدت أيشاع يحيى، وولدت حنة مريم، فتكون أيشاع خالة مريم، وحنة خالة يحيى، فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار، وليس عمران هذا أبا موسى؛ إذ بينهما ـ فيما قيل ـ ألف وثمان مئة سنة.

قال ابن السِّكِّيت: يقال: ابنا خالة، ولا يقال: ابنا عمة، ويقال: ابنا عم، ولا يقال: ابنا خال، انتهى، حكاه النووي.

قال الحافظ: ولم يبين سبب ذلك، والسبب فيه: أن ابني الخالة أم كل منهما خالة الآخر لزوماً؛ بخلاف ابني العمة، (قال) جبريل له صلى الله عليه وآله وسلم: (هذا يحيى وعيسى، فسلّم عليهما، فسلّمت) عليهما، (فردّا) عليَّ السلام، (ثمّ قالا) لي: (مرحباً بالأخ الصّالح، والنّبيّ الصّالح. ثم صعد) جبريلُ (بي إلى السّماء الثالثة، فاستفتح) جبريلُ البابَ، (قيل) له: (من هذا؟) الذي يستفتح، (قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال) جبريلُ: معي (محمّد، قيل: وقد أرسل إليه) للعروج به؟ (قال: نعم، قيل: مرحباً به، فنعم المجيء) مجيء (جاء، ففتح، فلمّا خلصت، إذا يوسف، قال) لي جبريل: (هذا يوسف، فسلّم عليه، فسلّمت عليه، فردّ) عليَّ السلام، (ثمّ قال: مرحباً بالأخ الصّالح والنّبيّ الصّالح، ثمّ صعد بي) جبريلُ (حتّى أتى السّماء الرّابعة، فاستفتح) جبريلُ، (قيل) له: (من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمّد، قيل: أو قد أرسل إليه؟ قال: نعم) أرسل إليه، (قيل: مرحباً به، فنعم المجيء) الذي (جاء، ففتح، فلمّا خلصت إذا إدريس، قال) جبريلُ: (هذا إدريس، فسلّم عليه، فسلّمت عليه، فردّ) عليَّ السلام، (ثمّ قال) لي: (مرحباً بالأخ الصّالح والنّبيّ الصّالح).

فيه: ردٌّ على النسَّابة في قولهم: إن إدريس جد نوح، وإلا لقال: والابن الصالح كما قال آدم.

(ثمّ صعد) جبريلُ (بي حتّى أتى السّماء الخامسة، فاستفتح) جبريلُ، (قيل) له: (من هذا) الذي يستفتح؟ (قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال) جبريلُ: (محمّد صلى الله عليه) وآله (وسلم، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به، فنعم المجيء جاء، فلمّا خلصت، فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلّم عليه، فسلّمت عليه، فردّ) السلامَ عليَّ، (ثمّ قال) له: (مرحباً بالأخ الصّالح والنبي الصّالح، ثمّ صعد بي) جبريلُ (حتّى أتى السّماء السّادسة، فاستفتح) جبريلُ، (قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: من معك؟ قال): معي (محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قال: مرحباً به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت، فإذا موسى).

قال في «المصابيح»: إن الفاء فيه، وفي: فإذا إبراهيم، زائدة.

(قال) جبريلُ: (هذا موسى، فسلّم عليه، فسلّمت عليه، فردّ عليَّ السلام، (ثم قال) له: (مرحباً بالأخ الصّالح والنّبيّ الصّالح، فلمّا تجاوزت)؛ أي: موسى، (بكى، قيل له: ما يبكيك) يا موسى؟ (قال: أبكي لأنّ غلاماً)، يريد: أنه صغير السن بالنسبة إليه، وقد أنعم الله عليه بما لم ينعم به عليه مع طول عمره (بعث بعدي يدخل الجنّة من أمّته أكثر مَن يدخلها من أمّتي) ليس بكاؤه حسداً، حاشاه الله، بل أسفاً على ما فاته من الأجر المترتب عليه رفع درجته بسبب

ما حصل من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم، المستلزم ذلك لنقص أجره؛ لأن لكل نبي مثلَ أجر جميع من اتبعه.

(ثمّ صعد بي) جبريلُ (إلى السّماء السّابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمّد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم، قال: مرحباً به، فنعم المجيء جاء، فلمّا خلصت، فإذا إبراهيم) الخليلُ، (قال) جبريل: (هذا أبوك إبراهيم فسلّم عليه، قال: فسلّمت عليه، فردّ السّلام، قال: مرحباً بالابن الصّالح والنّبيّ الصّالح).

قال في «الفتح»: قد توافقت هذه الرواية مع رواية ثابت عن أنس عند مسلم: أن في الأولى آدم، وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم.

وخالف ذلك الزهري في روايته عن أنس عن أبي ذر أنه لم يثبت أسماؤهم، وقال فيه: وإبراهيم في السماء السادسة.

ووقع في رواية شريك عن أنس: أن إدريس في الثالثة، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة، وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضاً كما صرح به الزهري، وروايةُ من ضبطَ أولى، ولا سيما مع اتفاق قتادة وثابت، وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك عن أنس، إلا أنه خالف في إدريس وهارون، فقال: هارون في الرابعة، وإدريس في الخامسة، ووافقهم أبو سعيد، إلا أن في روايته: يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة، والأول أثبت.

وقد استشكل رؤية الأنبياء في السماوات، مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض.

وأجيب: بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم، أو أحضرت أجسادهم لملاقاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تلك الليلة؛ تشريفاً له وتكريماً، ويؤيده حديث عبد الرحمن بن هاشم عن أنس، ففيه: وبُعث له آدمُ فمن دونه من الأنبياء، فأَمَّهم.

(ثم رفعت لي)؛ أي: لأجلي (سدرة المنتهى): التي ينتهي إليها ما يعرج من الأرض، فيقبض منها، وفي رواية: ثم رفعْتُ ـ بسكون العين وضم الفوقية ـ، وجمع بين الروايتين؛ بأنه رُفع إليها، وظهرت له كلَّ الظهور حتى اطلع عليها كلَّ الاطلاع، (فإذا نبِـقها) ـ بكسر الموحدة ـ: ثمرُ السِّدرة (مثل قِلال هجر) ـ بكسر القاف ـ، وهَجَر ـ بفتح الهاء والجيم ـ: اسم بلد، ومراده: أن ثمرها في الكِبَر كالجرار التي تصنع بها، وكانت معروفة عند المخاطبين، فلذا وقع التمثيل بها، (وإذا ورقها مثل آذان الفِيَلة) ـ بكسر الفاء وفتح الياء ـ جمع فيل.

(قال) لي جبريل: (هذه سدرة المنتهى).

قال ابن دحية: اختيرت السدرة دون غيرها؛ لأن فيها ثلاثة أوصاف: ظل ممدود، وطعام لذيذ، ورائحة زكية، فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، فالظل بمنزلة العمل، والطعم بمنزلة النية، والرائحة بمنزلة القول.

(وإذا أربعة أنهار) تخرج من أصلها: (نهران باطنان، ونهران ظاهران، فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أمّا الباطنان، فنهران) يجريان (في الجنة)، ويجريان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث يشاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها.

وقال مقاتل: الباطنان: السلسبيل، والكوثر.

(وأمّا الظّاهران، فالنّيل) نهر مصر، (والفرات) نهر بغداد، وفي رواية شريك في: التوحيد: أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يطردان، فقال له جبريل: هما النيل والفرات، عنصرهما.

والجمع بينهما: أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة، ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة، وأراد بالعنصر: امتيازهما بسماء الدنيا، كذا قال ابن دحية.

ووقع في حديث شريك أيضاً: ومضى يرقى في السماء، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فضرب بيده، فإذا هو مسك أذفر، فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك.

وفي رواية أنس عند ابن أبي حاتم: أنه بعد أن رأى إبراهيم، قال: ثم انطلق بي على ظهر السماء السابعة، حتى انتهى إلى نهر عليه خيام اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وعليه طير خضر، أنعم طير رأيت، قال جبريل: هذا الكوثر الذي أعطاك الله، فإذا فيه آنية الذهب والفضة، يجري على رَضْراض من الياقوت والزمرد، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، قال: فأخذت من آنيته، فاغترفت من ذلك الماء، فشربت،

فإذا هو أحلى من العسل، وأشد رائحة من المسك.

وفي حديث أبي سعيد: فإذا فيها عين تجري يقال لها: السلسبيل، فينشق منها نهران، أحدهما الكوثر، والآخر يقال له: نهر الرحمة.

قال في «الفتح»: قلت: فيمكن أن يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث الباب، وكذا روي عن مقاتل، قال: الباطنان: السلسبيل، والكوثر.

وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ: سيحان، وجيحان، والنيل، والفرات من أنهار الجنة، فلا يعارض هذا؛ لأن المراد به: أن في الأرض أربعة أنهار، وأصلها من الجنة، وحينئذ لم يثبت سيحون وجيحون أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك، وأما الباطنان المذكوران في حديث الباب، فهما غير سيحون و جيحون، والله أعلم.

قال النووي: في هذا الحديث: أن أصل النيل والفرات من الجنة، و أنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها، ثم يخرجان منها، وهذا لا يمنعه العقل، وقد شهد به ظاهر الخبر، فليعتمد.

وأما قول عياض: إن الحديث يدل على أن أصل سدرة المنتهى في الأرض؛ لكونه قال: إن النيل والفرات يخرجان من أصلها، وهما بالمشاهدة يخرجان من الأرض، فيلزم منه أن يكون أصل السدرة في الأرض، وهو متعقَّب؛ فإن المراد بكونهما يخرجان من أصلها غير

خروجهما[1] بالنبع من الأرض، والحاصل: أن أصلها في الجنة، وهما يخرجان أولاً من أصلها، ثم يسيران إلى أن يستقرا في الأرض، ثم ينبعان.

واستدل به على: فضيلة ماء النيل والفرات؛ لكون منبعهما من الجنة، وكذا سيحان وجيحان.

قال القرطبي: لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء؛ لكونهما ليسا أصلاً برأسهما، وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات.

قال: وقيل: إنما أطلق على هذه الأنهار أنها من الجنة؛ تشبيهاً لها بأنهار الجنة؛ لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة، والأول أولى، والله أعلم.

(ثمّ رفع لي البيت المعمور)، زاد الكشميهني: يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، وزاد في: بدء الخلق: إذا خرجوا، لم يعودوا آخرَ ما عليهم، كذا وقع مضموماً إلى رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة.

قال الحافظ: وقد بينت في: بدء الخلق أنه مدرَج، وذكرت من فصله من رواية قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، ووقعت هذه الزيادة أيضاً عند مسلم من طريق ثابت عن أنس، وفيه أيضاً: ثم لا يعودون إليه.

واستدل به على: أن الملائكة أكثر المخلوقات؛ لأنه لا يعرف

---

(١) في الأصل: «خروجها»، والصواب ما أثبت.

من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفاً غير ما ثبت عن الملائكة في هذا الخبر.

(ثمّ أُتيت بإناء من خمر، وإناء من لبن، وإناء من عسل، فأخذت اللبن)، فشربت منه، (فقال) جبريلُ: (هي الفطرة) الإسلامية (الّتي أنت عليها وأمّتك).

قال القرطبي: يحتمل أن يكون تسمية اللبن فطرة؛ لأنه أول شيء يدخل بطن المولود، ويشق أمعاءه.

وفي: الأشربة من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: ولو أخذت الخمر، لغوت أمتك.

وعند البيهقي عن أنس: ولو شربت الماء، غرقتَ، وغرقَتْ أمتك.

وفي مسلم: أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج.

ويحتمل أن الآنية عرضت عليه مرتين: مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى.

(ثمّ فُرضت) ـ بالبناء للمفعول ـ (عليّ الصّلوات خمسين صلاة كلّ يوم)، وزاد في: الصلاة: ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوًى أَسمعُ فيه صريفَ الأقلام.

قال ابن حزم: وفي رواية أنس بن مالك: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ففرض الله ـ عز وجل ـ على أمتي خمسين صلاة.

(فرجعت فمررت على موسى، فقال: بما أمرت؟ قال) نبينا صلى الله عليه وآله وسلم: قلت له: (أمرت بخمسين صلاة كلّ يوم) وليلة، (قال) موسى ـ عليه السلام ـ: (إنّ أمّتك لا تستطيع) أن تصلي (خمسين صلاة كلّ يوم) وليلة، (وإنّي والله! قد جربت النّاس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشدّ المعالجة، فارجع إلى ربّك فاسأله التّخفيف لأمّتك)، قال صلى الله عليه وآله وسلم: (فرجعت) إلى ربي، (فوضع عنّي عشراً) من الخمسين، (فرجعت إلى موسى)، فأخبرته، (فقال مثله): إن أمتك لا تستطيع إلى آخره، (فرجعت، فوضع عنّي عشراً) من الأربعين، (فرجعت إلى موسى، فقال مثله، فرجعت، فوضع عنّي عشراً) من الثلاثين، (فرجعت إلى موسى، فقال مثله، فرجعت، فوضع عنّي عشراً، فأمرت بعشر صلوات كل يوم) وليلة، (فرجعت) إلى موسى، (فقال) موسى (مثله، فرجعت، فأمرت بخمس صلوات كلّ يوم) وليلة، (فرجعت إلى موسى، فقال: بما أمرت؟ قلت: أمرت بخمس صلوات كلّ يوم، قال: إنّ أمّتك لا تستطيع خمس صلوات كلّ يوم، وإنّي قد جرّبت النّاس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشدّ المعالجة، فارجع إلى ربّك فاسأله التّخفيف لأمّتك، قال) صلى الله عليه وآله وسلم: فقلت له: (سألت ربّي حتّى استحييت)، فلا أراجع؛ فإني إن رجعت، صرت غير راضٍ ولا مسلِّم، (ولكن أرضى وأسلم)، قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: (فلمّا جاوزت، ناداني مناد: أمضيت فريضتي، وخفّفت عن عبادي»)، وهذا من أقوى ما يستدل به على أنه صلى الله عليه وآله وسلم كلمه ربه ليلة الإسراء بغير واسطة؛ كما قاله في «الفتح».

(وقد تقدّم حديث الإسراء عن أنس في: أوّل كتاب الصّلاة، وفي كلّ واحد منهما ما ليس في الآخر).

قال في «الفتح»: وفي الحديث من الفوائد: أن للسماء أبواباً حقيقة، وحَفَظَة موكلين بها.

وفيه: إثبات الاستئذان، وأنه ينبغي لمن يستأذن أن يقول: أنا فلان، ولا يقتصر على: أنا؛ لأنه ينافي مطلوب الاستفهام، وأن المارَّ يسلم على القاعد، وإن كان المار أفضل من القاعد.

وفيه: استحباب تلقي أهل الفضل بالبشر والترحيب، والثناء والدعاء، وجواز مدح الإنسان المأمون عليه الافتتان في وجهه.

وفيه: جواز الاستناد إلى القبلة بالظَّهر وبغيره، مأخوذ من استناد إبراهيم إلى البيت المعمور، وهو كالكعبة في أنه قبلة من كل جهة.

وفيه: جواز نسخ الحكم قبل وقوع الفعل.

وفيه: فضل السير في الليل على السير بالنهار؛ لما وقع من الإسراء بالليل، ولذلك كانت أكثر عبادته صلى الله عليه وآله وسلم بالليل، وكان أكثر سفره صلى الله عليه وآله وسلم بالليل، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «عليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل».

وفيه: أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب، ومن المعرفة الكثيرة، يستفاد ذلك من قول موسى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنه عالج الناس قبله، وجربهم.

ويستفاد منه: تحكيم العادة، والتنبيه بالأعلى على الأدنى؛ لأن مَنْ سلف من الأمم كانوا أقوى أبداناً من هذه الأمة، وقد قال موسى في كلامه: إنه عالجهم على أقل من ذلك، فما وافقوه، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة.

قال: ويستفاد منه: أن مَقام الخلة مقامُ الرضا والتسليم، ومَقام التكليم مقامُ الإدلال والانبساط، ومن ثم استبدَّ موسى بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطلب التخفيف دون إبراهيم ـ عليه السلام ـ، مع أن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاختصاص بإبراهيم أزيدَ ما له من موسى؛ لمقام الأبوة، ورفعة المنزلة، والاتباع في الملة.

وقال غيره: الحكمة في ذلك: ما أشار إليه موسى في نفس الحديث من سَبْقه إلى معالجة قومه في هذه العبادة بعينها، وأنهم خالفوه، وعصوه.

وفيه: أن الجنة والنار قد خلقتا؛ لقوله في بعض طرقه: عُرضت عليَّ الجنة والنار.

وفيه: استحباب الإكثار من سؤال الله تعالى، وتكرير الشفاعة عنده؛ لما وقع منه صلى الله عليه وآله وسلم في إجابة مشورة موسى في سؤال التخفيف.

وفيه: فضيلة بذل النصيحة لمن يحتاج إليها، وإن لم يستشر الناصح في ذلك.

* * *

١٥٤٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[الإسراء: ٦٠]، قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أُرِيَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالَ: وَالشَّجَرَةُ المَلْعُونَةُ فِي القُرْآنِ، قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ.

(عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في) تفسير (قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[الإسراء: ٦٠]، قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ليلة أسري به إلى بيت المقدس).

إيراد هذا الحديث في باب: المعراج مما يؤيد أن البخاري يرى اتحاد ليلة الإسراء والمعراج؛ بخلاف ما فُهم عنه من إفراد الترجمتين.

قال الحافظ: وقد قدمت أن ترجمته في أول الصلاة تدل على ذلك؛ حيث قال: فرضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الإسراء.

وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا مَنْ قال: إن الإسراء كان في المنام، ومن قال: إنه كان في اليقظة.

فالأولُ أخذ من لفظ الرؤيا، قال: لأن هذا اللفظ مختص برؤيا المنام.

وأما من قال بالثاني، فمن قوله: أريها ليلة الإسراء، والإسراء إنما كان في اليقظة؛ لأنه لو كان مناماً، ما كذبه الكفار فيه، ولا فيما هو أبعدُ منه، وإذا كان ذلك في اليقظة، وكان المعراج في تلك الليلة،

تعين أن يكون في اليقظة أيضاً؛ إذ لم يقل أحد: إنه نام لما وصل إلى بيت المقدس، ثم عُرج به وهو نائم، وإذا كان في اليقظة، فإضافة الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب.

وقد أثبت الله تعالى في القرآن رؤيا القلب، فقال: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾[النجم: ١١]، ورؤيا العين، فقال: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ﴾[النجم: ١٧ ـ ١٨].

روى الطبراني في «الأوسط» بإسناد قوي عن ابن عباس، قال: رأى محمد ربه مرتين، ومن وجه آخر قال: نظر محمد إلى ربه، جعل الكلام لموسى، والخلة لإبراهيم، والنظر لمحمد.

فإذا تقرر ذلك، ظهر أن مراد ابن عباس هنا برؤيا العين المذكورة: جميع ما ذكر صلى الله عليه وآله وسلم في تلك الليلة من الأشياء، وفي ذلك رد لمن قال: المراد بالرؤيا في هذه الآية: رؤياه صلى الله عليه وآله وسلم أنه دخل المسجد الحرام المشار إليها بقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ﴾[الفتح: ٢٧]، قال هذا القائل: والمراد بقوله: ﴿فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[الإسراء: ٦٠]: ما وقع من صد المشركين له في الحديبية عن دخول المسجد الحرام، انتهى.

وهذا، وإن كان يمكن أن يكون مراد الآية، لكن الاعتماد في تفسيرها على ترجمان القرآن أولى، والله أعلم.

واختلف السلف هل رأى ربه في تلك الليلة، أم لا؟ على قولين مشهورين، وأنكرت ذلك عائشة وطائفة، وأثبتها ابن عباس وطائفةٌ.

(قال) ابن عباس: (والشجرة الملعونة في القرآن، قال: هي شجرة الزقوم)، واختاره ابن جرير؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك؛ أي: في الرؤيا، والشجرة.

فإن قلت: ليس في القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم.

أجيب: بأن المعنى: والشجرة الملعون آكلوها، وهم الكفار؛ لأنه قال: ﴿فَإِنَّهُمْ لَآكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ﴾[الصافات: ٦٦]، فوصفت بلعن أهلها على المجاز، ولأن العرب تقول لكل طعام مكروه وضار: ملعون، ولأن اللعن هو الإبعاد من الرحمة، وهي في أصل الجحيم في أبعد مكان من الرحمة.

* * *

١٥٤١ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِـيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَنزَلْنَا فِي بَنِي الحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكْتُ، فَتَمَرَّقَ شَعَرِي، فَوَفَى جُمَيْمَةً، فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أُرْجُوحَةٍ، وَمَعِي صَوَاحِبُ لِي، فَصَرَخَتْ بِي، فَأَتَيْتُهَا لا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لأُنْهِجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفَسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئاً مِنْ مَاءٍ، فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي البَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الخَيْرِ وَالبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلاَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضُحًى، فَأَسْلَمْنَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

(عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: تزوّجني النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: عقدَ عليَّ (وأنا بنت ستّ سنين، فقدمنا المدينة) أنا وأمي أم رومان، وأختي أسماء بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، (فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت)؛ أي: حُمِمْتُ، (فتمرّق) ـ بالراء المهملة ـ؛ أي: انتتفَ (شعري)، و ـ بالزاي ـ بمعنى: انقطع، (فوفى)؛ أي: كثر؛ أي: فصلت من الوعك، فتربى شعري، فكثر (جميمة) ـ مصغر الجمة ـ، وهي مجتمع شعر الناصية، ويقال للشعر إذا سقط على المنكبين: جُمَّة، وإذا كان إلى شحمة الأذنين، وَفْرَةً، (فأتتني أمّي أمّ رومان) زينبُ الفِراسية، (وإنّي لفي أرجوحة): حبل يشد في كل من طرفيه خشبة، فيجلس واحد على طرف، وآخر على الآخر، ويحركان فيميل أحدهما بالآخر؛ نوع من لعب الصغار، (ومعي صواحب لي، فصرخت بي، فأتيتها لا أدري ما تريد بي، فأخذت بيدي حتّى أوقفتني على باب الدّار، وإنّي لأنهج)؛ أي: أتنفس نفساً عالياً من الإعياء (حتّى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئاً من ماء، فمسحت به وجهي ورأسي، ثمّ أدخلتني الدّار، فإذا نسوة من الأنصار) لم أعرف أسماءهن (في البيت، فقلن: على الخير والبركة، وعلى خير طائر)؛ أي: على خير حظ ونصيب، (فأسلمتني إليهنّ، فأصلحن من شأني، فلم يرعني)؛ أي: فلم يفجأني (إلاّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) قد دخل عليَّ (ضحى) على غير علم، (فأسلمنني): النسوةُ الأنصاريات (إليه).

وعند أحمد من وجه آخر: فوقفتْ بي عند الباب حتى سكنت نفسي. . .الحديث، وفيه: فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس على سرير، وعنده رجال ونساء من الأنصار، فأجلستني في حجره، ثم قالت: هؤلاء أهلكَ يا رسولَ الله، باركَ الله لك فيهم، فوثب الرجال والنساء، وبنى بي رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيتنا.

(وأنا يومئذ بنت تسع سنين)، وكان ذلك في شوال من السنة الأولى أو الثانية.

وقولها في حديث أحمد ـ رضي الله عنه ـ: وبنى بي يردُّ قولَ الجوهري في «الصحاح»: العامة تقول: بنى بأهله، وهو خطأ، وإنما يقال: بنى على أهله، والأصل فيه: أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول، ثم قيل لكل داخل بأهله: بانٍ، انتهى.

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في: النكاح.

* * *

١٥٤٢ ـ وَعَنْهَا ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «أُرِيتُكِ فِي المَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، يُمْضِـهِ».

(وعنها)؛ أي: عن عائشة (ـ رضي الله عنها ـ: أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم قال لها: «أُريتك) ـ بضم الهمزة ـ (في

المنام مرّتين)، وفي رواية: ثلاث مرات، (أرى أنّك في سرقة): قطعة (من حرير)، والمراد: أنه يريه صورتها، (ويقول)؛ أي: جبريل: (هذه امرأتك، فأكشف) عن وجهك، (فإذا هي أنت)؛ أي: مثل الصورة التي رأيتها في المنام، وهو تشبيه بليغ؛ حيث حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه؛ كقوله: كنت أظن أن العقرب أشدُّ لسعةً من الزنبور، فإذا هو هي؛ أي: فإذا الزنبور مثل العقرب، فحذف الأداة مبالغة، فحصل التشابه.

(فأقول: إن يك هذا من عند الله، يُمضه») ـ بضم أوله ـ.

قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون ذلك قبل البعثة، فلا إشكال فيه، وإن كان بعدها، ففيه ثلاثة احتمالات: التردد هل هي زوجته في الدنيا والآخرة، أو في الآخرة فقط، أو أنه لفظ شك لا يراد به ظاهره، وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه: تَجاهل العارف، وسماه بعضهم: مزج الشك باليقين.

أو وجه التردد هل هي رؤيا وحي على ظاهرها وحقيقتها، أو رؤيا وحي لها تعبير، وكلا الأمرين جائز في حق الأنبياء، انتهى.

قال في «الفتح»: الأخير هو المعتمد، وبه جزم السهيلي عن ابن العربي، ثم قال: وتعبيره باحتمال غيرها لا أرضاه، والأول يرده أن السياق يقتضي أنها كانت قد وجدت؛ فإن ظاهر قوله: «فإذا هي أنت» يشعر بأنه كان قد رآها وعرفها قبل ذلك، والواقع أنها ولدت قبل البعثة، ويرد أول الاحتمالات الثلاثة رواية ابن حبان في آخر حديث الباب: «هي زوجتك في الدنيا والآخرة»، والثاني بعيد.

(هِجْرَةُ النَّبِيِّ صلى عليه) وآلـه (وسلم)

بإذن الله ـ عز وجل ـ له في ذلك بقوله: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا ﴾[الإسراء: ٨٠].

أخرجه الترمذي عن ابن عباس، وصححه هو والحاكم.

وذكر الحاكم أن خروجه صلى الله عليه وآله وسلم من مكة كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر، أو قريباً منها.

وقال القسطلاني: وكانت بعد بيعة العقبة بشهرين وبضعة عشر يوماً، انتهى.

وذكره ابن إسحاق أيضاً، وزاد: خرج أول يوم من ربيع الأول.

وكذا جزم به الأموي في «المغازي»، قال: وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول.

قال في «الفتح»: وعلى هذا خرج يوم الخميس (وَأَصْحَابِـهِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمْ ـ إِلَى المَدِينَةِ)، فتوجه معه منهم أبو بكر الصديق، وعامر بن فهيرة، وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعةٌ، منهم: ابنُ أم مكتوم.

ويقال: إن أول من هاجر إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي زوجُ أم سلمة، وذلك أنه أوذي لما رجع من الحبشة، فعزم على الرجوع إليها، ثم بلغه قصة الاثني عشر من الأنصار، فتوجه إلى المدينة، ذكر ذلك ابن إسحاق، وأسند عن أم سلمة: أن أبا سلمة أخذها معه، فردها قومها، فحبسوها سنة، ثم انطلقتْ فتوجهت إليه، في قصة طويلة، وفيها: فقدم أبو سلمة المدينة بكرة، وقدم بعده عامرُ ابن ربيعة حليفُ بني عدي عشية، ثم توجه مصعب بن عمير.

* * *

١٥٤٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلاَّ وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلاَّ يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً.

فَلَمَّا ابْتُلِيَ المُسْلِمُونَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِراً نَحْوَ أَرْضِ الحَبَشَةِ؛ حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ القَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الأَرْضِ، وَأَعْبُدَ رَبِـي، فَقَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لا يَخْرُجُ، وَلا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ، وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَرَجَعَ، وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ،

فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لا يَخْرُجُ مِثْلُهُ، وَلا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلاً يَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ؟! فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ، وَلا يَسْتَعْلِنُ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لأَبِي بَكْرٍ.

فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلا يَسْتَعْلِنُ بِصَلاتِهِ، وَلا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَا لأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِداً بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ القُرْآنَ، فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ المُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلاً بَكَّاءً، لا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَنَى مَسْجِداً بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلاةِ وَالقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَعَلَ، وَإِنْ أَبَى إِلاَّ أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ، فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لأَبِي بَكْرٍ الاسْتِعْلانَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ العَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ، وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لابَتَيْنِ»، وَهُمَا الحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ المَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ إِلَى المَدِينَةِ.

وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قِبَلَ المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ، وَهُوَ الخَبَطُ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْماً جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَقَنِّعاً، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللهِ! مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلاَّ أَمْرٌ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا

هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِـي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الخُرُوجِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةَ بِأَبِـي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نعَمْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ ـ بِأَبِـي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ـ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِالثَّمَنِ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِـي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الجِرَابِ، فَبِـذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ.

قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عبدالله بْنُ أَبِـي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِـحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلا يَسْمَعُ أَمْراً يُكْتَادَانِ بِهِ إِلاَّ وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِـي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ، فَيَبِـيتَانِ فِي رِسْلٍ، وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِـيفِهِمَا، حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلاثِ.

وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلاً مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِياً خِرِّيتاً، وَالخِرِّيتُ: المَاهِرُ بِالهِدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفـاً فِي آلِ العَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَـى دِينِ كُفَّارِ

قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاثٍ.

وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّاحِلِ.

قَالَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ: جَاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسَرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةُ! إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آنِفاً أَسْوِدَةً بِالسَّاحِلِ أُرَاهَا مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلاناً وَفُلاناً انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي المَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ البَيْتِ، فَحَطَطْتُ بِزُجِّهِ الأَرْضَ، وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي، فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الأَزْلامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضُرُّهُمْ أَمْ لا؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ.

فَرَكِبْتُ فَرَسِي وَعَصَيْتُ الأَزْلامَ، تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ لا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الالْتِفَاتَ، سَاخَتْ يَدَا

فَرَسِي فِي الأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً؛ إِذْ لأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالأَزْلاَمِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالأَمَانِ، فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ.

وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالمَتَاعَ، فَلَمْ يَرْزَآنِي، وَلَمْ يَسْأَلانِي إِلاَّ أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا»، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ، فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ.

ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا تُجَّاراً قَافِلِينَ مِنَ الشَّأْمِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ.

وَسَمِعَ المُسْلِمُونَ بِالمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْماً بَعْدَمَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوَوْا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِهِمْ لأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ اليَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ العَرَبِ! هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَثَارَ المُسْلِمُونَ إِلَى السِّلاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِظَهْرِ

الحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ اليَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رسَولُ اللهِ ﷺ صَامِتاً، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ.

فَلَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأَسَّسَ المَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهِ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ رَاحِلَتُهُ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَداً لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ، وَسَهْلٍ؛ غُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا ـ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ المَنْزِلُ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الغُلامَيْنِ، فَسَاوَمَهُمَا بِالمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِداً، فَقَالاَ: بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِداً، وَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ، ويَقُولُ:

«هَذَا الحِمَالُ لا حِمَالُ خَيْبَرْ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ».

وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ، فَارْحَمِ الأَنْصَارَ وَالمُهَاجِرَهْ»، فَتَمَثَّلَ بـ[illegible]ـرِ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرِ هَذَا البَيْتِ.

(عن عائشة زوج النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم): أنها (قالت: لم أعقل أبويّ)؛ أي: أبا بكر، وأم رومان (قطّ إلا وهما يدينان الدين)؛ أي: دين الإسلام، (ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم طرفي النهار بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون) بأذى الكفار من قريش؛ بحصرهم بني هاشم والمطلب في شِعْب أبي طالب، وأذنَ صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه في الهجرة إلى الحبشة، (خرج أبو بكر) ـ رضي الله عنه ـ (مهاجراً نحو أرض الحبشة)؛ ليلحق من سبقه من المسلمين ممن هاجر إليها.

قال في «الفتح»: وإن الذين هاجروا إلى الحبشة أولاً ساروا إلى جدة، وهي ساحل مكة، فركبوا منها البحر إلى الحبشة.

(حتّى بلغ برك الغِماد) ـ بكسر الغين، وقد تضم ـ: موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن، قاله ابن فارس.

وحكى الهمداني في أنساب اليمن: هو في أقصى اليمن.

والأولُ أولى.

وقال البكري: في أقاصي هَجَر، قيل: هو عند بئر برهوت التي يقال: إن أرواح الكفار تكون فيها، انتهى.

وقال ابن دريد: هو بقعة في جهنم، واستبعده بعض المتأخرين، وقال: القول بأنه موضع باليمن أنسبُ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم لا يدعوهم إلى جهنم.

قال الحافظ: وخفي عليه أن هذا بطريق المبالغة، فلا يراد الحقيقة، ثم ظهر لي أن لا تنافي بين القولين، فيحمل قوله: جهنم على مجاز المجاورة؛ بناء على القول بأن برهوت مأوى أرواح الكفار، وهم أهل النار.

(لقيه ابن الدَّغِنة) ـ بفتح الدال وكسر المعجمة، وروي بضم الدال ـ، وهو اسم أمه، واسمه الحارث بن يزيد كما عند البلاذري.

وحكى السهيلي أن اسمه مالك.

ووقع في «شرح الكرماني»: أن ابن إسحاق سماه ربيعة بن رفيع.

وهو وهم من الكرماني؛ فإن ربيعة المذكور آخَرُ يقال له: ابن الدغنة، لكنه سلمي، والمذكور هنا من القارة، فاختلفا.

وأيضاً: السلمي إنما ذكره ابن إسحاق في غزوة حنين، وأنه صحابي قتل دريد بن الصمة، ولم يذكره ابن إسحاق في قصة الهجرة.

وفي الصحابة ثالث يقال له: ابن الدغنة، لكن اسمه حابس، وهو كلبي، له قصة في سبب إسلامه، وأنه رأى شخصاً من الجن، فقال له:

يا حابس بن دغنة!

في أبيات، وهو مما يرجح رواية التخفيف، انتهى، كذا في «الفتح».

ومعنى الدغنة: المسترخية، وأصلها الغمامة الكثيرة المطر.

(وهو سيّد القارَة) ـ بتخفيف الراء ـ: قبيلة مشهورة من بني الهُون ـ بالضم ـ ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يُضرب بهم المثلُ في قوة الرمي.

(فقال) له: (أين تريد يا أبا بكر؟ فقال) له (أبو بكر: أخرجني قومي)؛ أي: تسببوا في إخراجي، (فأريد أن أسيح في الأرض، وأعبد ربّي)، ولم يذكر له وجهَ مقصده؛ لأنه كان كافراً، وإلا، فقد تقدم أنه قصد التوجه إلى أرض الحبشة، ومن المعلوم أنه لا يصل إليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الأرض وحدَه زماناً، فيصدق أنه سائح، لكن حقيقة السياحة: أن لا يقصد موضعاً بعينه يستقر فيه.

(فقال) له (ابن الدّغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يَخرج) ـ بفتح أوله ـ؛ من الخروج، (ولا يُخْرَج) ـ بضم ثم فتح ـ؛ من الإخراج؛ (إنّك تكسب المعدوم)؛ أي: تعطي الناس مما لا يجدونه عند غيرك، (وتصل الرّحم)؛ أي: القرابة، (وتحمل الكلّ): الذي لا يستقل بأمره، أو الثقل، (وتقري الضّيف، وتعين على نوائب الحقّ)؛ أي: حوادثه، فوصفه بما وصفت خديجة ـ رضي الله عنها ـ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو يدل على عظيم فضل أبي بكر الصديق، وإنصافه، واشتهاره بالصفات البالغة في أنواع الكمال.

(فأنا لك جار)؛ أي: مجير أمنع من يؤذيك، (ارجع، واعبد ربّك ببلدك) مكةَ.

(فرجع) أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ، (وارتحل معه ابن الدّغنة)

إلى مكة، (فطاف ابن الدّغنة عشية في أشراف قريش، فقال لهم: إنّ أبا بكر لا يخرج مثله) من وطنه باختياره على نية الإقامة في غيره، مع ما فيه من النفع المتعدي لأهل بلده، (ولا يُخْرَج) ـ بضم أوله، وفتح ثالثه ـ؛ أي: لا يُخرجه أحد بغير اختياره؛ لما ذكر.

واستنبط بعض المالكية من هذا: أن من كانت فيه منفعة متعدية، لا يمكَّن من الانتقال عن البلد إلى غيره بغير ضرورة راجحة.

(أتخرجون رجلاً): استفهام إنكاري (يكسب المعدوم، ويصل الرّحم، ويحمل الكلّ، ويقري الضّيف، ويعين على نوائب الحقّ؟! فلم تكذّب قريش)؛ أي: لم ترد عليه قوله في أمان أبي بكر، وكل من كذبك، فقد رد قولك، فأطلق التكذيب، وأراد لازمه (بجِوار ابن الدّغنة) ـ بكسر الجيم ـ، (وقالوا لابن الدّغنة: مرْ أبا بكر فليعبد ربّه في داره، فليصلّ فيها، وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك) الذي يقرؤه، ويتعبد به، (ولا يستعلن به)، بل يخفيه؛ (فإنّا نخشى أن يفتِن) ـ بكسر التاء ـ (نساءنا وأبناءنا، فقال ذلك) القولَ الذي قالوه (ابن الدّغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك)؛ أي: مكث على ما شرطوا عليه (يعبد ربّه في داره، ولا يستعلن بصلاته، ولا يقرأ في غير داره).

قال في «الفتح»: ولم يقع لي قدرُ زمان المدة التي أقام فيها أبو بكر على ذلك.

(ثمّ بدا لأبي بكر) ـ رضي الله عنه ـ؛ أي: ظهر له رأي غيرُ الرأي الأول، (فابتنى مسجداً بفِناء داره) ـ بكسر الفاء والمد ـ؛ أي: أمامها،

(وكان يصلّي فيه، ويقرأ القرآن) كلَّه أو بعضَه (فينقذف)، ولأبي ذر: فيتقذف؛ أي: يتدافعون على أبي بكر، فيقذف بعضهم بعضاً، فيتساقطون عليه.

ويروى: فيتقصف؛ أي: يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض، فيكاد ينكسر.

قال الخطابي: وهو المحفوظ.

وللجرجاني: فينقصف؛ أي: يسقط.

(عليه نساء المشركين وأبناؤهم، وهم يعجبون منه، وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكّاءً): كثير البكاء ـ رضي الله عنه ـ، (لا يملك عينيه)؛ من رقة قلبه (إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك)؛ أي: أخاف ما فعله أبو بكر من صلاته وقراءته (أشراف قريش من المشركين) عَلى نسائهم وأبنائهم أن يميلوا إلى الإسلام؛ لما يعلمون من رقة قلوبهم.

(فأرسلوا إلى ابن الدّغنة، فقدم عليهم)؛ أي: على قريش من المشركين، ولأبي ذر عن الكشميهني: فقدم عليه؛ أي: على أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، (فقالوا)؛ أي: كفار قريش: (إنّا كنّا أجرنا أبا بكر بجوارك)، وروي: أجزنا؛ أي: أبحنا.

قال في «الفتح»: والأول أوجه.

(على أن يعبد ربّه في داره، فقد جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصّلاة والقراءة فيه، وإنّا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فانهه) عن ذلك، (فإن أحبّ أن يقتصر على أن يعبد ربّه في

داره، فعل، وإن أبى): امتنع، (إلاّ أن يعلن بذلك، فسله أن يردّ إليك ذمّتك)؛ أي: أمانك له؛ (فإنّا قد كرهنا أن نُخفرك) ـ رباعي ـ، من الإخفار؛ أي: ننقض عهدك، يقال: خَفَرَه: إذا حفظه، وأَخفره: إذا غدر به.

(ولسنا مقرّين لأبي بكر الاستعلان) خوفاً على نسائنا وأبنائنا.

(قالت عائشة: فأتى ابن الدّغنة إلى أبي بكر، فقال) له: (قد علمت الّذي عاقدتُ لك عليه) ـ بتاء المتكلم ـ، (فإمّا أن تقتصر على ذلك) الذي عاقدتُ لك عليه، (وإمّا أن ترجع إليّ) ـ بتشديد الياء ـ (ذمّتي): عهدي؛ (فإنّي لا أحبّ أن تسمع العرب أنّي أخفرت في رجل عقدت له، فقال أبو بكر: فإنّي أردّ إليك جوارك، وأرضى بجوار الله ـ عزّ وجلّ ـ)؛ أي: بحمايته وأمانه.

وفيه: جواز الأخذ بالأشد في الدين، وقوة يقين أبي بكر.

قال في «الفتح»: في هذا الفصل من فضائل الصديق أشياء كثيرة قد امتاز بها عمن سواه ظاهرة لمن تأملها.

(والنّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم يومئذ بمكّة، فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم للمسلمين: «إنّي أُريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين»، وهما الحرّتان): هذا مدرَج في الخبر، وهو من تفسير الزهري، والحرة: أرض حجارتها سود.

وهذه الرؤيا غير الرؤيا السابقة أولَ الباب.

قال ابن التين: كان صلى الله عليه وآله وسلم أُري دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها، ثم أُري الصفة المختصة بالمدينة، فتعينت.

(فهاجر من هاجر قِبَلَ المدينة)؛ أي: جهتها، (ورجع عامّة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة) لما سمعوا استيطان المسلمين بها.

(وتجهّز أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ قبل المدينة)؛ أي: أراد الخروج طالباً للهجرة جهةَ المدينة.

وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند ابن حبان: استأذن أبو بكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الخروج من مكة.

(فقال له رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «على رِسْلِك): على مهلك.

ولابن حبان: فقال: اصبر، والرِّسْل: السير الرفيق؛ (فإنّي أرجو أن يؤذن لي») في الهجرة، (فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك)؛ أي: الإذن (بأبي أنت؟) زاد الكشميهني: وأمي، (قال: «نعم») أرجوه، (فحبس)؛ أي: منع (أبو بكر نفسه) من الهجرة (على رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم)؛ أي: لأجله (ليصحبه) في الهجرة.

(وعلف) أبو بكر (راحلتين): تثنية راحلة من الإبل: القوي على السير وحمل الأثقال (كانتا عنده ورق السّمر)، قال الزهري: (وهو الخبط): ما يُخبط بالعصا، فيسقط من ورق الشجر (أربعة أشهر).

فيه: بيان المدة التي كانت بين ابتداء هجرة الصحابة بين العقبة الأولى والثانية، وهي هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان بينهما شهران وبعضُ شهر، على ما سبق من التحرير.

(قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظّهيرة): أول الزوال عند شدة الحر، (قال قائل).

قال في «المقدمة»: يحتمل أن يفسر بعامر بن فهيرة مولى أبي بكر.

وفي «الطبراني»: أن قائل ذلك أسماء بنت أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ.

(لأبي بكر: هذا رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم متقنّعاً)؛ أي: مغطياً رأسه، (في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله! ما جاء به في هذه السّاعة إلا أمر) حدث، (قالت عائشة: فجاء رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فاستأذن) في الدخول، (فأذن له) أبو بكر، (فدخل، فقال النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم لأبي بكر: «أخرج مَنْ عندك»، فقال أبو بكر: إنّما هم أهلك)، يريد: عائشةَ وأمها (بأبي أنت يا رسول الله، قال: «فإنّي قد أذن لي في الخروج»، فقال أبو بكر): أريد (الصّحابة بأبي أنت يا رسول الله، قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «نعم») الصحبة التي تطلبها.

زاد ابن إسحاق في روايته: قالت عائشة: فرأيت أبي يبكي، وما كنت أحسب أحداً يبكي من الفرح.

(قال أبو بكر: فخذ ـ بأبي أنت يا رسول الله ـ إحدى راحلتي هاتين، قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «بالثّمن»)؛ أي: لا آخذ إلا بالثمن.

وعند الواقدي: أن الثمن كان ثمان مئة، وأن الراحلة هي القصواء، وأنها كانت من بني قشير.

وعند ابن إسحاق: أنها الجدعاء، وزاد: «لا أركب بعيراً ليس هو لي»، قال: هو لك، قال: «لا، ولكن بالثمن الذي ابتعتها به»، قال: أخذتها بكذا وكذا، قال: «قد أخذتها بذلك»، قال: هي لك.

وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني: فقال: «بثمنها يا أبا بكر، فقال: بثمنها إن شئت».

وأفاد الواقدي: أن الثمن ثمان مئة.

ونقل السهيلي في «الروض» عن بعض شيوخ المغرب: أنه سئل عن امتناعه من أخذ الراحلة، مع أن أبا بكر أنفق عليه ماله، فقال: أحبَّ أن لا تكون هجرته إلا من مال نفسه.

قيل: إنها عاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قليلاً، وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسلة ترعى بالبقيع.

(قالت عائشة: فجهزناهما أحثّ الجهاز): أفعل تفضيل من الحَثّ؛ أي: أسرعَه، وفي رواية: أحبَّ، والجَهاز ـ بفتح الجيم وكسرها ـ: ما يحتاج إليه في السفر ونحوه، (وصنعنا لهما سفرة)؛ أي: زاداً؛ لأن أصل السفرة في اللغة: الزاد الذي يُصنع للمسافر، ثم

استعمل في وعاء الزاد، ومثلُه المَزادَة للماء، وكذلك الراوِيَة، فاستعملت السفرة في هذا الخبر على أصل اللغة (في جِراب) ـ بكسر الجيم ـ.

وعن الواقدي: أنه كان في السفرة شاة مطبوخة.

(فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نِطاقها) ـ بكسر النون ـ: ما يشد به الوسط، وقيل: هو إزار فيه تكة، وقيل: ثوب تلبسه المرأة، ثم تشد وسطها بحبل، ثم ترسل الأعلى على الأسفل، قاله الهروي.

(فربطت به على فم الجراب، فبذلك سمّيت: ذات النّطاقين)، والمحفوظ: أنها شقت نطاقها نصفين، فشدت بأحدهما الزاد، وشدت فم القربة بالآخر.

قال الحافظ: فمن ثَمَّ قيل لها: ذات النطاق، وذات النطاقين ـ بالتثنية والإفراد ـ بهذين الاعتبارين. ا هـ.

(قالت) عائشة: (ثمّ لحق رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور)، وكان خروجهما من مكة يوم الخميس، (فكمنا فيه ثلاث ليال)، وخرجا منه يوم الاثنين، (يبيت) في الغار (عندهما عبدالله بن أبي بكر) الصِّديقُ ـ رضي الله عنه ـ، (وهو غلام شاب ثَقِف): حاذق (لَقِن): سريع الفهم، (فيدلج): يخرج (من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت) بها؛ لشدة رجوعه بغَلَس، (فلا يسمع أمراً يُكْتادان به) ـ: يُفْتَعَلان؛ من الكيد، مبني للمفعول ـ؛ أي: يُطلب لهما ما فيه المكروه (إلاّ وعاه): حفظه

(حتّى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظّلام، ويرعى): يحفظ (عليهما عامر بن فُهَيرة) ـ مصغراً ـ: (مولى أبي بكر) الصديق (منحة): شاة تحلب إناء بالغداة، وإناء بالعشي (من غنم) كانت لأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، (فيريحها)؛ أي: الشاة، أو الغنم (عليهما حين تذهب ساعة من العشاء) كل ليلة، فيحلبان، ويشربان، (فيبيتان في رسل، وهو لبن منحتهما) الطري، (ورضيفهما)، وهو الموضوع فيه الحجارة المحماة لتذهب وخامته وثقله (حتّى ينعق بها)؛ أي: يصيح بالغنم، ويزجرها، ولأبي ذر: بهما؛ أي: ليسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصدِّيق ـ رضي الله عنه ـ صوتَه إذا زجر غنمه (عامر بن فهيرة بغلس): هو ظلام آخر الليل، (يفعل ذلك في كلّ ليلة من تلك اللّيالي الثّلاث) التي أقاما فيها بالغار.

وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس: فيصبح في رعيان الناس كبائت، فلا يُفطن له.

(واستأجر رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم وأبو بكر رجلاً): هو عبدالله بن أُرَيقط ـ مصغراً ـ (من بني الدّيل، وهو)؛ أي: الرجل الذي استؤجر (من بني عبد بن عديّ)؛ أي: ابن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وقيل: من بني عدي بن عمرو (هادياً): يهديهما إلى الطريق (خرّيتاً)، قال الزهري: (والخرّيت): هو (الماهر بالهداية، قد غمس حلفاً في آل العاص بن وائل السّهمي)؛ يعني: أنه حليف لهم،

وأخذ بنصيب من عقدهم، وكانوا إذا تحالفوا، غمسوا أيديهم في دم، أو خلوق، أو شيء يكون فيه تلوين، فيكون ذلك تأكيداً للحلف، (وهو)؛ أي: الرجل الذي استأجراه (على دين كفار قريش، فأمناه)؛ أي: ائتمناه، (فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال)، فأتاهما (براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدّليل) عبدالله بن أريقط، (فأخذ بهم طريق السّاحل)، وذلك أسفل من عسفان.

(قال سراقة بن جعشم: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، و) في (أبي بكر دية)؛ أي: مائة ناقة (كل واحد منهما من قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج، إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقة! إنّي قد رأيت آنفاً أسودة): أشخاصاً (بالسّاحل أراها): أظنها (محمداً وأصحابه، قال سراقة: فعرفت أنّهم هم، فقلت له: إنّهم ليسوا بهم، ولكنّك رأيت فلاناً وفلاناً) لم أعرف اسمهما (انطلقوا بأعيننا)؛ أي: في نظرنا معاينة يبتغون ضالَّة لهم، (ثمّ لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فدخلت) منزلي، (فأمرت جاريتي) لم يعرف ابن حجر اسمها (أن تخرج بفرسي).

وزاد موسى بن عقبة: ثم أخذت قِداحي؛ أي: الأزلام، فاستقسمت بها، فخرج الذي أكره: لا تضره، وكنت أرجو أن أردَّه وآخذ المئة ناقة.

(وهي من وراء أكمة): رابية مرتفعة، (فتحبسها عليّ، وأخذت رمحي، فخرجت به من ظهر البيت، فحططت بزجّه الأرض): الحديد الذي في أسفل الرمح؛ أي: أمكنتُ أسفلَه، (وخفضت عاليه)؛ لئلا يظهر بريقُه لمن بعد منه، فينذر به، وينكشف أمره؛ لأنه كره أن يتبعه أحد فيشركه في الجعالة (حتى أتيت فرسي، فركبتها، فرفعتها تقرب بي حتّى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي، فخررت عنها): عن فرسي، (فقمت فأهويت يدي)؛ أي: بسطتها (إلى كنانتي): كيس السهام، (فاستخرجت منها الأزلام): جمع زلم: أقلام كانوا يكتبون على بعضها: نعم، وعلى بعضها: لا، وكانوا إذا أرادوا أمراً، استقسموا بها، فإذا خرج السهم الذي عليه نعم، خرجوا، وإذا خرج الآخر، لم يخرجوا، ومعنى الاستقسام: معرفة قسم الخير والشـر، (فاستقسمت بها: أضرّهم، أم لا؟): طلبت معرفة النفع والضر بالأزلام؛ أي: التفاؤل، (فخرج الّذي أكره): لا تضرهم، (فركبت فرسي، وعصيت الأزلام)؛ أي: فلم ألتفت إلى ما خرج من الذي أكره (تقرب بي) فرسي (حتّى إذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، وهو لا يلتفت، وأبو بكر) ـ رضي الله عنه ـ (يكثر الالتفات، ساخت)؛ أي: غاصت (يدا فرسي في الأرض).

زاد الطبراني عن أسماء بنت أبي بكر ـ رضي الله عنها ـ: لمنحريها.

(حتى بلغتا الرّكبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها) على القيام، (فنهضت، فلم تكد تخرج يديها) ـ بضم أوله ـ من الأرض، (فلما استوت قائمة؛ إذ لأثر يديها عثان) ـ بالعين المهملة المضمومة،

فمثلثة مفتوحة وبعد الألف نون ـ: دخان من غير نار (ساطع): منتشر في السماء (مثل الدّخان، فاستقسمت بالأزلام، فخرج الّذي أكره): لا تضرهم، (فناديتهم بالأمان).

وعند ابن إسحاق: فناديت القوم: أنا سراقة بن مالك بن جعشم، انظروني أكلمكم، فوالله! لا يأتيكم مني شيء تكرهونه.

(فوقفوا، فركبت فرسي حتى جئتهم، ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فقلت له: إنّ قومك): قريشاً (قد جعلوا فيك الدّية) يدفعونها لمن يقتلك، أو يأسرك، (وأخبرتهم أخبار ما يريد النّاس): قريشٌ (بهم)؛ من الحرص على الظفر بهم، وغير ذلك، (وعرضت عليهم الزّاد والمتاع، فلم يرزآني): لم ينقصاني؛ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأبو بكر شيئاً، (ولم يسألاني) شيئاً مما معي (إلاّ أن قال) لي النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: («أَخْفِ عنا»): أمرٌ من الإخفاء.

قال سراقة: (فسألته) صلى الله عليه وآله وسلم (أن يكتب لي كتاب أَمْن) ـ بسكون الميم ـ، (فأمر عامر بن فهيرة، فكتب في رقعة من أديم): جلد مدبوغ.

زاد ابن إسحاق: فأخذته، فجعلته في كنانتي، ثم رجعت.

(ثمّ مضى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) ومَنْ معه إلى جهة مقصده، (فلقي الزّبير في ركب من المسلمين كانوا تجّاراً قافلين): راجعين (من الشّأم، فكسا الزّبير رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم،

وأبا بكر ثياب بياض).

وقول الدمياطي: إن الذي كسا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر إنما هو طلحة بن عبيد الله، وكان جائياً من الشام في عيرٍ متمسكاً في ذلك بأن أهل السير لم يذكروا أن الزبير لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في طريق الهجرة، وإنما هو طلحة، ليس فيه دلالة على ذلك، فالأولى الجمعُ بينهما، وإلا، فما في «الصحيح» أصح، لا سيما والرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، والتي في «الصحيح» من طريق عقيل عن الزهري عن عروة، وعند ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه، نحو رواية أبي الأسود، فتعين تصحيح القولين، وحينئذ فيكون كل من الزبير وطلحة كساهما.

(وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم من مكّة، فكانوا يغدون): يخرجون (كلّ غداة إلى الحرّة، فينتظرونه حتّى يردّهم حرّ الظّهيرة، فانقلبوا): رجعوا (يوماً بعدما أطالوا انتظارهم) له، (فلما أووا إلى بيوتهم، أوفى)؛ أي: طلع (رجل من يهود) لم يسم (على أطم): حصنٍ (من آطامهم لأمر ينظر إليه، فبصر برسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم وأصحابه مبيضين): عليهم الثياب البيض.

وقال السفاقسي: يحتمل أن يريد: متعجلين.

قال ابن فارس: يقال: بايض؛ أي: متعجل.

(يزول بهم السّراب): المرئيُّ في شدة الحر كأنه ماء، حتى إذا جئته لم تجده شيئاً كما قال الله تعالى، (فلم يملك اليهوديّ) نفسه (أن قال بأعلى صوته: يا معاشر العرب! هذا جَدُّكم) ـ بالفتح ـ؛ أي: حظكم، وصاحبُ دولتكم (الّذي تنتظرون) السعادةَ بمجيئه، (فثار المسلمون إلى السّلاح، فتلقّوا رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بظهر الحرّة): الأرض التي عليها الحجارة السود، (فعدل بهم ذات اليمين حتّى نزل بهم في بني عمرو بن عوف)؛ أي: ابن مالك بن الأوس، ومنازلهم بقُباء، (وذلك يوم الاثنين)، وهذا هو المعتمد، وشذَّ من قال: يوم الجمعة.

والأكثر أنه قدم نهاراً، وفي رواية لمسلم: ليلاً، ويجمع بأن القدوم كان آخر الليل، فدخل نهاراً.

(من شهر ربيع الأوّل): أوَّله، أو لليلتين خلتا منه، أو لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، أو لثلاث عشرة خلت منه.

(فقام أبو بكر للنّاس) يتلقاهم، (وجلس رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم صامتاً): ساكتاً، (فطفق من جاء من الأنصار ممّن لم ير رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم يحيي أبا بكر)؛ أي: يسلم عليه، يظنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم (حتّى أصابت الشّمس رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، فأقبل أبو بكر) ـ رضي الله عنه ـ (حتّى ظلّل عليه) صلى الله عليه وآله وسلم (بردائه، فعرف النّاس رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم عند ذلك، فلبث

رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، وأسّس المسجد الّذي أسّس على التّقوى)، وهو مسجد قباء عند الجمهور، وهو ظاهر الآية.

وعند مسلم، وأحمد، والترمذي: أنه مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ: والحق أن كلاًّ منهما أُسس على التقوى، والسر في جوابه صلى الله عليه وآله وسلم بأنه مسجده رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء. ا هـ.

وبه قال الداودي، والسهيلي، وغيرهما.

(وصلّى فيه رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم) أيامَ مقامه بقُباء، (ثمّ ركب راحلته) من قباء يوم الجمعة، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، (فسار يمشي معه النّاس حتّى بركت راحلته عند مسجد الرّسول صلى الله عليه) وآله (وسلم بالمدينة).

وعند سعيد بن منصور: حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد.

(وهو يصلّي فيه يومئذ رجال من المسلمين، وكان) موضعُ المسجد (مِرْبَداً) ـ بكسر الميم ـ (للتّمر لسُهَيل) ـ بالتصغير ـ، (وسهل): ابني رافع بن عمرو؛ (غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة)، وكان أسعدُ من السابقين إلى الإسلام من الأنصار، وأما أخوه سعد، فتأخر إسلامه، (فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم حين بركت به

راحلته: «هذا ـ إن شاء الله تعالى ـ المنزل»، ثمّ دعا رسول صلى الله عليه) وآله (وسلم الغلامين، فساومهما بالمربد ليتّخذه مسجداً، فقالا: بل نهبه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم أن يقبله منهما هبة حتّى ابتاعه منهما)؛ أي: اشتراه، (ثمّ بناه مسجداً، وطفق رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ينقل معهم اللَّبِـن) ـ بفتح اللام وكسر الموحدة ـ: الطوب النيء (في بنيانه، ويقول) وهو ينقل اللبن: («هذا الحمال)؛ أي: هذا المحمول من اللَّبِـن أَبَرُّ عند الله، وأَطهرُ عند الله (لا حِمال خيبر) الذي يُحمل منها من التمر والزبيب ونحوهما، الذي يغتبط به حاملوه.

قال عياض: ورواه المستملي: جمال ـ بالجيم ـ، قال: وله وجه، والأولُ أظهر.

(هذا أبرّ)؛ أي: أبقى ذخراً عند الله ـ عز وجل ـ، وأكثر ثواباً، وأدوم نفعاً، يا (ربّنا وأطهر»)؛ أي: أَشد طهارة من حِمال خيبر، (ويقول: «اللّهم إنّ الأجر أجر الآخره، فارحم الأنصار والمهاجره»، فتمثّل) صلى الله عليه وآله وسلم (بشعر رجل من المسلمين لم يسمّ لي): هو عبدالله بن رواحة.

(قال ابن شهاب) الزهريُّ: (ولم يبلغنا في الأحاديث أنّ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم تمثّل ببيت شعر تامّ غير هذا البيت)، وتُعقب عليه بأنه رَجَز، وليس بشعر، ولذا يقال لصاحبه: راجز، لا شاعر، وأنه ليس بموزون، قاله في «التنقيح»، وبه قال ابن التين، وتعقبه في

«المصابيح» بأن بين الوجهين تنافياً؛ لأن الأول يقتضي تسليم كون الكل موزوناً؛ ضرورة أنه جعله رجزاً، ولا بد فيه من وزن خاص، سواء قلنا: هو شعر، أم لا، والثاني مصرح بنفي الوزن، ولقائل أن يمنع كون الرجز غير شعر، وكون قائله غير شاعر، وهو الصحيح عند العروضيين، سلمنا أن الرجز ليس شعراً، لكنا لا نسلم أن قوله:

هـذا الحِمـال لا حمـالُ خيبـر ... هــذا أَبَــرُّ ربنــا وأَطهــر

من بحر الرجز، وإنما هو من مشطور السريع، دخله الكشف والخَبْن، وأما قوله: ليس بموزون، فإنما يتم في قوله: إن الأجر أجر الآخره، فارحم الأنصار والمهاجره. اهـ.

قال القسطلاني: والممنوع عليه صلى الله عليه وآله وسلم إنشاءُ الشعر، لا إنشاده.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: جواز قول الشعر وأنواعه، خصوصاً الرجز في الحرب، والتعاون على سائر الأعمال الشاقة؛ لما فيه من تحريك الهمم، وتشجيع النفوس وتحريكها على معالجة الأمور الصعبة. اهـ.

وهذا الحديث أخرجه البخاري في مواضع مختصراً، وبتمامه هنا فقط، قاله القسطلاني.

وفي «الفتح»: أخرجه المصنف بطوله في «التاريخ الصغير» بهذا السند.

* * *

١٥٤٤ ـ عَنْ أَسْمَاءَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ المَدِينَةَ، فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِـيَّ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، وَبَرَّكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلامِ.

(عن أسماء ـ رضي الله عنها ـ: أنّها حملت بعبدالله بن الزّبير) ابن العوام ـ رضي الله عنه ـ بمكة، (قالت: فخرجت) من مكة مهاجرة إلى المدينة (وأنا متمّ)؛ أي: وإني قد أتممت مدة الحمل الغالبة، وهي تسعة أشهر، (فأتيت المدينة، فنزلت بقباء) ـ بالصرف ـ، (فولدته بقباء، ثمّ أتيت به): بعبدالله (النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم) بالمدينة، (فوضعته في حجره، ثمّ دعا بتمرة، فمضغها، ثمّ تفل): رمى من ريقه (في فيه)؛ أي: في عبدالله، (فكان أوّل شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، ثمّ حنّكه بتمرة)؛ بأن مضغها ودلك بها حَنَكَهُ، (ثم دعا له، وبرّك عليه)؛ بأن قال: بارك الله فيك، أو: اللهم باركْ فيه، (وكان) عبدالله (أوّل مولود ولد في الإسلام) من المهاجرين بالمدينة.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً في: العقيقة، ومسلم في: الاستئذان.

وأما من ولد بغير المدينة من المهاجرين، فقيل: عبدالله بن جعفر بالحبشة، وأما من الأنصار بالمدينة، فكان أول مولود ولد لهم

بعد الهجرة مسلمة بن مخلد؛ كما رواه ابن أبي شيبة، وقيل: النعمان ابن بشير.

قال في «الفتح»: وفي الحديث: أن مولد ابن الزبير كان في السنة الأولى، وهو المعتمد؛ بخلاف ما جزم به الواقدي ومن تبعه بأنه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهراً من الهجرة.

وعند الإسماعيلي من الزيادة بعد قوله: في الإسلام: ففرح المسلمون فرحاً شديداً؛ لأن اليهود كانوا يقولون: قد سحرناهم حتى لا يولد لهم.

* * *

١٥٤٥ ـ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ القَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأْطَأَ رَأْسَهُ رَآنَا، قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، اثْنَانِ اللهُ ثَالِثُهُمَا».

(عن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم في الغار) بجبل ثور، (فرفعت رأسي، فإذا أنا بأقدام القوم): كفارِ قريش، (فقلت: يا نبيّ الله! لو أنّ بعضهم طأطأ رأسه)؛ أي: أماله إلى تحت، (رآنا، قال: «اسكت يا أبا بكر)، نحن (اثنان الله ثالثهما»)؛ في معاونتهما، وتحصيل مرادهما، وإلا، فهو مع كل اثنين بعلمه؛ كما قال تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[المجادلة: ٧] الآية.

وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في: مناقب أبي بكر.

* * *

١٥٤٦ ـ عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلالٌ، وَسَعْدٌ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمرُ بْنُ الخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ المَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الإِمَاءُ: يَقُلْنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١]، فِي سُوَرٍ مِنَ المُفَصَّلِ.

(عن البراء) ابنِ عازبٍ (ـ رضي الله عنه ـ، قال: أول من قدم علينا) بالمدينة من المهاجرين (مصعب بن عمير) القرشيُّ العبدريُّ، ونزل على خُبيب بنِ عدي؛ كما قاله موسى بن عقبة، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أمره بالهجرة، والإقامة، وتعليمِ مَنْ أسلم من أهل المدينة، (و) بعده (ابن أم مكتوم) عمرو الأعمى المؤذن بعد مصعب، واسم أمه عاتكة، (وكانا يقرئان الناس) القرآنَ، (فقدم بلال) المؤذنُ ابن رباح، وأمه حمامة، مولى أبي بكر الصديق، (وسعد) ابنُ أبي وقاص أحدُ العشرة، (وعمار بن ياسر)، وقد اختُلف في عمار، هل هاجر الحبشة، أم لا؟ فإن يكن، فهو ممن هاجر الهجرتين.

(ثم قدم عمر بن الخطاب) ـ رضي الله عنه ـ (في عشرين من

أصحاب النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم)، وفي رواية ابن رجاء: في عشرين راكباً.

وقد سمى ابن إسحاق منهم: زيد بن الخطاب، وسعيد بن زيد ابن عمرو، وعمرو بن سراقة، وأخاه عبدالله، وواقد بن عبدالله، وخالداً، وإياساً، وعامراً وعاقلاً بني البكير، وخنيس بن حذافة، وعياش بن أبي ربيعة، وخولى بن خولى، وأخاه هلالاً، كلهم من أقارب عمر وحلفائهم.

قال في «الفتح»: وكان بقية العشرين من أتباعهم.

(ثمّ قدم النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم)، وأبو بكر، وعامر ابن فهيرة، ونزلوا على كلثوم بن الهدم فيما قاله ابن شهاب فيما حكاه الحاكم، ورجحه، (فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم، حتّى جعل الإماء): جمع أَمَة (يقلن: قدم رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم).

وعند الحاكم عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: فخرجت جوارٍ من بني النجار يضربن بالدُّفِّ وهن يقلن:

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَا حَبَّذَا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ

وأخرج أبو سعد في «شرف المصطفى» ـ قال في «الفتح»: ورويناه «في فوائد الخلعي» عن عبيدالله بن عائشة منقطعاً ـ: لما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم، جعلن الولائد يقلن:

طَلَعَ البَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الوَدَاعْ
وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لِلَّهِ دَاعْ

وهو سند معضل، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك.

(فما قدم حتّى قرأت) سورة (﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١]، في سور) أخرى معها (من المفصل)، وأوله: الحجرات؛ كما صححه النووي في دقائق «منهاجه» وغيرها.

وجزم ابن كثير: أن سورة ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ مكيةٌ كُلُّها؛ لحديث الباب.

قال في «الفتح»: وفيه نظر؛ لأن ابن أبي حاتم أخرج من طريق حيدة: أن قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[الأعلى: ١٤ـ ١٥] نزلت في صلاة العيد، وزكاة الفطر، وسنده حسن، وكل منهما شُرع في السنة الثانية، فيمكن أن يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة، وأقوى منه: أن يتقدم نزول السورة كلها بمكة، ثم بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن المراد بصلَّى: صلاة العيد، وبتزكَّى: زكاة الفطر؛ فإن تأخير البيان عن وقت الخطاب جائز. اهـ.

* * *

١٥٤٧ ـ عَنِ العَلاءِ بْنِ الحَضْرَمِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثٌ لِلمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدَرِ».

(عن العلاء بن الحضرميّ ـ رضي الله عنه ـ) اسمه عبدالله بن عمار، وكان حليف بني أمية، وكان العلاء صحابياً جليلاً، ولاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم البحرين، وكان مجاب الدعوة، ومات في خلافة عمر، وما له في «البخاري» إلا هذا الحديث.

(قال: قال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم: «ثلاث)؛ أي: ثلاث ليال ترخص الإقامة فيها (للمهاجر بعد) طواف (الصّدر»)، وهو بعد الرجوع من منى، من غير زيادة، وجوز بعضهم الإقامة بعد الفتح.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في: الحج.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ وفقه هذا الحديث: أن الإقامة بمكة كانت حراماً على من هاجر منها قبل الفتح، لكن أبيح لمن قصدها منهم بحج أو عمرة أن يقيم بعد قضاء نسكه ثلاثة أيام، لا يزيد عليها، ولهذا رثى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسعد بن خولة أن مات بمكة، ويستنبط من ذلك: أن إقامة ثلاث ليال لا تُخرج صاحبها عن حكم المسافر.

وفي كلام الداودي اختصاص ذلك بالمهاجرين الأولين، ولا معنى لتقييده بالأولين.

قال النووي: معنى هذا الحديث: أن الذين هاجروا يحرم عليهم استيطان مكة.

وحكى عياض أنه قول الجمهور، قال: وأجازه لهم جماعة؛

يعني: بعد الفتح، فحملوا هذا القول على الزمن الذي كانت الهجرة المذكورة واجبة فيه.

قال: واتفق الجميع على أن الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم، وأن سكنى المدينة كان واجباً لنصرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومواساته بالنفس، وأما غير المهاجرين، فيجوز له سكنى أي بلد أراد، سواء مكة وغيرها، بالاتفاق. اهـ. كلام القاضي.

ويستثنى من ذلك من أذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالإقامة في غير المدينة.

واستدل بهذا الحديث على: أن طواف الوداع عبادة مستقلة، ليس من مناسك الحج، وهو أصح الوجهين في المذهب؛ لقوله في هذا الحديث: «بعد قضاء نسكه»؛ لأن طواف الوداع لا إقامة بعده، ومتى أقام بعده، خرج عن كونه طواف وداع، قد سماه قبله قاضياً لمناسكه، فخرج طواف الوداع عن أن يكون من مناسك الحج، والله أعلم.

وقال القرطبي: المراد بهذا الحديث: من هاجر من مكة إلى المدينة لنصرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يعنى به من هاجر من غيرها؛ لأنه خرج جواباً عن سؤالهم لما تحرجوا من الإقامة بمكة؛ إذ كانوا قد تركوها لله تعالى، فأجابهم بذلك، وأعلمهم أن إقامة الثلاث ليست بإقامة.

قال: والخلاف الذي أشار إليه عياض كان فيمن مضى.

وهل يبنى عليه خلاف فيمن فر بدينه من موضع يخاف أن يفتن فيه في دينه، فهل له أن يرجع إليه بعد انقضاء تلك الفتنة؟

يمكن أن يقال: إن كان تركها لله تعالى؛ كما فعله المهاجرون، فليس له أن يرجع لشيء من ذلك، وإن كان تركها فراراً بدينه ليسلم له، ولم يقصد تركها لذاتها، فله الرجوع إلى ذلك. اهـ.

وهو حسن متجه، إلا أنه خص ذلك بمن ترك رِباعاً أو دوراً، ولا حاجة إلى تخصيص المسألة بذلك، والله أعلم.

* * *

١٥٤٨ ـ عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنَ اليَهُودِ، لآمَنَ بِيَ اليَهُودُ».

(عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النّبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم، قال: «لو آمن بي عشرة من اليهود، لآمن بي اليهود») كلُّهم.

وعند الإسماعيلي: لم يبق يهودي إلا أسلم.

وزاد أبو سعد في «شرف المصطفى»: قال كعب: هم الذين سماهم الله في سورة المائدة، وعلى هذا المراد: عشرة مختصة، وإلا، فقد آمن به أكثر من عشرة.

وقيل: المعنى: لو آمن بي في الزمان الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة، أو حال قدومه.

قال الحافظ: والذي يظهر: أنهم كانوا حينئذ رؤساء في اليهـود،

ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يسلم منهم إلا القليل؛ كعبدالله بن سلام، وكان من المشهورين بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومن بني النضير أبو ياسر بن أخطب، وأخوه حيي ابن أخطب، وكعب بن الأشرف، ورافع بن أبي الحقيق، ومن بني قينقاع: عبدالله بن حنيف، وفنحاص، ورفاعة بن زيد، ومن قريظة: الزبير بن باطيا، وكعب بن أسد، وشمويل بن زيد، فهؤلاء لم يثبت إسلام أحد منهم، وكان كل منهم رئيساً في اليهود، ولو أسلم لاتبعه جماعة منهم، فيحتمل أن يكونوا المراد.

وقد روى أبو نعيم في «الدلائل» من وجه آخر الحديث بلفظ: «لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء يهود، لأسلموا كلهم».

وأغرب السهيلي، فقال: لم يسلم من أحبار يهود إلا اثنان؛ يعني: عبدالله بن سلام، وعبدالله بن صوريا، كذا قال.

ولم أر لعبدالله بن صوريا إسلاماً من طريق صحيحة، وإنما نسبه السهيلي في موضع آخر لتفسير النقاش.

ووقع عند ابن حبان قصة إسلام جماعة من الأحبار؛ كزيد بن سعيد مطوَّلاً.

وروى البيهقي: أن يهودياً سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ سورة يوسف، فجاء ومعه نفر من اليهود، فأسلموا كلهم، لكن يحتمل أن لا يكونوا أحباراً.

وأخرج يحيى بن سلام في «تفسيره» من وجه آخر عن محمد

ابن سيرين، عن أبي هريرة هذا الحديثَ، فقال: قال كعب: إنما الحديث اثنا عشر؛ لقول الله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾[المائدة: ١٢]، فسكت أبو هريرة.

قال ابن سيرين: أبو هريرة عندنا أولى من كعب.

قال يحيى بن سلام: وكعب أيضاً صدوق؛ لأن المعنى: عشرة بعد الاثنين، وهما عبدالله بن سلام، ومخيريق، كذا قال، وهو معنوي. اهـ.

❒ ❒ ❒

فهرس الموضوعات

